مجلس الأمة

تصدر عن مجلس الأمة -الجزائر-

ملحق العدد الرابع والتسعون -نوفمبر 2022

رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة:

القوانين المصادق عليها تشكل إضافة نوعية للمنظومة القانونية للبلاد

.. ضرورة الأخذ بملاحظات واقتراحات وتوصيات مجلس الأمة بعين الاعتبار عند صياغة النصوص التطبيقية للقوانين

أعضاء مجلس الأمة يصادقون على 19 نصا قانونيا ...

..ويطرحون 43 سؤالا شفويا على أعضاء الحكومة

أعضاء مجلس الأمة يصادقون على قانونين يتعلقان بقطاعي الصناعة والدفاع	06
أعضاء مجلس الأمة يصادقون على ثلاثة (3) نصوص قانونية تتعلّق بقطاعات العمل، التجارة وترقية الصادرات، والبيئة	28
في كلمته بعد المصادقة : رئيس مجلس الأمة السيد صالح قوجيل يدعو الجزائريات والجزائريين إلى لم الشمل وتقوية الجبهة الداخلية لمواجهة تحديات الراهن واستلهام العبر والدروس من ثورة الفاتح نوفمبر 1954	38
أعضاء مجلس الأمة يصادقون على ثلاث نصوص قانونية تتعلق بقطاعي العدالة والصيد البحري	40
في كلمته بعد المصادقة رئيس مجلس الأمة يؤكّد: .. القوانين المصادق عليها تشكل إضافة نوعية للمنظومة القانونية للبلاد	48
أعضاء مجلس الأمة يصادقون على أربعة (04) نصوص قانونية تتعلّق بقطاع العدالة	50
كلمة رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة على القوانين الإصلاح الشامل للعدالة سيضمنُ استقلاليتها	56
في ختام أشغال المصادقة على خمسة مشاريع قوانين تخص قطاعي العدالة والتعليم العالي والبحث العلمي: السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة يؤكّد على أنّ «العدالة تحظى بأولوية الأولويات في بناء دولة الحق والقانون في إطار الجزائر الجديدة بقيادة رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون فهي ميزان الدولة»	58
رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة على مشروعي القانونين بناء الدولة يكمن في بناء العدالة	71
أعضاء مجلس الأمة يصوتون على النص المتعلق بالقانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2019 الإطار الاقتصادي الكلي والمالي لقانون المالية لسنة 2019	72
إثبات عضوية السيدين بوقرة سلطاني وكمال بوشامة في مجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي	74
أعضاء مجلس الأمة يصادقون على نص القانون المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي .. إطار قانوني متقدم وملائم لمهام المنظمات النقابية	74
كلمة رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة على القوانين السيد صالح قوجيل يؤكد على ضرورة قراءة الدستور بعمق كونه يرسم بوضوح معالم الجزائر الجديدة الحقيقية	78
رئيس مجلس الأمة: هدفنا اليوم هو بناء دولة الجزائر الجديدة وإعطائها المكانة الحقيقية المستحقة عبر الأمم..	80
الأسئـلة الشفوية	
16 جوان 2022 : أعضاء مجلس الأمة يطرحون ستة (6) أسئلة شفوية على ثلاثة أعضاء من الحكومة تخص قطاعات الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، النقل والموارد المائية والأمن المائي	86
2 جوان 2022: مجلس الأمة يعقد جلسة علنية يخصصها لإثبات عضوية ثلاثة أعضاء جدد بعنوان الثلث الرئاسي .. وتوجيه تسعة (9) أسئلة شفوية على أربعة أعضاء من الحكومة	89
21 أفريل 2022 : أعضاء من الحكومة يجيبون على عشرة أسئلة شفوية لأعضاء مجلس الأمة	93
7 أفريل 2022 : أعضاء مجلس الأمة يطرحون إحدى عشر ة سؤالا شفويا على أربعة من أعضاء الحكومة	99
10 مارس 2022 : وزراء الداخلية والفلاحة والموارد المائية يجيبون على أسئلة أعضاء مجلس الأمة	104

دورية تصدر عن مجلس الأمة

الرئيس الشرفي:
السيد صالح قوجيل
رئيس مجلس الأمة

مسؤول النشر
عيسى بورقبة

رئيس التحرير
سليم رباحي

مستشارو التحرير
احمد فيصل طالب،
د. بنت طاعة الله (سعاد) بكار
كريمة بنود

هيئة التحرير
رضوان لعمش،
سمير براحيم،
محمد الامين طالب

الصور :
مصلحة السمعي البصري
المصوران :
سفيان قاسي
رياض كالي

الإخراج :
عبد الرحمان بوشايب
الطباعة: **المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار (anep) رويبة**

ر.ت.م.د: **2641 - 1112**
الإيداع القانوني: **98 - 1223**
العنوان: **07** شارع زيروت يوسف
الهاتف: **021 74 60 59**
الفاكس: **021 74 60 83**
البريد الالكتروني:
revue@majliselouma.dz

أعضاء مجلس الأمة يصادقون على قانونين يتعلقان بقطاعي الصناعة والدفاع

..في كلمته بعد المصادقة السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الأمة، ينوّه بأهمية نصي القانونين المصادق عليهما خصوصا في المرحلة الراهنة التي تعيشها الجزائر

صادق أعضاء مجلس الأمة بعد مناقشة محدودة على قانونين الأول يتعلق بالاستثمار و الثاني يتعلق بالاحتياط العسكري، و ذلك خلال الجلسة العلنية التي عقدها يوم الأربعاء 13 جويلية 2022، برئاسة السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة وبحضور كل من ممثلي الحكومة، السيد أحمد زغدار، وزير الصناعة، والسيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

القانون المتعلق بالاستثـــــــــــمار

...تحفيزات وضمانات قانونية لفائدة المستثمر من أجل رفع تنافسية الجزائر كوجهة استثمارية

عرض الوزير

أكّد السيد أحمد زغدار وزير الصناعة في مستهل عرضه لنص هذا القانون أمام أعضاء مجلس الأمة، أنّه أعدَّ أساسًا وفق مخطط عمل الحكومة المستوَحى من برنامج السيد رئيس الجمهورية، وهو ثمرة جهود تصبو إليها كل القطاعات الوزارية بصفة ضمنية؛ ويندرج في إطار سياسة تنويع الاقتصاد الوطني.

وأوضح أنّه يرتكز على مبدأ حرية الاستثمار والمبادرة، واستقرار الإطار التشريعي للاستثمار لمدة لا تقل عن عشر (10) سنوات؛ مع تبسيط الإجراءات وتقليص مساحة السلطة التقديرية الممنوحة للإدارة في مجال معالجة ملفات الاستثمار.

وأسهب السيد الوزير في شرح الأحكام والتدابير والضمانات التي أتى بها نص هذا القانون وذلك ضمن ثلاثة (3) محاور رئيسية شملت العناصر المتعلقة بالمستثمر، وبتلك الموجهة للإطار المؤسساتي المكلّف بالاستثمار، وأخيرًا العناصر التي تحمي مصالح الدولة.

كما تطرق أيضا إلى الآليات الجديدة التي استحدثها النص، من أجل ضمان الشفافية، على رأسها الشباك الوحيد المخصص للتعامل مع المستثمر، إضافة إلى منصة رقمية تسيّرها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.

وتم أيضا وضع الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، كهيئة جديدة تحت سلطة الوزير الأول، تقوم بدورٍ المروج الحقيقي والمرافق للمستثمرين وتكلّف بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار ومع التمثيليات الدبلوماسية والقنصليات الجزائرية بالخارج.

ويقترح النص هيكلة جديدة لأنظمة الحوافز الممنوحة للمشاريع الاستثمارية والشروط المؤهلة للاستفادة من المزايا، حسب تأثيرها على تطوير القطاعات وتنمية المناطق، والقيمة المضافة لهذه الاستثمارات في الاقتصاد الوطني.

وفي هذا السياق عدّد السيد الوزير القطاعات ذات الأولوية في مجال المزايا التي تمنحها الدولة، وهي المناجم والمحاجر، الفلاحة، تربية المائيات والصيد البحري، الصناعة والصناعة الغذائية، الصناعة الصيدلانية، الصناعات البتروكيميائية، الخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة. وتأتي ضمن ذات القائمة الاستثمارات المتعلقة باقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، فضلا عن النظام التحفيزي للمناطق التي تولي لها الدولة أهمية خاصة والاستثمارات المنجزة، بالإضافة إلى المواقع التابعة للهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير.

تضمن النص كذلك إعفاءات جبائية وشبه جبائية تمتد من مرحلة الإنجاز إلى الاستغلال؛ وتشمل المزايا أيضا إعفاءات جبائية وضريبية على أرباح الشركات والرسم على النشاط المهني بالنسبة للاستثمارات المنجزة في القطاعات ذات الأولوية.

من جهة أخرى، سقّف النص مرحلة إنجاز المشروع الاستثماري من أجل دفع المستثمر لتسريع أشغال الإنجاز والدخول في الاستغلال في أقصر الآجال، مع الأخذ بعين الاعتبار تاريخ إصدار رخصة البناء في الحالات التي تكون فيها مطلوبة. كما تم حصر فترة الاستفادة من مزايا الإنجاز في 12 شهرا، لتفادي إعادة التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية، قابلة للتجديد بصفة استثنائية مرة واحدة لنفس المدة عندما يتجاوز إنجاز المشروع نسبة تقدم معينة.

نص القانون

يتضمن قانون الاستثمار على 41 مادة و ينقسم الى ستة فصول، يتضمن الفصل الأول أحكام عامة، من بينها أهداف ومبادئ ومفهوم هذا القانون، الاستثمارات المنجزة .... الخ، كما يتضمن الفصل الثاني الضمانات والواجبات، ويوضح الفصل الثالث الإطار المؤسساتي أي الأجهزة المكلفة بالاستثمار، في حين يتعلق الفصل الرابع بالأنظمة التحفيزية والشروط المؤهلة للاستفادة من المزايا، أما الفصل الخامس والسادس فيتضمنان أحكام مختلفة، انتقالية ونهائية.

تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية

..قفزة تشريعية ضمن مقاربة جديدة للحكومة لتشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي ببلادنا

رأت لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية في تقريرها الذي أعدته والذي تلاه مقرر اللجنة السيد عبد الرحمان قنشوبة حول نص القانون أنه جدير بالتنويه والتثمين، كونه يُعد إطارا تشريعيا جديدا أو بالأحرى «قفزة تشريعية» ضمن مقاربة جديدة للحكومة، بغرض تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي ببلادنا، تستهدف مراجعة عميقة لمختلف التشريعات المنظمة للاستثمار منذ سنة 1993، وتحسين المنظومة الاستثمارية برمتها، ما يجعل هذا النص الجديد يستجيب لانشغالات المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين والأجانب، ويرفع العوائق والقيود التي حالت دون تجسيد مشاريعهم الإستثمارية؛ ويسمح للمؤسسة بالنمو في محيط صحي وأكثر تنافسية، وهو ما من شأنه تحسين المنظومة الاستثمارية ويتيح بالتالي إقامة شراكات مع المتعاملين الاقتصاديين الأجانب. فضلا عن كل هذا فإنه جاء متماشيا والنظرة الاستشرافية لرئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون بجعل سنة 2022 محطة مهمة للانطلاقة الفعلية لقاطرة الاقتصاد الوطني؛ باعتباره نصا يؤسس لمنظومة تشريعية ضامنة لحقوق المستثمرين الوطنيين والأجانب، لا سيما بالنظر إلى التدابير الجديدة التي جاء بها فيما يتعلق بتبسيط الإجراءات وتسهيل الآليات وتحسين مناخ الأعمال وإتاحة حزمة هائلة من التحفيزات والمزايا والإعفاءات وتوفير الضمانات المقننة سلفا.

التصويت مع المناقشة المحدودة

طبقا للقانون العضوي رقم 16-12 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

المادة 36: يقرر مكتب المجلس الشعبي الوطني أو مكتب مجلس الأمة، حسب الحالة، التصويت مع المناقشة المحدودة، بناء على طلب ممثل الحكومة، أو مندوب أصحاب اقتراح القانون، أو اللجنة المختصة.

لا تفتح المناقشة العامة خلال المناقشة المحدودة.

وخلال المناقشة مادة مادة، لا يأخذ الكلمة إلا ممثل الحكومة، ومندوب أصحاب اقتراح القانون، ورئيس اللجنة المختصة أو مقررها، ومندوبو أصحاب التعديلات.

بعد استماع أعضاء مجلس الأمة لعرض وزير الصناعة السيد أحمد زغدار، لنص القانون المتعلق بالاستثمار ، وكذا لتلاوة مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية السيد عبد الرحمان قنشوبة لتقرير اللجنة حول هذا النص ، فتح المجال للسادة رؤساء المجموعات البرلمانية للتعبير عن رؤية ومواقف عائلاتهم السياسية الممثلة في المجلس حول نص القانون، نظرا لمحدودية المناقشة .

حيث أشاد السيد بطاهر لزرق، رئيس المجموعة البرلمانية للأحرار، بنص هذا القانون المتعلق بالاستثمار، الذي يندرج في إطار الإصلاحات الهيكلية للإقتصاد الوطني؛ وكذا مسعى رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون في استكمال البناء الاقتصادي للجزائر الجديدة، ما من شأنه التأسيس لاقتصاد حقيقي وقوي خلاّق للثروة.

وثمّن السيد مبارك فلوتي، ممثل المجموعة البرلمانية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، نص القانون مشيرًا أنّه يتميز بنظرة براغماتية وروح جديدة، مشددا على ضرورة الإسراع في إصدار النصوص التطبيقية له، حتى لا يكون نصّا بلا روح.

واعتبر السيد عبد المجيد بن قداش، ممثل المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي، أنّ فحوى هذا القانون يكتسي أهمية بالغة على اعتبار أنه جاء من أجل تذليل العقبات وتبسيط الإجراءات قصد تحفيز واستقطاب الاستثمارات في ظل بيئة تنافسية إقليميا ودوليا؛ وهو تجسيد لالتزامات وتعهدات السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، الساعي إلى إقامة أسس ودعائم اقتصادية صلبة تميز الجزائر الجديدة، حيث أكد بأن سنة 2022 ستكون سنة إقلاع اقتصادي للجزائر.

من جهته، قال السيد مصطفى جبّان، رئيس المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، أنّ نص القانون الجديد للاستثمار يعد مكسبا هاما يضاف لترسانة القوانين التي تحظى بها المنظومة التشريعية، فضلا عن كونه سيساهم في الدفع بعجلة الاقتصاد الوطني بفضل المرونة التي يتحلى بها، مشددا على ضرورة مرافقة نص القانون هذا بنصوص قانونية أخرى كقانون يهدف إلى إصلاح المنظومة البنكية، فضلا عن تكييف بقية القوانين التي لها علاقة بالاستثمار من أجل تهيئة أرضية تشريعية وخلق الثقة بين المستثمر والإدارة.

كلمة السيد لزرق بطاهر (رئيس المجموعة البرلمانية للأحرار)

..نحو إرساء دعائم اقتصاد وطني منتج ، تنافسي و مستدام

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيد وزير الصناعة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
الأسرة الإعلامية،
إطارات الوزارة، إطارات الجيش،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إنه لمن محاسن الصدف أن تتزامن مناقشة مشروع قانون الاستثمار الجديد مع الاحتفالات المخلدة لستينية استرجاع السيادة الوطنية وعيد الأضحى المبارك، فأصالة عن نفسي ونيابة عن زملائي في كتلة الأحرار بمجلس الأمة أتقدم بأحر التهاني وأجمل التبريكات للجزائر قيادة وشعبا متمنين للجميع دوام الصحة والعافية ولوطننا مزيد من التقدم والازدهار لوطننا الحبيب.

إن ستينية استرجاع السيادة الوطنية تم إضفاء وجه استثنائي على الاحتفالات المخلدة لها هذه السنة، وهي مناسبة نستحضر فيها بكل فخر واعتزاز، ذلك اليوم الذي توج نضال الشعب الجزائري وكفاحه المرير والمستميت طيلة أكثر من مائة وإثنان ثلاثون سنة، دافع فيها ببسالة عن أرضه وعرضه وهويته وفجر ثورة مظفرة ستظل مثالا للكفاح من أجل التحرر.

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

بعد إن استكملت بلادنا بنائها المؤسساتي تم التفرغ للشأن الاقتصادي وإعطائه المكانة التي يستحقها ضمن مسعى التقويم الشامل. وعليه تم مباشرة إصلاحات اقتصادية تجمع بين الإصلاحات الهيكلية من جهة التي تتطلب مدى أطول وتستغرق وقتا لتأتي ثمارها، تنفيذا لالتزامات السيد الرئيس بشأن التأسيس لاقتصاد قوي قائم على إنتاج الثروة الحقيقية بعيدا عن الريع البترولي والتبعية للمحروقات، وتدابير دعم الطلب على المدى القصير من جهة ثانية التي ترمي إلى إنعاش الاقتصاد الوطني من خلال ضبط الواردات والدفع قدما نحو تنويع الصادرات خارج المحروقات للحفاظ على التوازنات الاقتصادية الكلية، وتحسين الوضع الاجتماعي لمواطنينا، حيث استفاد في هذا الإطار العديد من الشباب من منحة البطالة كحل ظرفي في انتظار توفر فرص عمل تمكنهم من ولوج عالم الشغل، فضلا عن تحسين القدرة الشرائية للجزائريين من خلال رفع رواتب الموظفين في حدود الإمكانيات المالية المتاحة، وتندرج هذه الخطوات والإجراءات في إطار إلتزام السيد رئيس الجمهورية بالحفاظ على الطابع الاجتماعي للدولة، تماشيا مع مبادئ ثورتنا وبيان أول نوفمبر من جهة أخرى.

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

إن مشروع قانون الاستثمار الجديد يندرج في إطار الإصلاحات الهيكلية للاقتصاد الوطني، وتجسيد إلتزامات السيد رئيس الجمهورية في المجال الاقتصادي، لاسيما الالتزام المتعلق بتحسين جاذبية مناخ الاستثمار في الجزائر، و لا يختلف اثنان بأن ما تضمنه مشروع قانون الاستثمار المعروض أمامنا من طرف ممثل الحكومة السيد وزير الصناعة، يشكل لبنة أساسية في تحسين جاذبية الاستثمار في الجزائر، وهو يعبر بحق عن إرادة سياسية حقيقية ونية صادقة لتجاوز ممارسات الماضي والمضي قدما في تعميق مسار الإصلاحات الهيكلة بهدف إعادة إرساء دعائم اقتصاد وطني منتج، تنافسي ومستدام.

إن مشروع قانون الاستثمار هذا قد جاء في وقته وهو يعكس الترجمة الفورية للإرادة السياسية القوية والنية الصادقة لتحسين جاذبية مناخ الاستثمار وبعث الاستثمارات المنتجة، وهو خطوة في الاتجاه الصحيح على طريق التنمية ينبغي الترحيب بها ودعمها وتثمينها، ومن شأن مشروع هذا القانون في حالة ترجمة مواده على أرض الواقع أن يساهم في تحسين البنية التحتية الاقتصادية، إحداث تنمية جهوية متوازنة، تقليص فجوة البنية التحتية المادية والتكنولوجية، وتعزيز اندماج الاقتصاد الوطني في محيطه الاقتصادي، إقليميا، قاريا ودوليا...

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

بالرغم من أن هذا القانون يعتبر بحق بمثابة ميثاق اقتصادي جديد نظرا لمضامينه ومراميه والآثار المنتظرة منه، فإن هذا لا يمكن أن يخفي علينا بعض النقاط أو الملاحظات التي استوقفتنا بعد الدراسة المستفيضة له، والتي يجب مناقشتها ليس إنقاصا من قيمة مشروع القانون ولكن بنية المساهمة في تحسين جودة، مصداقية وشفافية مشروع هذا القانون بعيدا عن الشعبوية والنظرة السياسوية الضيقة ، وأهم هذه الملاحظات ما يلي:

- أغلب مواد القانون محالة على التنظيم، فتقليصها إلى 8 مواد من أصل 41 يتضمنها مشروع القانون تم إحالتها على التنظيم، وبالتالي فان كثرة الإحالة على التنظيم يخلق انطباعا لدى المستثمر، لاسيما الأجنبي عن وجود نية لتكريس بيروقراطية الإدارة وسلطاتها على حساب السلطة التشريعية؛

- غياب مادة صريحة تضمن استقرار وديمومة الإطار التشريعي بضمان عدم مراجعته أو تعديله مستقبلا على الأقل لمدة عشر سنوات، كما دعا إليها السيد رئيس الجمهورية، رغم وجود ايحاءات فقط في نص هذا القانون؛

- هناك عدم وضوح كبير بشأن ضمانات تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناجمة عنه، التي تم إحالتها على التنظيم رغم أهميتها الكبيرة بالنسبة للمستثمر الأجنبي؛

- المادة 11 المتضمنة إنشاء لجنة عليا للطعون المتصلة بالاستثمار، هذه المادة ومضمونها يمكن أن تعطي انطباع سيء عن مناخ الاستثمار السائد في البلاد، كما تعتبر هيئة تكرس البيروقراطية من وجهة نظر المستثمر لاسيما الأجنبي، فضلا عن إمكانية تداخل صلاحياتها مع اختصاص السلطة القضائية، لا سيما وأن دستور 2020 كرس مبدأ الفصل بين السلطات.

- المادة 26 على عكس اقتصاد المعرفة، لم يتم تضمين صراحة الاقتصاد الأخضر، لاسيما الاستثمارات المنجزة والتي تستخدم تكنولوجيات خاصة تحافظ على البيئة وتحقق التنمية المستدامة في الاستثمارات التي تكون قابلة للاستفادة من نظام القطاعات.

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

إن هذا القانون ليس باستطاعته توليد نمو سريع على الفور لكن بمقدوره على المديين المتوسط والطويل أن يؤسس لإرساء اقتصاد منتج، تنافسي ومستدام. كما يجب التأكيد على أن هذا القانون ومهما بلغت درجة مصداقيته، جودته وشفافيته فانه يبقى غير كاف لجذب الاستثمارات لاسيما الأجنبية إن لم يتبع بإصلاحات وإجراءات متزامنة وبشكل متناسق، نراها أكثر من ضرورة وحتمية للوصول وبلوغ الأهداف المرجوة، نذكر على سبيل المثال لا الحصر أهمها:

- الإسراع في إصدار النصوص التنظيمية بشكل دقيق وواضح لا يترك مجال أو احتمال التأويل، وبما يتوافق مع روح وأهداف مشروع القانون، بغرض مباشرة العمل الميداني وفق التدابير والمراجعات الجديدة المتضمنة في القانون ؛

في الأخير، واجب علينا في كتلة الأحرار أن نُذكر أنفسنا وكل زملائنا من العائلات السياسية بمجلس الأمة وعامة الشعب الجزائري الأبي أن الذين حرروا البلاد بالأمس لم يكونوا علمانيين، أو إسلاميين ولا ليبيراليين أو اشتراكيين بل كانوا جزائريين أقحاح وفقط، وعلينا اليوم أن نقتدي بهذا النهج السليم في مسيرة ومعركة البناء التي لا تقل أهمية عن معركة التحرير، حفظا لمصالح الجزائر العليا وصونا لحقوق الأجيال القادمة في العيش الكريم.

تحيا الجزائر بشعبها الأبي، وجيشها القوي حامي الحمى ورئيسها الوفي ومؤسساتها المستمدة من إرادة شعبها.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار ومجاهدينا الأخيار، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة السيد مولود مبارك فلوتي (ممثل المجموعة البرلمانية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي)

..الإسراع في إصدار النصوص التطبيقية لقانون الاستثمار

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمّة الفاضِل،
السيدة الوزيرة والسيد الوزير المحتَرَمَيْن،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية باسمي الخاص وباسم أعضاء المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي في مجلس الأمّة ونيابة عن رئيسها، أتقدم إلى كل أعضاء مجلس الأمة وكافة الشعب الجزائري بمناسبة الاحتفال بعيد الأضحى المبارك وبواحدة من أهم محطات تاريخنا المشرق وهي الذكرى الـ 60 لاستعادة سيادتنا الوطنية بخالص التهاني وأصدق التمنيات.

كما نرفع من هذا المقام تحية تقدير إلى السيد رئيس الجمهورية، وإلى قيادة الجيش الوطني الشعبي وضباطه وجنوده ولكافة الأسلاك النظامية على العرض العسكري المبهر الذي بعث فينا روح العزّة والفخر بانتمائنا للجزائر.

السيد الرئيس،

بالعودة لموضوع جلستنا اليوم أقول، إنّ التّحول الاقتصادي في الجزائر الذي يرافع له السيد رئيس الجمهورية منذ انتخابه، مرهون بتنفيذ إصلاحات هيكلية تمزج بين الكفاءة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، كما أنه يحتاج إلى إصلاحات عميقة وقوية، بمعالجة مكامن الضعف القائمة منذ وقت طويل، بإعادة بلورة التحوّل الاقتصادي المبني على تنويع الاقتصاد وإعادة تشكيله بعد الأزمة المزدوجة، النفطية والصحية.

ورغم هذه الظروف فقد سجلت الجزائر قفزة اقتصادية لا ينكرها إلا جاحد، حيث أنه لأول مرة منذ الاستقلال بلغت الصادرات خارج المحروقات سنة 2021 عتبة الـ 5 ملايير دولار، ومن المتوقع بلوغ الـ 7 ملايير دولار مثلما يحرص السيد رئيس الجمهورية شخصيا على تحقيقه بنهاية السنة الجارية.

السيد الرئيس،

هذا الإنجاز الاقتصادي والمالي الغير مسبوق يجب على الحكومة البناء عليه، وتأتي دراستنا لمشروع قانون الاستثمار ضمن هذا التوجّه الذي يتابعه ويشرف عليه شخصيا السيد رئيس الجمهورية، والذي يعتبر حجر الزاوية في تنفيذ خطة النهوض الاقتصادي الذي يستهدفه برنامجه، ويدخل ضمن تعهداته الـ 54.

لا يمكن لقانون الاستثمار أن يحقق النتائج المنتظرة من تطبيقه في أرض الواقع دون تحيين عدد من القوانين، خاصة المتعلقة بالعقار الصناعي، وقوانين الضرائب والجباية، وتحديث المنظومة المصرفية، وجعل الإدارة مرافقة للمستثمر لا مشرفة على الاستثمار، فجودة التشريع المالي والإصلاح الضريبي ضرورة قصوى في الفترة الحالية، ومن المفروض أن يكون من بين الأولويات، وندعو في المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي إلى إصلاح جذري وشامل في هذا الجانب.

كما ندعو بهذه المناسبة بنك الجزائر للانخراط في معالجة جذرية لسياساته من خلال تحيين البعض من القوانين التي تسهم في رفع القيود على التحويلات المالية وحركة رؤوس الأموال لأن نجاح الإصلاحات يتطلب منهجية واضحة، محددة الزمن ومتوافقة مع برنامج الإنعاش الاقتصادي.

ولنجاح مسار الانعاش الاقتصادي وتحقيق التزام السيد الرئيس في هذا الشأن وبدايتها أن تكون سنة 2022 سنة اقتصادية، لابد من مكافحة الإرهاب البيروقراطي، ومحاربة الفساد الإداري الذي يخنق الطاقات الإبداعية، وإنهاء عدم الاستقرار القانوني والتشريعي وتبني رؤية نقدية بحتة من أجل الحفاظ على الاحتياطي من العملة الصعبة.

السيد الرئيس،

لقد جاء قانون الاستثمار، في سياق مرحلة تتسم بمحيط اقتصادي مختلف عن المراحل السابقة، كما يأتي مع محيط عالمي يشهد التصنيع فيه تراجعا، و بروز لافت للصين، و اتجاه العالم ناحية التحول الرقمي في إطار اقتصاد المعرفة، مع ظهور الثورة الصناعية الرابعة، و كل تأخر في الانخراط في المتغيرات الحاصلة سيترتب عنه عدم مواكبة متطلبات العصر، لذلك وجب علينا إيلاء أهمية كبيرة لاقتصاد المعرفة والاستثمار في رأس المال البشري، وكذا التوجه نحو الاستثمارات في الطاقات النظيفة والمتجددة، والرهان كل الرهان على الاستثمار في القطاع الفلاحي، واستغلال كل التسهيلات التي جاء بها مشروع قانون الاستثمار لفائدة هذا القطاع الحيوي والاستراتيجي.

فالجزائر التي تمكنت في ظرف قياسي من استعادة مكانتها السياسية على الساحتين الإقليمية والدولية، مطالبة اليوم بترسيخ استقلالها الاقتصادي، وهو ما يعمل على تحقيقه السيد رئيس الجمهورية منذ انتخابه، وبدأنا نلمس نتائجه شيئا فشيئا من خلال ما يتحقق على أرض الواقع...

السيد الرئيس،

ختاما، إننا في المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي، إذ نثمّن النظرة البراغماتية التي جاء بها مشروع هذا القانون، والروح الجديدة التي سيدخلها في المنظومة الاقتصادية للبلاد، نلفت إنتباه الوزارة المعنية إلى كثرة حالات الإحالة على التنظيم في هذا القانون، وندعوها للإسراع في إصدار النصوص التطبيقية الخاصة به حتى لا يكون نصّا بلا روح، ما قد يفتح الباب مرة أخرى لسطوة الإدارة على حساب المستثمر.

شكرا لكم على حسن الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله.

كلمة السيد عبد المجيد بن قداش (ممثل المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي)

..تذليل العقبات و تبسيط الإجراءات لتحفيز واستقطاب الاستثمارات

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد.
السيد المجاهد صالح قوجيل المحترم، رئيس مجلس الأمة،
السيد وزير الصناعة ممثل الحكومة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،
الحضور الكريم،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله.

يشرفني أن أتلو تدخل المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي بمجلس للأمة، نيابة عن السيد ساعد عروس رئيس المجموعة، ولا يفوتني في هذه السانحة أصالة عن نفسي ونيابة عن زملائي في المجموعة البرلمانية أن أتقدم بخالص التهاني والتبريكات للشعب الجزائري ومن خلاله لرئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، بمناسبة ستينية عيد الاستقلال والشباب، مزكاة بنسائم عيد الأضحى المبارك.

السيد الرئيس،

مما يجدر التنويه به ونحن نتدارس مشروع قانون الاستثمار، الإشارة للأهمية التي يكتسيها هذا المشروع الذي جاء من أجل تذليل العقبات وتبسيط الإجراءات قصد تحفيز واستقطاب الاستثمارات في بيئة تنافسية إقليميا ودوليا، فعلى مدى سنوات، اشتكى مستثمرون محليون وأجانب ممن يسمون بمعرقلي المشاريع في الجزائر وهو وصف وظفه السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، في أحد تصريحاته في الندوة الوطنية حول الإنعاش الصناعي المنعقدة شهر ديسمبر 2021 تحت شعار «معا من أجل رفع التحدي»، والمقصود من ذلك التصريح، أولئك الذين يضعون حواجز بيروقراطية، حالت دون خلق الثروة وتحسين نسبة النمو الاقتصادي، تلك البيروقراطية التي عصفت بالاستثمارات وهددت المؤسسات الاقتصادية.

فمنذ عقود، شكّل مناخ الأعمال والاستثمار في البلاد، موضوعا لانتقادات الرأي العام ورجال الأعمال المحليين والشركات الأجنبية على حد سواء، بسبب الإجراءات الإدارية المعقدة والثقيلة، ما سبب نفورا وسط المستثمرين.

فهو من الناحية النظرية يبدو مميزا وجذابا، بحيث أنه يضبط شفافية التعاملات وسهولة الإجراءات من دراسة ملف المستثمر إلى غاية تحويل الأرباح، كما أنه يزيل بشكل نهائي معظم التخوفات والعراقيل التي كان يواجهها رجال الأعمال الجزائريون والأجانب، ويُعد فعلا صفحة جديدة في اقتصاد الجزائر، نظرا لما تضمنه من تحفيزات وإجراءات جديدة، مثلما جاء في الفصل الثاني، المواد 6، 7 و8، والفصل الرابع، المادة 27، واستبدال عبارة «مستثمر أجنبي» في القانون السابق وتعويضها بـ « غير المقيم» في النص الجديد، وهذا ما نعتبره في المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي تصحيحا للمفاهيم ودلالة ورمزية كبيرة.

ويكفي أن مشروع قانون الاستثمار هذا قد أكد بشكل واضح حق المستثمرين غير المقيمين في تحويل الأرباح، بالنظر للمشاكل التي طرحت سابقا بشأن هذه النقطة.

ما يمثل تكريسا لحرية الاستثمار، ويوفر ضمانات عدم مراجعة وتغيير القوانين، والمساواة بين المستثمرين وجعل المنافسة الشريفة والامتياز هما الفيصل.

ولقد أخذ السيد رئيس الجمهورية هذه الملاحظات وهذا التشريح لواقع الاستثمار في الجزائر على محمل الجد، ووقف شخصيا على متابعة إعداد مشروع نص قانون الاستثمار في نسخته التي تقدمت بها الحكومة اليوم أمام البرلمان، وبهذا يكون السيد الرئيس قد وضع التزامه الـ 16 من جملة التزاماته الـ 54 حيز التطبيق.

فقانون الاستثمار الجديد يحمل رهانات عديدة للاقتصاد الجزائري، فيما تعول الدولة على هذا الإطار القانوني لتحريك عجلة الاستثمارات المحلية والأجنبية وتحرير روح المبادرة بهدف الوصول إلى تحقيق الإقلاع الاقتصادي، الذي يترجم العزم غير المسبوق للدولة في صياغة نص تشريعي ذو أهمية حيوية لتحقيق التنمية الاقتصادية في البلاد.

ويعمل مشروع القانون الجديد الذي نعتبره في المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي ثمرة نقاشات عديدة، على معالجة معوقات القانون 16- 09 المؤرخ في 3 أوت 2016، خاصة فيما تعلق بكسر حاجز البيروقراطية وتبني مبدإ الشفافية وضمان المساواة بين مختلف المتعاملين وتحفيز الاستثمارات الأجنبية.

السيد الرئيس،

إن مشروع قانون الاستثمار المعروض أمامنا اليوم، وقبله القانون المحدد للقواعد المنظمة للمناطق الحرة الذي صادقنا عليه في مجلس الأمة مؤخرا، يترجمان فعليا التزام السيد رئيس الجمهورية بأن تكون سنة 2022 سنة اقتصادية بامتياز، إذ أنهما سيكونان قاطرة لإصلاحات تشريعية مرفقة، على غرار تعديل قانون العقار الصناعي وتعديل قانون حركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، وتعديل قانون النقد والقرض، مع تسريع إنشاء وكالة وطنية للعقار الفلاحي والصناعي، وتعديل قوانين الجباية المحلية والجمارك والنظام المصرفي، ومساهمة القنصليات والممثليات الدبلوماسية في الترويج للجزائر كوجهة استثمارية جاذبة، كل هذه الثورة التشريعية غايتها التلاؤم مع البيئة الاستثمارية الجديدة للبلاد.

وبهذا تكون الجزائر الجديدة، قد باشرت بتوفير المناخ الملائم لتحقيق معدلات نمو اقتصادي معتبرة، تعكس إعادة الهيكلة الاقتصادية التي شكلت أحد تعهدات السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، وأولى نتائج هذه الثورة التشريعية ستكون استرجاع الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين والسلطات العمومية.

إذن فالرسالة واضحة، سياسيا وتشريعيا، بأن أبواب الاستثمار في الجزائر باقية مفتوحة.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، عاشت الجزائر؛ شكرا على حسن إصغائكم والسلام عليكم ورحمة الله.

كلمة السيد مصطفى جبان (رئيس المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني)

..القانون الجديد للاستثمار سيجعل من الجزائر بلدا مستقطبا و جاذبا للاستثمار

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة، المجاهد صالح قوجيل المحترم،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السادة ممثلي وزارة الدفاع الوطني،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
الحضور الكريم،
الأسرة الإعلامية،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إسمحوا لي أولا أن أهنئ الشعب الجزائري أصالة عن نفسي ونيابة عن كافة أعضاء المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني بمجلس الأمة بمناسبة عيد الأضحى المبارك، أعاده الله على وطننا وعلى أمتنا السمحاء بمزيد من السلم والتنمية والرفاه، وكل عام وأنتم بألف خير.

سيدي الرئيس،

«إن الجزائر معروفة بمواقفها وتاريخها، هذه المواقف يجب أن تُدعّم بتعزيز وتدعيم الاستقلال السياسي بالاستقلال الاقتصادي لكي تكون كلمة الجزائر قوية ومسموعة».

هذا جزء من الكلمة التي ألقاها المجاهد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمّة في ختام جلسة المصادقة على نصوص قانونية المنعقدة يوم الخميس 30 جوان 2022، فالاستقلال الاقتصادي لا يقلّ أهمية عن الاستقلال السياسي الذي نحتفل بذكراه الـ 60، وبهذه المناسبة تتقدم المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني بأحر التهاني والتبريكات للشعب الجزائري ومن خلاله للسيد رئيس الجمهورية وقيادة ومتسبي الجيش الوطني الشعبي وكافة الأسلاك النظامية بهذه المناسبة الخالدة التي نعتبرها العلامة الفارقة في تاريخ الجزائر الحديث.

السيد الرئيس،

بالعودة لموضع جلستنا اليوم، فقد عرفت الجزائر منذ الاستقلال سبع (7) قوانين خاصة بالاستثمار، والمشروع الذي بين أيدنا اليوم هو ثامن قانون للاستثمار تعتمده الجزائر، وعرفت كلّ تلك القوانين تعديلات كثيرة في ضوء القانون الواحد، خاصة بمقتضى القوانين المالية السنوية.

علما أن قانون الاستثمار – الذي ينتمي إلى منظومة القوانين الاقتصادية – بحاجة للأمن القانوني أي إلى استقرار نصوصه بما فيها التطبيقية حتى يكون جاذبا للمستثمرين الأجانب أو الوطنيين.

إلا أن ما يميز مشروع القانون الجديد للاستثمار أنه يجسد ما وعد به السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، في ديسمبر 2021 عندما أكد على أنّ سنة 2022 ستكون سنة الإقلاع الاقتصادي أو الانطلاقة الاقتصادية الحقيقية.

إلا أن المطلوب والمنتظر من الحكومة، هو الإسراع بتعديل عدد من النصوص القانونية الأخرى لمرافقة قانون الاستثمار، مثل إصلاح القطاع المصرفي والبنكي(تحيين البنوك)، وتكييف كل القوانين التي لها علاقة بقطاع الاستثمار، بهدف تهيئة الأرضية التشريعية من أجل استعادة الثقة بين المستثمر والإدارة.

فقد تمّ بناء مشروع قانون الاستثمار الجديد على ثلاث مقاربات:

الأولى تنظيمية تتمثل في إحداث عدة تغييرات، منها تحويل الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار ليكون لها بذلك بعدٍ ترويجي، كما أُلحقَت بسلطة الوزير الأول بدلاً من وزير الصنَاعة، لأن الأنشطة الصناعية ترتبط بعدة قطاعات، وبالتالي فإن وضعها تحت إشراف الوزير الأول سيمكّن من اتخاذ القرارات بسرعة بلا رجوع إلى باقي القطاعات والاصطدام بجملة من العراقيل، إضافة إلى استحداث شباك وحيد على مستوى كل ولاية، وآخر ذو اختصاص وطني للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية.

المقاربة الثانية قانونية تتمثل في تسليط أقصى العقوبات على كل من يعرقل إنجاز المشاريع الاستثمارية، إضافة إلى تنصيب لجنة تابعة لرئاسة الجمهورية تتلقى شكاوى المستثمرين لحلّ العراقيل التي قد تواجههم، وهذا يمثل ضمانة طالما كانت مطلب كل المستثمرين.

المقاربة الثالثة ضريبية، فتتعلق بالمزايا الجبائية التي يتضمنها القانون كالإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة تتراوح من 3 إلى 10 سنة حسب طبيعة المشروع، إضافة إلى الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة.

إذن فمشروع هذا النص القانوني جاء برسالة واضحة، مفادها أن الجزائر الجديدة بحاجة إلى رجال أعمال لا إلى رجال مال، بعيداً عن روح الاتكالية على خزينة الدولة، وفق فضاء يسمح بالشراكة ما بين القطاعَين الخاصّ والعامّ ومع المستثمر الأجنبي الذي يمكن أن يقدم قيمة مضافة ضمن مناخ اقتصادي عنوانه الشفافية والنزاهة.

والغاية النهائية وراء سنّ مشروع هذا القانون هي جعل مناخ الأعمال في الجزائر مستقطباً وجاذباً للاستثمارات الأجنبية، خاصةً خارج قطاع الطاقة، وذلك بتحرير حركة رؤوس الأموال من وإلى داخل الجزائر، ومحاربة كل أشكال البيروقراطية، والعمل على الاستفادة من الفضاءات الاقتصادية التي توفّرها مناطق التجارة الحرة، وفي مقدمتها المنطقة الإفريقية الحرة للتبادل التجاري، التي تراهن عليها الجزائر للتمدد اقتصاديا في فضائها القاري.

وسبق للسيد رئيس الجمهورية أن شدّد على ضرورة الاستفادة من هذه الاتفاقيات، بدعوته إلى إعادة النظر في اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وتحضير البنية التحتية للاستفادة من منطقة التبادل الإفريقية عبر مشاريع متعددة كالطريق العابر للصحراء الذي يربط بين ست دول إفريقية وأنبوب الغاز العابر للصحراء الرابط بين نيجيريا والجزائر مروراً بالنيجر والمتجه نحو أوروبا، ومشاريع السكك الحديدية نحو الجنوب ثم النيجر، إضافة إلى ميناء الحمدانية بولاية تيبازة المطل على البحر الأبيض المتوسط.

كل هذا سيسمح للجزائر بأن تصبح قطبا اقتصاديا في الإقليم.

السيد الرئيس،

الأكيد أن تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر مرهون بتنظيفه من الممارسات الشمولية التي اختفت من عديد الدول، إلا أن تحسين صورة البلاد، وتفعيل الإعلام البنّاء للترويج لما يتم إنجازه، وبناء دولة القانون وتكريس الممارسة الديمقراطية، هي أولى الإجراءات الحقيقية التي من شأنها ان تجعل من الجزائر بلدا جاذبًا للاستثمار، بما أن كل المقومات الطبيعية والجغرافية والبشرية متوفّرة.

ذلكم سيدي الرئيس، تدخل المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني بمناسبة دراسة مشروع القانون المتعلق بالاستثمار، شكرا للجميع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

توصيات لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

أوصت لجنة الشؤون المالية و الاقتصادية في تقريرها على جملة من التوصيات و هي كالاتي:

1 - التأكيد على ضرورة الإسراع في إصدار ونشر النصوص التنظيمية التي تحدد كيفيات تطبيق هذا النص الهام قصد وضعه حيز التنفيذ في القريب المنظور؛

2 - ضرورة مراجعة التشريعات ذات الصلة بنص هذا القانون، لاسيما قانون الجمارك، الضرائب، الجباية المحلية، النقد والقرض، وكذا الشروط والإجراءات والقواعد المتعلقة بتحويل المبالغ المستثمرة والعائدات الناجمة عنها الخاصّة بالمستثمرين غير المقيمين، والتي شكلت قيودا حقيقية مما أدى إلى نفور المستثمرين وعزوفهم عن الاستثمار في الجزائر؛ ونخص بالتحديد الأمر رقم -03 10 مؤرخ في 26 غشت سنة 2010، الذي يعدِّل ويُتمِّم الأمر رقم

96-22 المؤرخ في 9 يوليو سنة 1996 والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج؛

3 - ضرورة عصرنة المنظومة المصرفية والمالية، وكذا تسريع وتيرة عملية رقمنة الإجراءات المتصلة بالاستثمار، لأنّ ذلك سيُضفي شفافية أفضل عند معالجة ملفات الاستثمار ويُمكن من تذليل العوائق؛

4 - ضرورة الإسراع في تنفيذ تعليمات وتوجيهات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، القاضية بمرافقة المستثمرين الوطنيين الذين تأثرت مشاريعهم واستثماراتهم جراء تداعيات جائحة فيروس كورونا (كوفيد- 19) خلال السنتين المنصرمتين؛

5 - ضرورة وضع جرد أو إحصاء عام ومهيكل للبرامج والمجالات التي يُتيحها الاستثمار في الجزائر وترتيبها وفق سلم أولويات الاقتصاد الوطني، مع بيان تسهيلات الولوج إليها والعوائد التي توفرها للراغبين في الاستثمار فيها من الوطنيين والأجانب؛

6 - ضرورة معالجة مسألة العقار، لاسيما العقار الفلاحي لتسهيل عملية إتاحة وتوفير العقار لإنجاز المشاريع الاستثمارية؛

7 - ضرورة تفعيل دور وسائل الإعلام والدبلوماسية الاقتصادية للتعريف بالوجهة الجزائرية وما تحوزه من مقومات إقلاع اقتصادي حقيقي، من جهة؛ وإيجاد أسواق خارجية للترويج للإنتاج الوطني وتسويقه خارج الحدود، من جهة ثانية.

كلمة وزير الصناعة بعد المصادقة

سنة 2022... إنطلاقة إقتصادية جديدة

بسم الله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، وأعضائها المحترمون،
السيدات والسادة الأعضاء المحترمون،

بداية أشكركم، لقد سمحت هذه المناقشة المثمرة على مستوى اللجنة وأيضا بعد استماعنا للسادة رؤساء المجموعات البرلمانية، الذين أحاطوا هذا المشروع بالنقاش والمقترحات، وتحديد الأجهزة وكذا المزايا...

فقط أريد أن أؤكد سيدي الرئيس، على الملاحظات التي أبديت في مشروع هذا القانون على مستوى اللجنة، فيما يخص الإحالات، أردنا فقط أن نخفف في هذا القانون، لوأننا أدخلنا كل الإحالات لأصبح هذا القانون يحتوي على 300 مادة أو أكثر، لهذا كانت إحالة... وقد قمنا بعملية جمع 8 نصوص تنظيمية للتسهيل، في نفس الوقت تمت دراسة هذه النصوص على مستوى الحكومة وتم الموافقة على إثنين منها، كما أن هناك نصوصا هي محل دراسة على مستوى القطاعات، ونحن على مستوى الحكومة جاهزون من أجل أن تنشر بعد صدور هذا القانون إن شاء الله، وأنتم اليوم مشكورون على هذه الموافقة لإعطاء... صراحة اليوم الجزائر أصبحت قبلة - أقولها اليوم - منذ الزيارات المارطونية التي قام بها السيد رئيس الجمهورية لعدة دول صديقة وشقيقة، أصبحت الجزائر قبلة لكل المستثمرين، ما نستقبله اليوم في قطاع الصناعة أو قطاعات أخرى من مستثمرين محليين أو أجانب، يدخل في هذه الديناميكية التي تعرفها الحركية - كما قال الزملاء الأعضاء - أن 2022 هي سنة انطلاقة اقتصادية، هذا ما نتمناه لأن الاستثمار متوقف منذ سنة 2018، اليوم حان الوقت لخلق مناصب شغل وخلق ثروة، ما تزخر به الجزائر من مقدرات ثمينة من مناجم وطاقات أصبحت قبلة للمستثمرين، من شركات وسفراء نستقبلهم يوميا من أجل الاستثمار واليوم حان الوقت، أنا أشاطركم في المرأة لابد أن يكون لنا مناخ أعمال وقانون الاستثمار هو جزء من هذا المناخ الذي لابد من اصلاحه، والسيد رئيس الجمهورية أكد على إصلاح المنظومة البنكية وقانون النقد والقرض الذي سيناقش كذلك على مستوى وزارة المالية.

فيما يخص القانون رقم 08 – 04 المتعلق بالعقار كذلك هو جاهز على مستوى وزارة المالية، وما قمنا به من استرجاع للعقار كذلك، فقد كان هناك عقار على أساس المضاربة، اليوم الحمد لله قمنا باسترجاع أكثر من 2400 هكتار وهذا العقار هو جاهز للمستثمر الحقيقي الفعلي الذي سوف يستثمر، مقارنة مع ما عشناه سابقا حيث كانت مرحلة مضاربة...

هناك بعض المواد التي ذكرت من طرف السادة رؤساء المجموعات البرلمانية، هي مواد تم تصحيحها - إن شاء الله - حتى لا نقع في الأخطاء السابقة.

أكرر شكري لكم على مصادقتكم على مشروع هذا القانون، والانطلاقة الفعلية ستكون إن شاء الله بصدور هذه النصوص التنظيمية وكذا المنصة الرقمية التي هي على مستوى قطاع البريد والمواصلات من أجل إعداد هذه المنصة لتكون جاهزة ولتكون سنة 2022 سنة انطلاقة للبلد من أجل خلق مناصب شغل.

شكرا سيدي الرئيس والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة رئيس لجنة الشؤون المالية و الاقتصادية بعد المصادقة

المصادقة على هذا المشروع ...بمثابة الإعلان الرسمي لانطلاقة فعلية للاستثمار وللاقتصاد الوطني

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد المجاهد المحترم رئيس مجلس الأمة،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،
السيدات والسادة إطارات و موظفي مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام المحترمة،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أغتنم في هذه المناسبة السعيدة، والأيام المباركات، لأهنئ الشعب الجزائري بأعياده الثلاثة، عيدي الاستقلال والشباب وعيد الأضحى المبارك، سائلين العلي القدير أن يعيدهم علينا وعلى الشعب الجزائري بموفور الصحة ودوام العافية، إنه وليّ ذلك والقادر عليه، وكل عام والجزائر بألف خير.

سيادة الرئيس المحترم،

إن المثل يقول: «إن مسيرة الألف ميل تبدأ بخطوة» وها نحن فعلا بدأنا السير خطوات في المسيرة المباركة لبناء الجزائر الجديدة، دولة الحق والقانون، وما مشروع هذا القانون الذي هو بين أيدينا اليوم إلا دليل على الانطلاقة الفعلية في تأسيس وبناء اقتصاد قوي.

سيادة الرئيس،

أنا لا أريد الخوض والتطرق مرة ثانية لمحتوى ومضمون مشروع هذا القانون الذي قدم خلاصته بإسهاب السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلسنا الموقر، لكنني أكتفي بتقديم بعض الإضافات التي أراها ضرورية في هذا الإطار.

إن مصادقة مجلسنا الموقر اليوم على هذا المشروع يعتبر بمثابة الإعلان الرسمي لانطلاقة فعلية للاستثمار والاقتصاد الوطني بحكم أن مشروع قانون الاستثمار الجديد هذا تضمن جملة من التدابير والإجراءات الرامية إلى تجسيد إلتزامات السيد رئيس الجمهورية، والمتعلقة بتحسين مناخ الاستثمار وتوفير الظروف المناسبة لتحرير روح المبادرة وتنويع الاقتصاد الوطني، ضمن رؤية شاملة مستقرة ودائمة، مدعمة بجملة من التحفيزات والتشجيعات المهمة، حيث جاء ليكرس مبادئ حرية الاستثمار والشفافية والمساواة تماشيا مع دستور أول نوفمبر 2020.

إن مشروع هذا القانون يعتبر ثمرة نقاشات مستفيضة، قد تم إعداده بهدف استدراك النقائص وتصحيح الاختلالات المسجلة في النصوص السابقة، وهذا بعد خضوعه للتعديلات والتنقيحات المطلوبة.

لقد جاء مشروع قانون الاستثمار الجديد من الناحية النظرية مميزا وجذابا ويعتبر قفزة تشريعية من الناحية القانونية، الاقتصادية والمالية وفق الرؤية المتبصرة لرئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، ويعد كلبنة أساسية لإقلاع اقتصادي حقيقي يكون في مستوى تطلعات المستثمر المقيم وغير المقيم.

سيادة رئيس مجلس الأمة،
سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة،

إن اعتماد هذا الإطار القانوني الجديد للاستثمار وجب أن ترافقه عمليات تكييف وإصلاح على مستوى عدة تشريعات على غرار قانون القرض والنقد وإصلاح المنظومة البنكية والنظام الجبائي حتى تكون ترجمة فعلية على أرض الواقع، وعليه استوجب واستلزم من الإدارات والهيئات المتدخلة في الاستثمار مرافقة ما جاء به على أرض الميدان ويجب أن تواكب القانون الجديد وأن تكون في نفس النسق ونفس الطرح على غرار إدارة الجمارك وإدارة الضرائب والبنوك والجهات المسؤولة على منح العقار، حتى تستجيب بكل فعالية لتحقيق الأهداف المتوخاة من مشروع هذا القانون الذي بين أيدينا، بالإضافة إلى الدور المحوري المنتظر أن تساهم به الدبلوماسية الاقتصادية في الترويج لمزايا هذا القانون لجلب الاستثمار الأجنبي باستغلال الجزائر لمكانتها الطاقوية لجعل شركائها الأجانب يستثمرون في قطاعات أخرى خارج قطاع المحروقات.

سيادة الرئيس،

لقد انتهجت الجزائر في العقود السابقة العديد من النماذج الاقتصادية، فكان مآلها الفشل، أما الآن فقد أصبحت للجزائر رؤية اقتصادية واضحة المعالم والأبعاد بفضل الله وعونه وبفضل الرؤية السديدة لرئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، رؤية نلمس من خلالها بزوغ مؤشرات حقيقة ونية صادقة وإرادة سياسية قوية لإقلاع اقتصادي حقيقي قد يكون الأهم في تاريخ الجزائر.

في الأخير، ما يسعنا إلا أن نثمن ونبارك ما ورد في مشروع هذا القانون، حيث جاء تنفيذا لتوجيهات وتعليمات رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، الذي يسعى جاهدا لتأسيس نظام اقتصادي قوي خارج المحروقات باستثمارات حقيقية تسهم في خلق الثروة ومضاعفة القيمة المضافة والرفع من الناتج المحلي الخام، إن كل ظروف الإقلاع الاقتصادي مهيأة وتوحي بأن الجزائر مقبلة على أيام هي بالتأكيد أحسن من التي مضت، لأن الجزائر بما تتوفر عليه من مقدرات وفي كل المجالات لقادرة أن ترفع التحدي في المجال الاقتصادي مما يتطلب من الجميع النهوض والتجند، كل من موقعه وحسب مركزه واضعين اليد في اليد من أجل إنجاح مسعى السيد رئيس الجمهورية، بهدف الدفع بالجزائر لتكون في مصاف الدول الكبرى وتحقيق الاستقلال الاقتصادي.

شكرا للجميع على كرم الإنصات، وفقكم الله وسدد خطاكم لما فيه خير البلاد والعباد، تحيا الجزائر، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

القانون المتعلق بالإحتياط العسكري

...قانون يسعى الى التكيف مع تعديلات القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين

عرض الوزيرة

أكّدت السيدة بسمة عزوار وزيرة العلاقات مع البرلمان في عرضها مشروع هذا القانون ،أنّه يهدف إلى تحديد مهمة الاحتياط العسكري وتنظيمه في إطار الدفاع عن الأمة، بما يتماشى والأحكام التي جاء بها دستور 2020؛ كما يسعى إلى التكيّف مع التعديلات الجديدة للقانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين، والقانون المتعلّق بالخدمة الوطنية، وكذا قانون المعاشات العسكرية.

وأوضحت أنّ هذا المشروع يُحدّد الفئات التي تُدرج في الاحتياط العسكري، المتمثلة في العسكريين العاملين والعسكريين المتعاقدين وعسكريي الخدمة الوطنية.

كما يسمح المشروع بإعادة استدعاء عسكريي الاحتياط بموجب مرسوم رئاسي، قصد التكوين والاعتناء بالاحتياط لمدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوما في حالة السلم أو في حالة التعبئة التي تحدّد مدتها بموجب مرسوم إعادة الاستدعاء.

وتتمثل مهمة الاحتياط في تدعيم صفوف الجيش الوطني الشعبي للتصدي للتهديدات الداخلية والخارجية، طبقا للدستور والتشريع الساري المفعول.

وأشارت السيدة الوزيرة أنّ الاحتياط يتوزع على ثلاث (3) فترات: الأولى وهي الاحتياط الجاهز، والثانية الاحتياط الأول، والثالثة الاحتياط الثاني.

ويعد عاصيا ويتابع أمام المحكمة العسكرية المختصة إقليميا، عسكري الاحتياط الذي لم يلتحق بمكان تعيينه، في إطار التكوين والاعتناء بالاحتياط، وذلك بعد إعادة استدعائه واستلامه أمر إعادة الاستدعاء مرتين، ما عدا في حالة القوة القاهرة المبررة.

نص القانون

يضم نص القانون المتعلق بالاحتياط العسكري سبعة (7) أبواب، حيث يشمل الباب الأول أحكام عامة تتشكل في ثلاث (3) مواد ،أما الباب الثاني (2) فيشمل الادراج في الاحتياط و مدة الاحتياط وحدود السن والمتشكلة في فصلين، كما يحتوي الباب الثالث على إعادة الاستدعاء، والإبقاء في الخدمة، العصيان و الاعفاء المؤقت، والتي تتشكل في ثلاث (3) فصول، وبالنسبة للباب الرابع (4) يتعلق بالحقوق و الواجبات و التي تشكلت في فصلين ،كما تضمن الباب الخامس (5) سبعة (7) مواد تتمحور حول الترقية والتسمية والاوسمة والقيادة ، وتمحور الباب السادس حول انهاء الخدمة بصفة نهائية و الشطب من الاحتياط والتي تجسدت في خمسة (5) مواد، أما الباب السابع (7) و الأخير يحتوي على خمسة (5) مواد تخص الاحكام الانتقالية و الختامية.

تقرير لجنة الدفاع الوطني

...إقرار إمكانية تجنيد العسكريين الاحتياطيين قصد بسط موجبات الأمن والاستقرار في كامل الوطن

ثمنت لجنة الدفاع الوطني عقب تقريرها الذي أعدته و الذي تلاه السيد مراد لكحل مقرر اللجنة محتوى نص القانون باعتباره ينمّ عن رؤية استشرافية تعكس جليا الإرادة القويةَ للسلطات العليا للبلاد في حماية المصالح العليا للوطن، من خلال إقرار إمكانية تجنيد العسكريين الاحتياطيين، والاستعانة بهم في كل الظروف تكريسا وتجسيدا للُحمة الوطنية بين الشعب وجيشه، قصد بسط موجبات الأمن والاستقرار في كامل ربوع الوطن، من جهة والرفع جاهزية قواتنا المسلحة تحسبا لأي طارئ من جهة أخرى.

التصويت مع المناقشة المحدودة

طبقا للقانون العضوي رقم 16-12 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

العادة 36 : يقرر مكتب المجلس الشعبي الوطني أو مكتب مجلس الأمة , حسب الحالة، التصويت مع المناقشة المحدودة , بناء على طلب ممثل الحكومة , أو اللجنة المختصة, أو مندوب أصحاب اقتراح القانون.

لا تفتح المناقشة العامة خلال المناقشة المحدودة.

وخلال المناقشة مادة مادة، لا يأخذ الكلمة إلا ممثل الحكومة ومندوب أصحاب اقتراح القانون، ورئيس اللجنة المختصة أو مقررها، ومندوبو أصحاب التعديلات.

بعد استماع أعضاء مجلس الأمة لعرض وزيرة العلاقات مع البرلمان ممثلة للحكومة لنص القانون المتعلق بالاحتياط العسكري، وكذا لتلاوة مقرر لجنة الدفاع الوطني السيد مراد لكحل لتقرير اللجنة حول هذا النص، فتح المجال للسادة رؤساء المجموعات البرلمانية للتعبير عن رؤية ومواقف عائلاتهم السياسية الممثلة في المجلس حول نص القانون، نظرا لمحدودية المناقشة.

فقد أشاد السيد بطاهر لزرق، رئيس المجموعة البرلمانية للأحرار، بنص هذا القانون الذي يأتي في سياق التزامات وتعهدات السيد رئيس الجمهورية، القائد الأعلى للقوات المسلحة، وزير الدفاع الوطني بمواصلة تطوير قدرات الجيش الوطني الشعبي على كل الأصعدة، لا سيما الرفع من قدراته القتالية وجاهزيته العملياتية، من أجل مواجهة التحديات الراهنة والمستقبلية ومواجهة التغيرات المستجدة إقليميا، قاريا ودوليا.

كما أنه يتماشى مع أحكام دستور 2020، وللتكيف مع التعديلات الجديدة للقانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين، والقانون المتعلق بالخدمة الوطنية وقانون المعاشات العسكرية. كما أنه من شأنه تجسيد فكرة رابطة جيش أمة وتلاحم الجيش بشعبه

ونوّه السيد عبد المجيد بن قداش، ممثل المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي، بهذا النص باعتباره سلسلة المكاسب والإنجازات الكبيرة المحققة بفضل الإصلاحات العميقة التي بادر بها السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، في إطار إرساء دعائم الجزائر الجديدة، والتي مسّت جل القطاعات.

واعتبر السيد مبارك فلوتي ممثل المجموعة البرلمانية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، نص قانون الاحتياط العسكري مكسبا يستحق الإشادة والتنويه به، كونه يشكل نظرة استشرافية واستباقية في إطار حماية الوطن وسلامته الترابية؛ وباعتبار جنود الاحتياط الدعامة الأساسية والرافد البشري الذي لا ينضب للجيش الوطني الشعبي المؤهل، والمكون والمتأهب كلما دعت الضرورة للاستعانة به.

وثمّن السيد مصطفى جبّان، رئيس المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني ما ورد في نص القانون، داعيا إلى مساندة ومؤازرة الجيش الوطني الشعبي حامل أمانة الشهداء بكل إخلاص وعزيمة وقوة وإصرار في كل المراحل التي مرت بها الجزائر، مؤكدا بأن قانون الاحتياط العسكري من شأنه تعزيز قوة الجيش الوطني الشعبي وبناء قدراته.

كلمة السيد لزرق بطاهر (رئيس المجموعة البرلمانية للأحرار)

..تطوير قدرات الجيش الوطني الشعبي من أجل مواجهة التحديات الراهنة و المستقبلية

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
سيدي رئيس مجلس الأمة،
سيدي وزير الصناعة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السادة إطارات الجيش الوطني الشعبي،
السادة إطارات الوزارة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
الأسرة الإعلامية،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

للمرة الثانية، إنه لمن محاسن الصدف كذلك أن تتزامن مناقشة مشروع قانون الاحتياط العسكري الجديد مع العيد الوطني والاحتفالات المخلدة لستينية استرجاع السيادة الوطنية وعيد الأضحى المبارك، من هذا المنبر ونيابة عن زملائي في كتلة الأحرار، أجدد تهاني وتبريكاتي للجميع قيادة وشعبا، وتحية تقدير واحترام خاصة للجيش الوطني الشعبي، سليل جيش التحرير الوطني حامي الحمى.

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

إننا في كتلة الأحرار وبقدر ما نجعل من هذه المحطات التاريخية المجيدة فرصا متجددة نعتز فيها بتاريخنا ونضال وتتويجات أسلافنا، فإن واجب الوفاء، أقول واجب الوفاء يملي علينا وعلى أجيالنا الحالية والمستقبلية استكمال مسيرة البناء، بنفس عزيمة أسلافنا الأبطال وبنفس روح الإخلاص للوطن وإرادة التغلب على التحديات ومسايرة المستجدات المتغيرة.

لقد عاشت جزائرنا الغالية بهذه المناسبة أجواء استثنائية بحق، مليئة بالروح الوطنية المتأصلة في شعبنا، الذي حضر وتابع بفخر واعتزاز العرض العسكري للجيش الوطني الشعبي في الخامس من جويلية، حيث رُسمت تلك المشاهد لوحات بالغة الدلالة وصورا تجسد ما وصلت إليه رابطة التلاحم بين جيشنا العتيد وشعبنا الأبي، كما أكدت ما وصل إليه جيشنا من تقدم واحترافية وامتلاك لتكنولوجيا وأسلحة متطورة تترجم الاهتمام المتزايد للسيد رئيس الجمهورية، القائد الأعلى للقوات المسلحة وزير الدفاع الوطني، والتزاماته بمواصلة بناء جيش احترافي وعصري.

إن مشروع قانون الاحتياط العسكري المعروض علينا اليوم، يأتي في سياق التزامات وتعهدات السيد رئيس الجمهورية، القائد الأعلى للقوات المسلحة وزير الدفاع الوطني، بمواصلة تطوير قدرات الجيش الوطني الشعبي على كل الأصعدة، لا سيما الرفع من قدراته القتالية وجاهزيته العملياتية، من أجل مواجهة التحديات الراهنة والمستقبلية ومواجهة التغيرات المستجدة إقليميا، قاريا ودوليا.

إن مشروع قانون الاحتياط العسكري جاء ليتماشى مع أحكام دستور 2020، وللتكيف مع التعديلات الجديدة للقانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين، والقانون المتعلق بالخدمة الوطنية وقانون المعاشات العسكرية، و بغرض تدعيم صفوف الجيش الوطني الشعبي للتصدي للتهديدات الداخلية والخارجية، ومن هذا المنبر ينبغي التأكيد على أن الشعب الجزائري كله عسكري احتياط حال استدعت الضرورة ذلك ايمانا بواجبنا المقدس اتجاه وطننا، وتجسيدا لفكرة أن الجيش والشعب واحد والتي هي حقيقة ولا حقيقة سواها، يؤكدها الماضي القريب عندما ولد جيش التحرير الوطني من رحم الشعب، وبعد الاستقلال حينها توارثت الأجيال حب واحترام الجيش الوطني الشعبي وهو ما تعكسه شواهد لا تعد ولا تحصى منها شغف الجزائريين في إلحاق بناتهم وأبناءهم بصفوف مدارس أشبال الأمة تيمنا ببطولات وإنجازات جيشنا العتيد في ولائه للوطن دون سواه.

وبجانب مهامه الدستورية المبنية على المحافظة على الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الوطنية فإن الجيش الوطني الشعبي، ظل وفيا لواجب خدمة المواطنين عبر كافة أرجاء الوطن والشواهد على ذلك كثيرة، نذكر على سبيل المثال لا الحصر، تلك الجهود المبذولة لاستقدام المعدات الطبية واللقاح في زمن جائحة كورونا، فضلا عن أنه دوما كان في طليعة المسعفين والمرافقين للجزائريين خلال الأزمات والكوارث مهما كانت طبيعتها وحجمها مجسدا شعار «الجيش الشعب خاوة خاوة» و هاهو الجيش الوطني الشعبي، الذي حمى ورافق بالأمس مسار الحراك باحترافية مشهودة قل نظيرها يواصل اليوم المساهمة بناء الجزائر الجديدة، بعقول وسواعد أبناء هذا الشعب المتطلع للديمقراطية وإلى التنمية المنشودة.

ومن هذا المنبر فإن كتلة الاحرار بمجلس الأمة تثمن مشروع القانون المتعلق بالاحتياط العسكري، الذي يعطي ويكرس جاهزية الجيش الوطني الشعبي من أي مخاطر تحوم وتهدد بلد المليون ونصف مليون شهيد ونكون قد سايرنا كل المنظومات العسكرية للدول الكبرى من جاهزية واحترافية.

وفي الأخير فإن الجزائر استوفت بناء دولة كاملة بجميع مؤسساتها وانتقلت من الاستقلال السياسي إلى الاستقلال الاقتصادي وكذا جاهزية واحترافية الجيش الوطني الشعبي الذي هو صمام الأمان لهذا البلد العزيز.

فإن الجزائر في هذه المرحلة والتغيرات الواقعة في العالم فإنها تحافظ على مكانتها الدولية والقارية بمبادئها وعدم انحيازها المستمدة من مبادئ ثورتنا وبيان أول نوفمبر، ولن تخضع لأي مساومات أو ضغوطات ولن تركع إلا لخالقها ومبادئها.

تحيا الجزائر بشعبها الأبي وجيشها القوي حامي الحمى ورئيسها الوفي ومؤسساتها المستمدة من إرادة شعبها.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار ومجاهدينا الأخيار، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة السيد مولود مبارك فلوتي (ممثل المجموعة البرلمانية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي)

..نص قانون الاحتياط العسكري يشكل نظرة استشرافية و استباقية في إطار حماية الوطن

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمّة الفاضل،
السيّدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة ممثلة الحكومة،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السادة ضباط وزارة الدفاع الوطني،
زميلاتي، زملائي
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

باسم المجموعة البرلمانية للتجمّع الوطني الديمقراطي في مجلس الأمّة، ونيابة عن رئيسها، أتلو على مسامعكم نصّ تدخلنا حول مشروع قانون «الاحتياط العسكري».

سيدي الرئيس،

حينما نتكلم عن الجيش الوطني الشعبي، فإننا نتكلم عن مؤسسة ورثت روح جيش التحرير الوطني وقيمه ومثله ومبادئه، ونتكلم عن الإسمنت الذي يجمع ويوحد الجزائريين، بمختلف أطيافهم ومواقعهم ومشاربهم الفكرية والأيديولوجية، حول حب الجزائر، واردتهم في رؤيتها تتبوأ أعلى المراتب بين الأمم، وتحيا في أمان واطمئنان وسلام.

وكانت الذكرى الستين لاستعادة سيادتنا الوطنية، المسلوبة طيلة 132 سنة، فرصة للاحتفال بهذا الحدث التاريخي العظيم، وسط زخم من الوطنية الصادقة والفخر والإعتزاز بما حققته دولتنا وجيشها من إنجازات و مكاسب.

سيدي الرئيس،

لقد رافق الجيش الوطني الشعبي منذ فجر الاستقلال زيادة على مهامه الدستورية، مسيرة التنمية الوطنية بكل أبعادها، و تجسدت في تكفله بإنجاز المشاريع الاستراتيجية و الحيوية الكبرى في الاقتصاد والمجتمع، كمشروع السد الأخضر وطريق الوحدة الإفريقية، والمساهمة في عمليات بناء وإنجاز الهياكل القاعدية، إضافة إلى المهام الإنسانية و التضامنية مثل التدخل عند الكوارث والنكبات كالزلازل و الفيضانات والحرائق ومؤخرا الأزمة الصحية، كما اقتحم مجال الصناعة بمختلف أنواعها بما فيها الموجهة للنشاطات المدنية والمؤسسات الاقتصادية والخدماتية والإدارية، ولم يتخلف عن مجالات البحث العلمي والدراسات الاستراتيجية والاستشرافية، وغيرها من الميادين التي أبدع وتفوق فيها والتي لا يمكن حصرها في هذا التدخل. ولا يمكن أن ننسى كذلك دور المؤسسة العسكرية في المحافظة على الدولة وأركانها خلال الأحداث التي شهدتها البلاد سنوات التسعينيات والتي كادت أن تعصف بالأمة وتلقي بها نحو المجهول.

سيدي الرئيس،

إننا في المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي، نثمن مشروع قانون «الاحتياط العسكري» المعروض أمامنا للمناقشة، ونفعل ذلك عن وعي بالتحديات التي تواجه بلدنا، الآنية منها والمستقبلية في محيط دولي يتسم بتصاعد الأنشطة العدائية وحب التسلط وعودة النزعة الاستعمارية بشكل أكثر فتكا، تستهدف الأمم في كيانها ووجودها الحضاري.

إن ما حبى الله به بلدنا من موقع استراتيجي و خيرات و ثروات، جعلها على مدار الأزمنة، مطمعا للقوى التوسعية والاستعمارية، بغرض السيطرة على أراضيها وسلب خيارتها ونهب مواردها وكسر مسار تقدمها وتطورها، وهو ما يشكل مصدرا تاريخيا لاستلهام واستخلاص الدروس والعبر وجعل درجة الاستعداد والتأهب لمواجهة أي تهديد في أعلى درجاتها، وضعية دائمة و مستمرة.

سيدي الرئيس،

إن مشروع قانون «الاحتياط العسكري» المعروض أمامنا يشكل نظرة إستشرافية واستباقية في إطار حماية الوطن و سلامته الترابية.

ويشكل عسكريو الاحتياط في هذا الشأن دعامة أساسية وخزانا هاما وموردا دائما للجيش الوطني الشعبي من العنصر البشري المؤهل، المكون والجاهز كلما دعت الضرورة للاستعانة به. وفي المقابل يعتبر هذا الأمر بالنسبة لهؤلاء العسكريين التزام شرف أمام الأمة قاطبة، ووسام فخر وعربون وفاء، لقوافل الشهداء الذين دفعوا أعز وأغلى ما يملكون في سبيل تحرير هذه الأرض الطيبة المباركة من المحتل الغاصب.

ولقد منح مشروع هذا القانون لعسكريي الاحتياط لدى إعادة استدعائهم الضمانات الكافية في المحافظة على وضعياتهم المهنية وما يرتبط بها من امتيازات كتثمين الخبرة والتقاعد والضمان الاجتماعي و الخدمات الاجتماعية، والحق في إعادة الإدماج في منصب العمل الأصلي بقوة القانون، و التي تجعلهم في مأمن من أي تعسف قد يمارس عليهم أو يهدد مساراتهم المهنية.

سيدي الرئيس،

لقد أظهر الاستعراض العسكري الباهر الذي أقامه الجيش الوطني الشعبي، بمناسبة الاحتفال بالذكرى الستين لاستعادة سيادتنا الوطنية ما وصل إليه جيشنا من قوة و مناعة وجاهزية، بفضل التنظيم الاحترافي والتكوين العالي والمستمر للضباط والأفراد على أحدث التكنولوجيات والعلوم وتجهيز القوات والوحدات بآخر ما وصلت إليه الصناعة العسكرية والدفاعية، وكان بحق رسالة واضحة للمتربصين ببلادنا وللذين يحيكون لها الدسائس والفتن بغرض النيل من أمننا الوطني وزعزعة استقرار مجتمعنا.

ولا يفوتنا في هذا المقام أن نرفع تحية احترام وتقدير للسيد رئيس الجمهورية، القائد الأعلى للقوات المسلحة وزير الدفاع الوطني، السيد عبد المجيد تبون، على العناية الخاصة التي يحيط بها الجيش الوطني الشعبي، بتمكينه من كل الوسائل والإمكانيات وأسباب النجاح في أداء مهامه الدستورية المقدسة على أكمل وجه. كما نشد على أيادي القيادة العسكرية الوطنية ونبارك ما حققته من نتائج عظيمة، وما تبذله من جهود لإبقاء قواتنا المسلحة في جاهزية دائمة، والرقي بها إلى مصاف الجيوش الكبرى في العالم.

سيدي الرئيس،

كانت هذه كلمة المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي، بمناسبة مناقشة مشروع هذا القانون الهام، شكرا على كرم الإصغاء والمتابعة، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة السيد عبد المجيد بن قداش (ممثل المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي)

إطار قانوني خاص لقوات الاحتياط ..يعكس النظرة الاستشرافية للدولة

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد.
السيد رئيس مجلس الأمّة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، ممثلة الحكومة المحترمة،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السادة الضباط ممثلي وزارة الدفاع الوطني المحترمين،
زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،
السلام عليكم ورحمة الله.

لقد جاءت الاحتفالات المتميزة، بستينية عيد استرجاع السيادة الوطنية عبر ربوع الوطن، ولاسيما العرض العسكري ليوم 5 جويلية بالجزائر العاصمة حافلة بالرسائل السياسية والعسكرية، ومؤشرا على الدور الجديد الذي تضطلع به الجزائر الجديدة إقليميا ودوليا.

فالرسائل السياسية تعبّر بحق عن استكمال مسار الإصلاح الدستوري والسياسي الذي تبنّاه رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، منذ أن اعتلى سُدّة الحكم شهر ديسمبر 2019، كما تعبّر عن مكانة الجزائر بين الأمم من خلال الحضور النوعي وذو الرمزية لضيوف الجزائر ممن شهدوا هذا الحدث الاستثنائي.

أما الرسائل العسكرية فقد أبانت بأن الجزائر استعادت قوتها، وأعادت تحديث الجيش الوطني الشعبي، الذي قهر بالأمس لوحده القوى الظلامية للإرهاب، مستلهما من سلفه جيش التحرير الوطني، دحره لجحافل الاستعمار الغاشم.

هذه الاحتفالات المتميزة وغير المسبوقة بهذه المناسبة العزيزة الفارقة في تاريخ الجزائر، والتي جاءت متزامنة مع التنظيم المبهر لدورة ألعاب البحر الأبيض المتوسط التي أقيمت في مدينة وهران، تؤكد أن الجزائر استعادت هيبتها بقوة على كافة الصُّعد كقوة ضاربة.

السيد الرئيس،

ونحن اليوم بصدد مشروع قانون الاحتياط العسكري، فهي المرة الأولى التي تعدّ فيها الجزائر قانونا خاصا لقوات الاحتياط، من شأنه أن يوفر إطاراً قانونيا واضحا يتيح للجيش الوطني الشعبي استدعاء قوات الاحتياط في أي ظرف كان، ويوضّح الظروف التي تستلزم ذلك، والفئات المعنية، وحقوقها المادية، بما يعكس النظرة الاستشرافية للدولة، كما أكد على ذلك السيد رئيس الجمهورية، في مواجهة التحديات التي قد تواجهها الجزائر في محيط جيوسياسي مضطرب.

ويروم مشروع هذا القانون تطوير إمكانات وقدرات الجيش الوطني الشعبي، بما في ذلك الاحتياط البشري المؤهل والموجه لتدعيم الصفوف في حال الأزمات، ما يعني أن توقعات أجهزة الدولة المختصة تشير بوضوح إلى إمكانية حاجة الجيش الوطني الشعبي مستقبلا، إلى التدعيم بالكوادر البشرية التي لها خبرات عسكرية متنوعة، لمواجهة كل التطورات والاحتمالات الممكنة، بالنظر إلى تزايد حدّة المخاطر الجيوسياسية والأمنية على امتداد الحدود الجزائرية الطويلة، وتزايد التكالب المسجل ضد الدور الإقليمي المتصاعد للجزائر في محيطها.

وعلى عكس الحالة الاضطرارية التي ميّزت استدعاء الاحتياط خلال العشرية السوداء ما بين سنوات 1995 و1999، فإن الوضع الحالي يسعى لتوفير الإطار القانوني لاستدعاء قوات الاحتياط، ويجعلها خطوة هي الأولى من نوعها في تاريخ الجزائر المستقلة، لتقنين عملية استدعاء قوات الاحتياط في أي ظرف تكون البلاد بحاجة إليها، بما يتماشى مع أحكام دستور الفاتح نوفمبر 2020، لاسيما المادتين 31 و 91 منه.

السيد الرئيس،

إن خرق اتفاق وقف إطلاق النار من طرف نظام المخزن بالصحراء الغربية، واستمرار تأجج الأزمة الليبية أمنيا، و توالي الأزمات في مالي، والمخاطر الأمنية الرهيبة على مشارف حدودنا الغربية من تدفّق مختلف أنواع المخدرات والتي باتت زراعة وتجارة البعض منها مقننة في هذا البلد.

كل هذا يزيد من صعوبة تأمين ما يزيد عن 6 آلاف كلم من الحدود البرية، وأكثر من 1660 كلم بما في ذلك المياه الإقليمية والمنطقة الاقتصادية الخالصة.

لهذا كله بات من الضروري تمكين مؤسسة الجيش الوطني الشعبي من نص تشريعي يكفل له الاستفادة من الخبرات والموارد البشرية المؤهلة للمساهمة في تحمّل عبئ الدفاع عن الوطن المفدى.

السيد الرئيس،

إنّ حدّة المخاطر والتهديدات الجيوسياسية والأمنية على الجزائر ازدادت بشكل غير مسبوق، منذ توقيع نظام المخزن اتفاقية التطبيع الشامل مع الكيان الصهيوني في ديسمبر العام 2020، والتي تجاوزت "التطبيع السياسي والدبلوماسي"، إلى تحالفات استراتيجية وعسكرية واستخباراتية شاملة مع العدو الوجودي للأمة، ومنح العدو الصهيوني موطئ قدم لإقامة قواعده العسكرية والتجسسية على بعد أميال فقط من حدودنا.

كما يشكل انقلاب الموقف الإسباني على عقبيه من قضية الصحراء الغربية العادلة، تحولا شاهدا على التحالفات الظرفية في منطقة غرب المتوسط وشمال إفريقيا، بما له من تداعيات كبيرة على الأمن والاستقرار بالمنطقة.

وبالنظر إلى هذه التغيرات في محيط الجزائر، يصبح من الحتمي على كل المؤسسات الدستورية للدولة ولا سيما الجيش الوطني الشعبي أن تواجه استشرافيا، دبيب النمل من حولنا، والاستعداد مسبقا لكل الاحتمالات...

وهي أهم المقاصد التشريعية التي جاء هذا القانون لتحقيقها والتي تثمّنها المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي.

شكرا على كرم إصغائكم، والسلام عليكم ورحمة الله.

كلمة السيد مصطفى جبان (رئيس المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني)

..تحيين المنظومة التشريعية للجيش من أجل رفع مستوى قدراته وعصرنته واحترافيته

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،
السادة ممثلي وزارة الدفاع الوطني،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يسعدني أن أعرض على حضرتكم كلمة المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، بخصوص مشروع القانون المتعلق بالاحتياط العسكري المعروض على مجلسنا الموقر.

سيدي الرئيس،

تتزامن جلستنا اليوم مع أجواء الاحتفالات المخلدة للذكرى 60 لاستقلال وطننا المفدى، والذي صنعته بطولات شهداء أبرار ومجاهدين أخيار ضحوا بالنفس والمال والولد، من أجل أن نحيا في سيادة وحرية وأمان... واجبنا كبرلمانيين ممثلون للشعب، الحفاظ على أمانتهم والمضي بالجزائر قدما نحو التقدم والرقي والاستقرار.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الحضور،

أود أن أعبر باسم أعضاء المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، عن عظيم سرورنا بجلسة اليوم، والمخصصة لمشروع قانون يتعلق بالاحتياط العسكري، يقترح وضع إطار قانوني جديد وموحد يحكم الاحتياط العسكري كمورد استراتيجي هام... وذلك باعتبارها جلسة تشريعية مميزة، يتأتى تميزها من ارتباط موضوعها بمالك وجدان الأمة وحامي حماها والمدافع عن أمان أرضها الطاهرة واطمئنان شعبها، إنه الجيش الوطني الشعبي سليل جيش التحرير الوطني بحق وجدارة، والذي نعتز بمساهمتنا في تحيين المنظومة التشريعية والتنظيمية التي تختص بقطاعه، ثقة ودعما وتعزيزا للجهود المبذولة من أجل رفع مستوى قدراته وجاهزيته وعصرنته واحترافيته التي شاهدنا جزء منها خلال الاستعراض العسكري الذي أقامه أبناء الجزائر بمناسبة الاحتفال بالذكرى الستين للاستقلال.

هذا الحدث التاريخي، الذي أبهر العالم وكشف مجددا عن عظمة هذا الجيش بقيادته وضباطه وجنوده وعتاده، و أكد استحقاق الجزائر للمكانة الإقليمية والدولية التي تبوؤها اليوم بوصفها قوة دفاعية لا تهاجم ولا تعتدي، لكنها تدفع الأذى عن شعبها وتدافع عن مواقفها ومصالحها بكل حزم وشجاعة، وتقوض كل محاولات المساس بأمنها أو تشويه مبادئها الثابتة تجاه القضايا العادلة في العالم، وتجاه سيادة الدول وحريتها واستقلالية قرارها، والتي ترتكز على البعد النوفمبري للسياسة الخارجية لبلادنا، وعلى ما نص عليه دستور أول نوفمبر 2020، بأن تمتنع الجزائر عن اللّجوء إلى الحرب من أجل المساس بالسّيادة المشروعة للشّعوب الأخرى وحرّيّتها، وتبذل جهدها لتسوية الخلافات الدّوليّة بالوسائل السّلمية، مع إمكانية مشاركتها في حفظ السلم، وذلك في إطار احترام مبادئ وأهداف الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الحضور،

إن الجيش الوطني الشعبي الذي حمل أمانة الشهداء بكل إخلاص وعزيمة وقوة وإصرار في كل المراحل التي مرت بها الجزائر، ومواجهته للإرهاب وفلوله، جدير بتقدير وإجلال منا جميعا، لاسيما مع التكالب الذي يتزايد من بعض الأطراف الحاقدة والمتآمرة على سلام وأمن واستقرار البلاد، علينا أن نلتف جميعا حول جيشنا الباسل لإحباط كل المخططات المسمومة التي تحاك ضد أركان ومؤسسات الدولة، لنواصل في أمان سلسلة المكاسب والانجازات الكبيرة التي تحققت بفضل الإصلاحات العميقة والتغييرات الجذرية التي بادر بها رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، في إطار إرساء لدعائم الجزائر الجديدة...

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الحضور،

إن أعضاء المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، يعتبرون جلسة دراسة مشروع القانون المتعلق بالاحتياط العسكري، فرصة سانحة للاطلاع على الخطوات الجادة التي تتبناها الدولة من أجل تعزيز قوة الجيش الوطني الشعبي وبناء قدراته، تجسيدا لما ورد في الدستور الذي نص على أن تسهر الدولة على احترافية الجيش الوطني الشعبي وعلى عصرنته بالشكل الذي يجعله يمتلك القدرات المطلوبة للحفاظ على الاستقلال الوطني، والدفاع عن السيادة الوطنية، ووحدة البلاد وحرمتها الترابية وحماية مجالها البري والجوي والبحري...

كل ذلك، يضاف إليه تكريس شعبيته التي تغيظ الكثيرين، فهو يتكون من أبناء الشعب ويدافع عن الشعب، وتجمعه بالشعب علاقة تآخي وتلاحم، بوصفه الضامن الدستوري لوحدة وسيادة البلاد، والعمود الفقري للدولة الجزائرية كما وصفه رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون .

وفي هذا السياق، يثمن أعضاء المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني عاليا، القرار النبيل الذي أصدره رئيس الجمهورية والذي يقضي بترسيم الرابع أوت من كل عام يوما وطنيا للجيش، تخليدا لتاريخ تحوير جيش التحرير الوطني إلى الجيش الوطني الشعبي في الرابع من أوت عام 1962، ونحن على أعتاب الاحتفال الأول بهذه المناسبة المجيدة في الجزائر الجديدة، يبارك أعضاء المجموعة لهذه المؤسسة الوطنية العريقة قيادة وضباطا وجنودا مسيرتهم المفعمة بالشجاعة والإقدام، والإرادة الصلبة التي تحدوهم في ظرف دولي صعب يتسم بتحديات أمنية جسيمة، وتأهبهم الدائم لقهر أعداء الجزائر والدفاع عن السيادة الوطنية، مواصلين بذلك مواصلة نهج أسلافهم صناع الثورة والمجد والتاريخ، الذين قدموا أعظم التضحيات من أجل إعلاء راية الجزائر.

تحيا الجزائر، عاشت الجزائر حرة عزيزة مكرمة، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، شكرا والسلام عليكم.

كلمة الوزيرة بعد المصادقة

..إضافة هامة تندرج ضمن وضع إطار موحد وجديد يحكم الاحتياط العسكري

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام.
السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السيد رئيس لجنة الدفاع الوطني المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
إطارات وزارة الدفاع الوطني،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

هنيئا لنا جميعا بهذا المشروع القانوني الذي يندرج ضمن المسعى الرامي إلى تعزيز منظومتنا التشريعية، لاسيما تلك التي تنظم قطاع الجيش الوطني الشعبي، كما أهنئ جيشنا الوطني الشعبي، سليل جيش التحرير الوطني، بهذه الإضافة الهامة التي تندرج ضمن وضع إطار موحد وجديد يحكم الاحتياط العسكري.

وبهذه المناسبة، يتوجب علينا جميعا أن نشيد بالمجهودات الجبارة التي تبذلها القيادة العليا للجَيش الوَطني الشعبي، سَليل جَيش التحرير الوطنيِ، للحفَاظ على أمن الوطنَ وسيادته واستقراره.

السيد رئيس المجلس الفاضل،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

إسمحوا لي أن أتقدّم بالشكر الجزيل إلى السيّد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة المحترم، على اهتمامه البالغ وحرصه على حسن سير مجريات أشغال المجلس الموقر، والشكر موصول كذلك إلى السيد رئيس لجنة الدفاع الوطني وأعضائها، على ما أبدوه من اهتمام عند دراستهم لمشروع هذا القانون وكذا السادة رؤساء المجموعات البرلمانية على تدخلاتهم القيِّمة.

كما أغتنم هذه السانحة، ونحن عشية اختتام الدورة البرلمانية العادية 2021-2022، لأشيد عاليا بالنشاط التشريعي المكثّف والثّري الذي تميّزت به من حيث طبيعة النصوص المصادق عليها.

ولا يسعني في الأخير، إلا أن أجدّد حرص الحكومة الدّائم في سعيها المستمر لتنسيق الجهود، من أجل تعزيز علاقة التعاون والتكامل بينها وبين المؤسسة التشريعية.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة رئيس لجنة الدفاع الوطني بعد المصادقة

..لبنة جديدة لتكييف القواعد المنظمة للاحتياط العسكري مع أحكام دستور 2022

بسم الله الرحمن الرحيم والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السيد وزير الصناعة المحترم،
السادة ممثلو وزارة الدفاع الوطني،
زميلاتي، زملائي،
أسرة الصحافة والإعلام،
السّلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

من دون إطالة، نُهَنِّئُ أنفسَنا وكافة منتسبي المؤسسة العسكرية على هذه المصادقة على مشروع هذا القانون الذي يتعلّق بالاحتياط العسكري؛ فهو لبنة جديدة تضاف إلى المنظومة القانونية التي تحكم وتضبط هذا المجال، أي الاحتياط العسكري.

وخاصية هذا المشروع أنّه جاء لتكييف القواعد المنظمة للاحتياط العسكري مع أحكام دستور 2022 الذي بادر به رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، من جهة، وكذلك جاء جامعًا لكلّ التشريعات السارية المفعول والخاصّة بهذا المجال، بالإضافة إلى أنّه يهدف إلى تحيين هذه التشريعات مع المقتضيات الدستورية والمتغيّرات الأمنية.

كما أنّه يأتي وفاء للتعهدات الـ 54 للبرنامج الرئاسي للسيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، القائد الأعلى للقوات المسلحة، وزير الدفاع الوطني، وتحديدا تعهده الـ 52.

شكرا لك السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان؛ شكرا لممثلي وزارة الدفاع الوطني؛ شكرا لكافة الزميلات والزملاء على المساهمة في دراسة والتصويت على هذا المشروع الهام.

وشكرا لكم جميعا.

كلمة رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة

..تدعيم الاستقلال السياسي باستقلال اقتصادي فعلي وحقيقي وإرساء أسس منظومة اقتصادية قوية

وفي كلمته بعد المصادقة نوّه السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة بأهمية نصي القانونين المصادق عليهما خصوصا في المرحلة الراهنة التي تعيشها الجزائر، واللذين يندرجان في إطار التزامات السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية.

كما شدد بهذه المناسبة على ضرورة تدعيم الاستقلال السياسي باستقلال اقتصادي فعلي وحقيقي، وإرساء أسس منظومة اقتصادية قوية، كون ذلك المخرج الوحيد الذي ينأى بالجزائر عن أي مخاطر محتملة.

كما أشاد السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الامة بالاحتفالات الرسمية المخلدة للذكرى الستين لعيدي الاستقلال والشباب، التي أبانت عن مدى القوة والتميز للجيش الوطني الشعبي، سليل جيش التحرير الوطني بحق وجدارة، والمرتبط بالوطن والشعب، وبالرسائل العديدة التي رافقت الاستعراض العسكري المبهر.. ويهيب بالجزائريات والجزائريين برص الصفوف وتوحيد الكلمة ونبذ الخلافات كلما تعلق الأمر بالمصلحة العليا للوطن مثلما كان دأب السلف من الشهداء الأبرار والمجاهدين الأخيار، استجابة لنداء ودعوة رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، لتقوية الجبهة الداخلية ولم الشمل ويدعو إلى الاستلهام من دروس الماضي والكفاح والنضال للحفاظ على ديمومة السيادة الوطنية المسترجعة وتعزيز الاستقلال السياسي بالاستقلال الاقتصادي..

وفيما يلي الكلمة كاملة

شكرا للسيد رئيس لجنة الدفاع الوطني، بدوري أهنئ الحكومة على هذا الإنجاز الهام، المتمثل في القانون المتعلق بالاستثمار والقانون المتعلق بالاحتياط العسكري، كما أهنئ ممثلي وزارة الدفاع الوطني الحاضرين معنا، وأشكر أيضا الأخوات والإخوة أعضاء اللجنتين المختصتين على المجهودات التي قاموا بها، كما أشكر أيضا السادة رؤساء المجموعات البرلمانية على تدخلاتهم حول هذين القانونين، بالرغم من أننا تطرقنا إلى جوانب كثيرة، لأن الظرف يقتضي هذا.

في الحقيقة، قانون الاستثمار له أهمية كبيرة لاسيما في هذه المرحلة بالذات، ونحن نتذكر كلنا لما عرض هذا المشروع في المرة الأولى على مجلس الوزراء، طلب السيد رئيس الجمهورية حينها بقراءة ثانية للمشروع، وقد كان ذلك وصادقت الحكومة على هذا المشروع، فالسيد رئيس الجمهورية كان مهتما وبصفة مباشرة بهذا القانون... وبعد أن صوت المجلس الشعبي الوطني على هذا القانون أحيل علينا وتمت دراسته على مستوانا، امتداد أسبوع أو أقل، ويحتوي هذا القانون على 41 مادة من بينها 16 مادة تحيل كيفيات تطبيقها إلى النصوص التطبيقية. رئيس الجمهورية انتبه إلى هذا، وأقر بأنه قبل صدور أي قانون يجب أن تكون نصوصه التطبيقية جاهزة، والغاية من هذا أن القانون يطبق مباشرة ولا ينتظر إعداد النصوص التطبيقية، ونحن نعرف كلنا أن النصوص التطبيقية لأي قانون يمكن أن تستغرق مدة شهر أو شهرين حتى تكون جاهزة، إن لم يستغرق ذلك في بعض الأحيان أشهر وحتى سنوات، لكن السيد رئيس الجمهورية طلب أن تكون هذه النصوص التطبيقية جاهزة بالموازاة مع المصادقة على القوانين من طرف المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة)البرلمان بغرفتيه(وهذه سابقة بالنسبة لتشريعنا.

فهذا القانون له أهمية كبيرة، كما أقر بذلك الإخوان وكما قلنا هذا من قبل، هذا القانون مرتبط باستقلالية الاقتصاد الجزائري، لأن الاستقلال السياسي يدعم بالاستقلال الاقتصادي، هكذا تكون سياستنا، والجزائر معروفة بمواقفها في كامل المحافل الدولية، لذا يجب أن ندعم هذه المواقف بالاستقلال الاقتصادي.

مؤخرا مرت علينا فترة صعبة، وقد عشنا خلال هذه الفترة أزمة في المواد الغذائية، وهذا الأمر مس مباشرة استقلال الجزائر، واليوم يتبين لنا بأن خيار استقلالية الاقتصاد هو الاكتفاء الذاتي في كل الميادين، طبعا لن يكون ذلك خلال سنة واحدة أو سنتين، لكن عندما نضع أسسا متينة، فهدفنا هو الاستقلال الاقتصادي، بالإضافة إلى تواجدنا في القارة الإفريقية، واليوم هناك تجارة حرة بين البلدان الإفريقية، أي ليس فقط الاقتصاد الداخلي، بل علينا أن نفكر في الاستيراد والتصدير وأن نفكر أيضا في كيفية التعامل مع البلدان الشقيقة والصديقة، وبصفة خاصة البلدان الإفريقية، هذه الطريقة وهذا الاختيار المجسد من خلال هذا القانون

هو ما سيعطي كل هذه التفسيرات، لهذا فتقرير اللجنتين وتدخلات رؤساء المجموعات البرلمانية وكذا تدخل السيد الوزير، مع تدخل السيدة الوزيرة، كل هذا ينبهنا ويكون بمثابة الإشارة إلى أن هذه هي الطريق ولا توجد طرق أخرى، والحمد لله.

أهنئ الحكومة على هذا الإنجاز الهام، المتمثل في القانون المتعلق بالاستثمار والقانون المتعلق بالاحتياط العسكري، كما أهنئ ممثلي وزارة الدفاع الوطني الحاضرين معنا، وأشكر أيضا الأخوات والإخوة أعضاء اللجنتين المختصتين على المجهودات التي قاموا بها، كما أشكر أيضا السادة رؤساء المجموعات البرلمانية على تدخلاتهم حول هذين القانونين، بالرغم من أننا تطرقنا إلى جوانب كثيرة، لأن الظرف يقتضي هذا.

في الحقيقة، قانون الاستثمار له أهمية كبيرة لاسيما في هذه المرحلة بالذات، ونحن نتذكر كلنا لما عرض هذا المشروع في المرة الأولى على مجلس الوزراء، طلب السيد رئيس الجمهورية حينها بقراءة ثانية للمشروع، وقد كان ذلك وصادقت الحكومة على هذا المشروع، فالسيد رئيس الجمهورية كان مهتما وبصفة مباشرة بهذا القانون... وبعد أن صوت المجلس الشعبي الوطني على هذا القانون أحيل علينا وتمت دراسته على مستوانا، امتداد أسبوع أو أقل، ويحتوي هذا القانون على 41 مادة من بينها 16 مادة تحيل كيفيات تطبيقها إلى النصوص التطبيقية. رئيس الجمهورية انتبه إلى هذا، وأقر بأنه قبل صدور أي قانون يجب أن تكون نصوصه التطبيقية جاهزة، والغاية من هذا أن القانون يطبق مباشرة ولا ينتظر إعداد النصوص التطبيقية، ونحن نعرف كلنا أن النصوص التطبيقية لأي قانون يمكن أن تستغرق مدة شهر أو شهرين حتى تكون جاهزة، إن لم يستغرق ذلك في بعض الأحيان أشهر وحتى سنوات، لكن السيد رئيس الجمهورية طلب أن تكون هذه النصوص التطبيقية جاهزة بالموازاة مع المصادقة على القوانين من طرف المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة البرلمان بغرفتيه وهذه سابقة بالنسبة لتشريعنا.

فهذا القانون له أهمية كبيرة، كما أقر بذلك الإخوان وكما قلنا هذا من قبل، هذا القانون مرتبط باستقلالية الاقتصاد الجزائري، لأن الاستقلال السياسي يدعم بالاستقلال الاقتصادي، هكذا تكون سياستنا، والجزائر معروفة بمواقفها في كامل المحافل الدولية، لذا يجب أن ندعم هذه المواقف بالاستقلال الاقتصادي.

مؤخرا مرت علينا فترة صعبة، وقد عشنا خلال هذه الفترة أزمة في المواد الغذائية، وهذا الأمر مس مباشرة استقلال الجزائر، واليوم يتبين لنا بأن خيار استقلالية الاقتصاد هو الاكتفاء الذاتي في كل الميادين، طبعا لن يكون ذلك خلال سنة واحدة أو سنتين، لكن عندما نضع أسسا متينة، فهدفنا هو الاستقلال الاقتصادي، بالإضافة إلى تواجدنا في القارة الإفريقية، واليوم هناك تجارة حرة بين البلدان الإفريقية، أي ليس فقط الاقتصاد الداخلي، بل علينا أن نفكر في الاستيراد والتصدير وأن نفكر أيضا في كيفية التعامل مع البلدان الشقيقة والصديقة، وبصفة خاصة البلدان الإفريقية، هذه الطريقة وهذا الاختيار المجسد من خلال هذا القانون هو ما سيعطي كل هذه التفسيرات، لهذا فتقرير اللجنتين وتدخلات رؤساء المجموعات البرلمانية وكذا تدخل السيد الوزير، مع تدخل السيدة الوزيرة، كل هذا ينبهنا ويكون بمثابة الإشارة إلى أن هذه هي الطريق ولا توجد طرق أخرى، والحمد لله.

ما عشناه مؤخرا، خلال الذكرى الستين لاسترجاع استقلال الجزائر، استرجاع السيادة الجزائرية، لقد شاهدنا الاحتفال، شاهدنا خلالها الجيش الوطني الشعبي، سليل جيش التحرير، وأنا دائما أقول بحق وجدارة، ويتبين من خلال هذه الذكرى أن ارتباط الجيش بالوطن وبالشعب هو حقيقة ملموسة.

فهذه رسالة إلى الخارج، وأيضا هي رسالة إلى أعداء الجزائر، والجزائر أشير إليها (نَعْتَتْ) بالأصابع كثيرا، والمثل يقول: «ياويح من شاعت

ليه الأصباع ولو بالخير» والجزائر نعتت كثيرا بالأصابع... ولهذا فالمسؤولية كبيرة خلال هذه المرحلة.

على كل حال، غدا إن شاء الله وعلى الساعة التاسعة بالضبط، سنقوم بمراسيم اختتام الدورة البرلمانية العادية 2021-2022، وتتساءلون لماذا أؤكد على الساعة التاسعة؟ لأنه على الساعة العاشرة صباحا سنتجه إلى المجلس الشعبي الوطني ونستكمل مراسيم اختتام الدورة البرلمانية العادية للبرلمان كما جرت العادة، وبعد ذلك ستكون لنا مواعيد أخرى أيضا، وأؤكد أن أعضاء الحكومة لهم مواعيد والتزامات أخرى ابتداء من الساعة العاشرة صباحا، لذا فالمطلوب من الإخوان الحضور إلى المجلس غدا صباحا على الساعة التاسعة صباحا؛ بمعنى أننا سنشرع في إجراء مراسيم إختتام الدورة التي نحن متعودون عليها في كل سنة على الساعة التاسعة صباحا هذه الدورة التي مرت -حقيقة- بمراحل هامة جدا ومواقف هامة، تغيرات وقعت في العالم تنبه كل جزائرية وجزائري إلى التحلي باليقظة والتجنيد والانضباط أيضا في نفس الوقت، لأن خطاب الجزائر لا يؤدى فقط من طرف الرسميين، بل حتى من طرف الأحزاب، حتى من طرف المجتمع المدني، حتى من طرف المواطنين، ومن خلال الإعلام، كل هذا يقرأ له حساب في الخارج، لهذا فنحن في مرحلة يجب أن نوحد فيها نظرتنا ونعرف كيف نفرق بين مشاكلنا الداخلية الموجودة والتي ستكون وستبقى دائما، وكيف نعالجها؟ هذه مشاكل داخلية فقط، لكن عندما نتوجه للخارج وللعالم الخارجي عندها يجب أن نكون على صوت واحد، الجزائر معروفة بتاريخها، وحدت نفسها من أجل الاستقلال، هذا الأمر لو تقارنه مع بلدان أخرى فإنك ستقول هذا مستحيل!! وهو مستحيل حتى في بداية الثورة.

على كل حال أنا أذكر فقط، فقد قلتها في مرة من المرات، عندما اندلعت الثوة في أول نوفمبر كان البعض من الناس خاصة من كانوا في حضن الاستعمار، ويعيشون معه ولهم مسؤوليات معه، يقولون هاذ الحفيانين، هاذ العريانين يخرجوا فرنسا؟!!.. هكذا كانوا يصفوننا العريانيين والحفيانيين أي الحفاة العراة... قيل الشتاء راهي جاية ويصب الثلج ويصيدوهم كي الأرانب «أي فصل الشتاء قادم وسيتساقط الثلج وسيتم صيدهم مثل الأرانب، هذا ما كنا نسمعه من كلام خلال بداية الثورة، لكن قدم فصل الشتاء وتساقطت الثلوج وتلك الأرانب أصبحت أسودا .. بفضل تلاحم الشعب، فالأقلية هي التي كانت موجودة، ولما فهم الشعب ذلك تدريجيا بدأ في الانضمام إلى الثورة وإلى هذه الأقلية.

صحيح ذلك الزمن ليس مثل الذي نحن الآن فيه، بالأمس كافحنا من أجل تحرير البلاد واسترجاع سيادتها واليوم نحن نكافح ونناضل من أجل أن نحافظ على هذا الاستقلال، هذه هي مهمتنا، ألا وهي الحفاظ على استقلال الجزائر...

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، تحيا الجزائر، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته ..

..في كلمته بعد المصادقة السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الأمة، ينوّه بأهمية نصي القانونين المصادق عليهما خصوصا في المرحلة الراهنة التي تعيشها الجزائر

صادق أعضاء مجلس الأمة، يوم الخميس 30 جوان 2022، خلال جلسة علنية، ترأسها السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الأمة، خُصصت للمصادقة على نصوص قوانين تتعلق بقطاعات العمل ،التجارة وترقية الصادرات والبيئة وهي على التوالي:

قانون يتمم القانون رقم 90-11 المتعلق بعلاقات العمل

..حق جديد في عالم المقاولاتية

قانون يحدد القواعد المنظمة للمناطق الحرة

..إلغاء الرسوم الجمركية على التجارة بين البلدان الإفريقية الأعضاء

قانون يعدل ويتمم القانون رقم 07-06 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.

وهذا بحضور ممثلي الحكومة، السيد يوسف شرفة، وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، والسيدة سامية موالفي، وزيرة البيئة، والسيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان نيابة عن السيد كمال رزيق، وزير التجارة وترقية الصادرات.

قانون يتمم القانون رقم 90-11 المتعلق بعلاقات العمل

..حق جديد في عالم المقاولاتية

عرض وزير العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي

أفاد السيد يوسف شرفة، وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، خلال عرضه لنص القانون ،أن هذا التعديل «يأتي في إطار تجسيد التزام رئيس الجمهورية، المتعلق بتمكين العمال والموظفين من الولوج إلى عالم المقاولاتية من خلال إدراج حق جديد يتمثل في عطلة من أجل إنشاء مؤسسة»، وذلك بهدف ترسيخ روح المقاولاتية لديهم وتحفيزهم على إحداث مؤسساتهم الخاصة».

ويخص هذا القانون العمال الأجراء الذين ينشطون في القطاع الاقتصادي المشمولين بأحكام القانون رقم 90-11 السالف الذكر، بينما سيتم التأسيس لهذا الحق بالنسبة للموظفين من خلال تعديل وتتميم الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 يوليو 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الذي هو حاليا قيد الدراسة على مستوى الحكومة والذي سيعرض على البرلمان في الأيام القادمة.

وفي هذا السياق، أبرز السيد يوسف شرفة، وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، أن هذا النص يسمح للعمال الأجراء الراغبين في إنشاء مؤسساتهم، باللجوء إما إلى «التفرغ الكلي لمشاريعهم بالاستفادة من الحق في عطلة غير مدفوعة الأجر لمدة سنة واحدة (1) من أجل إنشاء مؤسسة، أو من خلال العمل بالتوقيت الجزئي، من أجل تجسيد مشاريعهم المقاولاتية، مما يسمح لهم بتقاضي أجر يتوافق مع عدد ساعات العمل المؤداة وعند انقضاء آجال العمل بالتوقيت الجزئي، يعاد إدماجهم في مناصب عملهم بالتوقيت الكامل».

وأشار وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي أن أحكام هذا النص سيتم تجسيدها بموجب نص تنظيمي يحدد شروط الاستفادة من العطلة أو فترة العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة والتي تتعلق سيما بـ»إثبات أقدمية لا تقل عن ثلاث (3) سنوات من الخدمة الفعلية بالمؤسسة، وكذا تقديم طلب الاستفادة من هذا الحق ثلاثة (3) أشهر على الأقل قبل التاريخ المحدد لبداية الانتفاع به».

كما أكّد أنّ العامل المتواجد في عطلة لإنشاء مؤسسة «يبقى محتفظا بحقوقه المكتسبة في منصب عمله ويستمر خلال مدة هذه العطلة من الاستفادة من التغطية الاجتماعية للضمان الاجتماعي»؛ وأشار أنه «في حالة عدم تجسيد هذه المشاريع عند انقضاء مدة العطلة من أجل إنشاء المؤسسة أو فترة العمل بالتوقيت الجزئي، يعاد إدماج العامل الأجير في منصب عمله الأصلي أو في منصب مماثل وبأجر مماثل».

تقرير لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني

ثمنت لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني نص القانون الذي يتمم القانون رقم 90-11 المتعلق بعلاقات العمل في تقريرها التكميلي الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد عمرون، حيث أكدت أنه يُعَدُّ إضافة هامّة للاقتصاد الوطني لاسيما ما تعلّق بشقّه الذي يرمي إلى تشجيع روح المبادرة لدى العمّال للولوج إلى عالم المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الاقتصادية والإنتاجية قصد دعم الإنتاج الوطني وتطوير الاستثمار، مما سيسمح بتوفير مناصب الشغل وزيادة الثروة.

توصيات لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني

وقد سجّلت اللجنة في تقريرها عددًا من التوصيات، وهي :

1 – ضرورة الإسراع في إصدار النصوص التنظيمية ذات الصلة بتطبيق مشروع هذا القانون؛

2 – الحرص على تطبيق السياسة الاقتصادية الوطنية التي تسعى للتقليص من البطالة ورفع نسبة النمو وتشجيع إنشاء المؤسسات والمقاولات، في مختلف المجالات ووفقًا لمتطلبات سوق العمل وحاجيات الاقتصاد الوطني، والتي من شأنها توفير مناصب الشغل وتنمية الثروة، وذلك تنفيذا لمخطط عمل الحكومة، الذي وافق عليه البرلمان بغرفتيه؛

3 – إعادة النظر في مدة العطلة التي تُمْنَح للعمال لإنشاء مشاريعهم والمحددة بسنة واحدة (1) قابلة للتمديد لمدة لا تتجاوز ستة (6) أشهر، وذلك للتفرغ الكلي أو الجزئي، لتحقيق الأهداف المرجوة من إنشاء المؤسسة، وبروز نتائجها الفعلية، باعتبار أنّ المدة الممنوحة بموجب هذا المشروع تبدو غير كافية؛

4 – استعمال وسائل الإعلام ووسائط وشبكات التواصل الاجتماعي لشرح الأحكام والإجراءات والآليات الجديدة التي جاء بها هذا النص خاصّة في أوساط العمال والموظفين لاحقًا لنشر وترقية ثقافة المقاولاتية؛

5 – ضرورة تحديد بدقة الضمانات الخاصة بالعودة الفعلية للعمال في حالة عدم إنشاء مشروعهم أو فشلهم في ذلك، إلى مناصب عملهم الأصلية في الآجال المحددة؛

6 – ضرورة مرافقة أصحاب هذه المشاريع المقاولاتية ودعمهم لتمكينهم من النجاح، وذلك بتبسيط الإجراءات وتذليل العقبات التي قد تعترضهم، لاسيما البيروقراطية منها.

كلمة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي بعد المصادقة

.. القانون سيفتح باب الاستثمار ويخلق مناصب الشغل

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم المجاهد صالح ڤوجيل،

السيدتان الوزيرتان، العلاقات مع البرلمان والبيئة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

السيدات والسادة ممثلي أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني ويسعدني أن ألتقي بكم اليوم بعد التصويت على مشروع القانون الذي يتمم القانون رقم90 ـ 11 المؤرخ في 21 أفريل سنة 1990 المتعلق بعلاقات العمل، واسمحوا لي في مستهل كلمتي أن أتقدم بخالص الشكر إلى السيد الرئيس والسيدات والسادة أعضاء لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني على ما بذلوه من جهود في دراسة أحكام مشروع القانون والمصوت عليه، والشكر موصول إلى كل السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر على التأييد والعناية والاهتمام الذي حظي به هذا المشروع.

وتأتي هذه المصادقة على هذا القانون في إطار الجهود المبذولة للإنعاش الاقتصادي والاجتماعي، والتي تتجسد دعامته الأساسية في الرفع من الاستثمار وخلق مناصب الشغل وهذا تنفيذا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية.

كما أنتهز هذه الفرصة ـ السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة ـ لأحيطكم علما أن النص التنظيمي الذي يوضح ويحدد شروط وكيفيات الاستفادة من الحق في عطلة أو اللجوء إلى العمل بالتوقيت الجزئي لإنشاء مؤسسة انتهينا من صياغته وعن قريب سيدخل هذا الجهاز الجديد حيز التنفيذ.

السيد رئيس مجلس الأمة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة أشكركم على حسن الاستماع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة السيد رئيس لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني بعد المصادقة

..نحو تدعيم العمل الميداني

شكرا جزيلا سيدي الرئيس المحترم، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

السيد المجاهد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدتان والسيد الوزراء المحترمون،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في آخر هذه الجلسة، أود ـ السيد الرئيس ـ أن أسجل بارتياح الاهتمام الذي توليه الدولة لحل المشاكل التي يعاني منها قطاع العمل، ولا يفوتني أن أنوه من هذا المنبر حرص رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون والتزامه بحل مشكل البطالة مع التكفل التام بهذه الفئة ومواصلة العمل على تحقيق ذلك.

كما أغتنم هذه السانحة لتقديم كل الشكر والعرفان باسمي الخاص، وباسم أعضاء لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني للسيد يوسف شرفة وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي على المجهودات المبذولة من أجل إعداد مشروع القانون المعروض علينا اليوم والذي صادق عليه مجلسنا الموقر منذ لحظات، وكذا على التوضيحات المقدمة بشأنه.

ونحن على يقين أن مشروع القانون الذي صادقنا عليه اليوم سيدعم – لا محالة– قطاع العمل وسيعطي دفعا لوتيرة العمل الميداني في هذا المجال.

شكرا على كرم الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قانون يحدد القواعد المنظمة للمناطق الحرة

..إلغاء الرسوم الجمركية على التجارة بين البلدان الإفريقية الأعضاء

عرض وزير التجارة و ترقية الصادرات

أفاد السيد كمال رزيق، وزير التجارة وترقية الصادرات خلال عرضه، أن نص القانون يندرج في إطار تنفيذ التوجيهات والتعليمات المسداة من طرف رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، الذي أوكل إلى دائرته الوزارية معالجة إشكالية محاربة التهريب من خلال تطوير التجارة الخارجية وذلك تحت موضوع «إنشاء مناطق حرة مع البلدان الإفريقية المجاورة»؛ وأوضح أنّ إعداد هذا النص تمّ عن طريق تنصيب فوج عمل شمل كل القطاعات الوزارية المعنية وكذا بنك الجزائر، مع أخذ رأي الجمعيات المهنية ذات الصلة بالموضوع وكذا أكاديميين جزائريين.

في هذا السياق، أكد وزير التجارة وترقية الصادرات أنّ النص يهدف إلى تحديد القواعد العامة المنظمة للمناطق الحرة قصد تعزيز الاستثمار والإنتاج وتحفيز وتنويع الاقتصاد الوطني وبالتالي ترقية الصادرات وتخفيض فاتورة الاستيراد.

مشيرا أن هذه المناطق الحرة يؤدي إلى إلغاء الرسوم الجمركية على التجارة بين البلدان الإفريقية الأعضاء وزيادة في فرص العمل ليد عاملة شابة وسريعة التزايد، في حين أن التقديرات تتنبأ بأنه سيرفع من مستوى التجارة البينية للدول الإفريقية بنسبة 52.3 % سنويًا.

منوها أن تزايد المناطق الحرة في العالم أفضى إلى إنشاء منظمة المناطق الحرة العالمية (OMZF) والتي تم تأسيسها رسميًا سنة 2014 بهدف تعزيز تبادل وجهات النظر والممارسات المثلى وتبادل البيانات والخبرات ، و من جهة أخرى، تم إنشاء منظمة المناطق الحرة الإفريقية (OAZF) والتي تشكل رابطة للمناطق الاقتصادية الإفريقية وتعتبر منصة لتبادل مختلف النماذج لتطوير المناطق الاقتصادية في إفريقيا، وتضم حاليا 37 دولة إفريقية.

مضيفا أن الحكومات تقوم بتسهيل النشاطات داخل هذه المناطق وذلك من خلال توفير مجموعة واسعة من الحوافز، في شكل البنى التحتية والإعفاءات الجمركية والضريبية والإجراءات الإدارية المبسطة وتستخدمها كأداة من أدوات سياسات التنمية الاقتصادية الوطنية، حيث تستهدف هذه المناطق الآن جلب المؤسسات الناشئة(Start-up) والشركات الأجنبية التي يخصص إنتاجها أساسا للتصدير، وتعتبر هذه المناطق آليات تطوير على نطاق إقليم أو بلد، و تسمح بتوفير أهداف متعددة لاسيما من خلال:

- خلق فرص العمل وتنمية اليد العاملة المحلية والوطنية وتحسين التكوين المهني؛
- تطوير وتنويع الصادرات؛
- جذب الاستثمار الأجنبي المباشر؛
- زيادة عائدات العملة الأجنبية؛
- المساهمة في تنويع الاقتصاد .

ولهذا فإن إنشاء هذا النوع من المناطق يتوافق ويخدم الرؤية الإستراتيجية المتبناة والخيار الذي اتخذته السلطة العليا للبلاد في انتهاج سياسة المناطق الحرة وجعلها كنقاط تعاون وتكامل اقتصادي في إفريقيا وآلية لتنويع الاقتصاد الوطني وترقية الصادرات..

المناطق الحرة

المادة 2 : المناطق الحرة هي فضاءات محددة ضمن الإقليم الجمركي، أين تمارس بها نشاطات صناعية أو تجارية أو تقديم خدمات ، وهي خاضعة لأحكام هذا القانون.

المادة 3 : تنشأ المنطقة الحرة بموجب مرسوم تنفيذي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالتجارة او الوزراء المعنيين، يحدد موقعها الجغرافي و حدودها ومساحتها ومكوناتها و تسيرها و طابعها، وكذا النشاطات المرخص ممارستها فيها، عند الاقتضاء.

توصيات لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

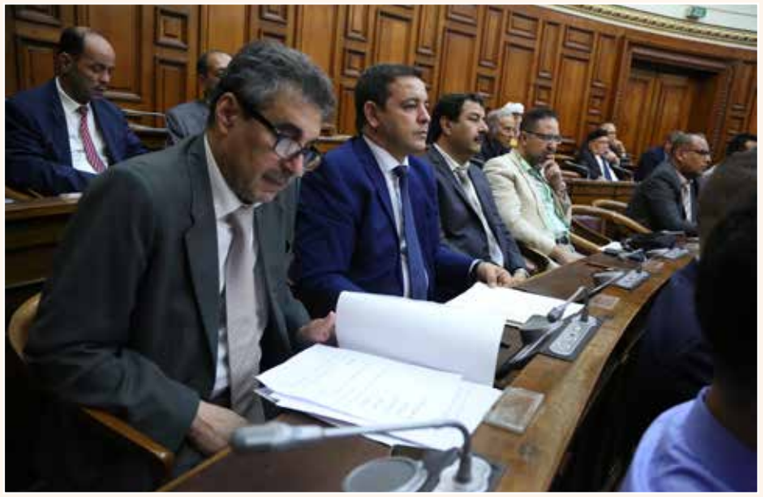

أوصت لجنة الشؤون الاقتصادية و المالية في تقريرها التكميلي جملة من التوصيات و هي :

1 – العمل على توفير المناخ الملائم من أجل تجسيد إنشاء المناطق الحرة، من خلال تبسيط الإجراءات ورفع العراقيل التي قد تعترضها، لاسيما البيروقراطية، والتي كثيرا ما شكلت معوقاً جدّيًا أمام ترقية الاستثمار في بلادنا؛

2– ضرورة الأخذ بعين الاعتبار أسباب فشل التجارب السابقة في مجال إنشاء المناطق الحرة، على غرار تجربة المنطقة الصناعية لبلارة، فضلا عن الاستئناس بتجارب الدول الرائدة التي نجحت في هذا المجال؛

3 – ضرورة تهيئة المواقع التي ستحتضن المناطق الحرة من خلال ربطها بكافة الشبكات وبمختلف المنشآت القاعدية؛

4 – إعتماد معايير واضحة ودقيقة في اختيار المتعاملين المنوط بهم تسيير المناطق الحرة، في إطار دفتر الأعباء الذي سيتم إعداده لهذا الغرض؛

5 – ضرورة تخصيص نسبة من عوائد الإتاوات المفروضة مقابل استغلال المناطق الحرة، لفائدة الجماعات المحلية التي تأويها، وهذا للتخفيف من العجز الميزانياتي الذي تعاني منه؛

6 – العمل على تأهيل وتكوين اليد العاملة الوطنية في هاته المناطق، ومرافقتها بالتكوين، وضمان الاحترام الصارم للتشريعات المتعلقة بالعمل والضمان الاجتماعي؛

7 – ضرورة مراعاة التوازن الجهوي وكذا توجهات مخططات تهيئة الإقليم عند اختيار المناطق التي ستحتضن المناطق الحرة؛

8 – القيام بعملية ترويج واسعة النطاق، عبر مختلف وسائل الإعلام والإشهار ووسائط الفضاء الأزرق، من أجل التعريف بالمقومات التي تملكها بلادنا؛ لاسيما من خلال تفعيل دور الدبلوماسية الاقتصادية؛

9 – ضرورة إشراك السلطات المحلية في دراسة أي اقتراح لإنشاء المناطق الحرة بإقليمها، والأخذ برأيها في الموضوع؛

10 – ضرورة مراقبة مدى التزام واحترام جميع الأطراف المعنية في المناطق الحرة، للتشريعات الوطنية المتعلّقة بالجمارك والصّرف والصّحة والبيئة؛

11 – ضرورة الإسراع في نشر النص التنظيمي لمشروع هذا القانون، وتكفّله بالانشغالات التي تمّ التعبير عنها من طرف أعضاء مجلس الأمة خلال دراستهم ومناقشتهم لهذا المشروع ، سواء على مستوى اللجنة المختصة أم الجلسة العامة.

تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية

أقرت لجنة الشؤون الاقتصادية و المالية في تقريرها التكميلي الذي تلاه السيد عبد الرحمان قنشوبة مقرر اللجنة، أن مشروع القانون الذي يُحدّد القواعد المنظمة للمناطق الحرّة، يُعدّ إطارًا تشريعيًا جديدًا ضمن مقاربة جديدة للحكومة، يستهدف انخراط اقتصادنا الوطني في محيطه الاقتصادي الإقليمي، لاسيما الإفريقي منه، بالتمدّد والتوسّع ضمن عمقنا الإفريقي، والمساهمة في خلق مناصب شغل جديدة وتأهيل اليد العاملة الوطنية، وتطوير وتنويع الصادرات، وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وما يرافقه من اكتساب الخبرة وجلب العملة الصعبة، فهو بذلك جدير بالتنويه والتثمين.

كلمة السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان نيابة عن السيد وزير التجارة وترقية الصادرات بعد المصادقة

..انتهاج سياسة المناطق الحرة لتطوير الاقتصاد الوطني

بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة وزيرة البيئة،
السيد وزير العمل،
السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،
السيدات والسادة ممثلي وسائل الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
نيابة عن زميلي السيد وزير التجارة وترقية الصادرات الذي تقدم بعرض مشروع القانون الذي يحدد القواعد العامة المنظمة للمناطق الحرة على مجلسكم الموقر، والذي يندرج في إطار تنفيذ التوجيهات والتعليمات المسداة من طرف السيد رئيس الجمهورية في إطار تطوير التجارة الخارجية.

وبمناسبة مصادقة مجلسكم الموقر على مشروع هذا القانون أنتهز الفرصة لأعبر عن شكري للسيد نور الدين تاج رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية وكل أعضاء هذه اللجنة على الدراسة المعمقة التي أولوها لمناقشة أحكام هذا القانون، من خلال اقتراحات موضوعية تكرس الأهداف المتوخاة من إنشاء المناطق الحرة لأجل تعزيز الاقتصاد الوطني ولاسيما ترقية الصادرات على وجه الخصوص.

سيداتي وسادتي الكرام، الشكر موصول أيضا لجميع أعضاء مجلس الأمة الموقر خلال جلسة المناقشة الذين شاركوا من خلال تدخلاتهم في مناقشة أحكام هذا القانون، والتي لمست من خلالها حرصهم على تعزيز المنظومة القانونية بتشريعات تتماشى مع المقاييس الدولية وتتكفل بخصوصية ومتطلبات الاقتصاد الوطني.

إن التوجه الجديد للدولة المتمثل في بعث سياسة المناطق الحرة يعد فرصة كبيرة لتطوير الاقتصاد الوطني وتعزيز التبادلات التجارية وإعادة انتعاش الاستثمار فهي تهدف أساسا إلى:

1 ـ تطوير وتنويع الصادرات،
2 ـ جذب الاستثمار الأجنبي المباشر،
3 ـ زيادة عائدات العملة الأجنبية،
4 ـ المساهمة في التنويع الاقتصادي الوطني.

من خلال إثرائكم ومصادقتكم على أحكام مشروع هذا القانون، لقد شارك مجلسكم الموقر في وضع أساسي يتوافق ويخدم الرؤية الاستراتيجية المتبناة والاختيار الذي اختارته السلطة العليا للبلاد في انتهاج سياسة المناطق الحرة وجعلها كنقاط تعاون وتكامل اقتصادي لاسيما في إفريقيا وآلية لتنويع الاقتصاد الوطني وترقية الصادرات.

السيدات والسادة، أشكركم على حسن وكرم الإصغاء، وأجدد شكري لكل من ساهم في إثراء ومناقشة هذا القانون.

في الختام ونيابة دوما عن زميلي السيد وزير التجارة وترقية الصادرات أؤكد لكم أن الحكومة ستعمل جاهدة على التكفل بكل الاقتراحات والتوصيات، وكذا الانشغالات المسداة من طرف مجلسكم الموقر لاسيما ضمن أحكام المشروع التطبيقي لهذا القانون، والعمل كذلك على تجسيد هذه المناطق الحرة على أرض الواقع لتحقيق الأهداف المتوخاة من إنشائها وأفضل النتائج التي تتميز بها المناطق الحرة مع التحسين المستمر لنجاعة التسيير وتنويع الإنتاج الوطني وترقية وتعزيز الصادرات وكذا استقطاب الاستثمار الأجنبي.

شكرا لكم جميعا على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة السيد نور الدين تاج رئيس اللجنة بعد المصادقة

..العمل على إنجاح رهان انشاء مناطق حرة لبعث الديناميكية في النشاطات الصناعية و التجارية و الخدماتية

بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصبحه وسلم تسليما.
السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان ممثلة للسيد وزير التجارة وترقية الصادرات،
السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي المحترم،
السيدة وزيرة البيئة المحترمة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر المحترمين،
السادة إطارات مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بعد تحديد موقف مجلسنا الموقر من مشروع القانون الذي يحدد القواعد المنظمة للمناطق الحرة، يسعدني – بادئ ببدء– أن أهنئ قطاع التجارة الذي قطع بهذه المناسبة شوطا آخر من أشواط البناء المؤسساتي لمنظومتنا القانونية في مجال تعزيز قدرات تجارتنا الخارجية وضمان مواءمتها مع الممارسات الدولية المعمول بها في هذا المجال وهذا تطبيقا لتعليمات وتوجيهات السيد رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون.

كما يسعدني أن أشكر زملائي أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية على مساهمتهم المثمرة والإيجابية في مناقشة ودراسة وإثراء هذا المشروع عند استضافة السيد ممثل الحكومة وزير التجارة وترقية الصادرات، والشكر موصول كذلك إلى كل السادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل والذين شكلت مناقشتهم سانحة من أجل تعميق النقاش وإثرائه بخصوص التدابير التي أتى بها مشروع القانون ولنا في توصياتهم القيمة والسديدة خير دليل على ذلك.

وفي هذا الإطار نرجوا ونأمل من الحكومة الموقرة أن تأخذها بعين الاعتبار وتتكفل بها في أرض الواقع وأن تستخلص العبر من أسباب فشل التجارب السابقة.

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

بمصادقتكم على مشروع هذا القانون تكون بلادنا قد تعززت بإطار تشريعي ذو أهمية كبيرة في مجال تعزيز اندماج اقتصادنا مع محيطه الاقتصادي ولاسيما الافريقي منه، ونذكر هنا بمصادقة الجزائر على اتفاقية منطقة التجارة القارية الإفريقية والتي ستدخل حيز التنفيذ في الفاتح من شهر جويلية القادم، وهي فرصة يتعين اغتنامها حتى تتبوأ بلادنا المكانة التي تليق بها في هذا الفضاء التجاري الواعد نظرا لمقومات الإقلاع الاقتصادي العديدة التي تزخر بها من بنى تحتية وموقع استراتيجي ويد عاملة مؤهلة.

لاشك أن المناطق الحرة تشكل إحدى صيغ التنمية الاقتصادية المنتشرة عبر العالم بما توفره من إمكانيات للدولة ومن حوافز في مجال خلق فرص العمل وتطوير مهارات اليد العاملة الوطنية وتطوير الصادرات وتنويعها وكذا جلب العملة الصعبة.

وعليه، وبعد هذه المصادقة لا يبقى على القطاع (قطاع التجارة) سوى العمل بكل جد وصرامة من أجل إنجاح رهان إنشاء مناطق حرة تكون فضاءات حقيقية لبعث الديناميكية في النشاطات الصناعية والتجارية والخدماتية.

في الأخير، نثمن ما جاء به مشروع هذا القانون الذي يندرج في إطار تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون ولتجسيد التزاماته فيما يخص ترقية الصادرات والتجارة الخارجية، أهنئ قطاع التجارة مرة ثانية على هذه الثقة وأعرب لهم عن تمنياتي الخالصة بالتوفيق والسداد في أداء مهامهم النبيلة خدمة لاقتصادنا ورقيه في كنف الجزائر الجديدة، جزائر الشهداء.

وأغتنم الفرصة لكي أهنئ كل المنظمين والقائمين على فعاليات البحر الأبيض المتوسط على الافتتاح الرائع والعروض الممتعة التي أبهرت العالم كله، وهذا بفضل الدعم المادي والمعنوي الذي قدمه رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون ونتمنى للجميع النجاح والتوفيق.

شكرا لكم على كرم الإصغاء، وفقكم الله ووفق الجميع لخدمة الجزائر وخدمة الصالح العام، تحيا الجزائر المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

قانون يعدل ويتمم القانون رقم 07-06 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.

سياسة حقيقية لصيانة أصناف المساحات الخضراء الحضرية

عرض وزيرة البيئة

أشارت السيدة سامية موالفي، وزيرة البيئة خلال تقديم عرضها ، أن النص يأتي التزاما بتنفيذ توجيهات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون القاضية بتسليم بعض الصلاحيات من الإدارة المركزية إلى الإدارات المحلية فيما يتعلق بتسليم العقود الإدارية، ويرمي تعديل القانون رقم 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007 إلى توسيع الفضاءات الخضراء مقارنة بالفضاءات المعمّرة، وجعل إدماج المساحات الخضراء في كل مشاريع البناء حتمية تدعمها الدراسات الحضرية والمعمارية العامة والخاصة.

كما أكدت الوزيرة أن للمساحات الخضراء دور فعّال في الحفاظ على التوازن الإيكولوجي والمناخي و ضمان الوظائف الجمالية و الحدّ من الضوضاء والأضرار السمعية، كما أن لها أثر بالغ في حماية صحة الإنسان النفسية، ناهيك عن دورها الفعال في تحسين الإطار المعيشي للإنسان.

فعلى الصعيد التشريعي، أوضحت الوزيرة أنه تم إضفاء الطابع الدستوري على هذه الفضاءات الخضراء من خلال المادة 21 وذلك بتحسين الإطار المعيشي للمواطن وحماية البيئة والتي خوّلت للدولة مهام:

- إعادة تأهيل الحظائر الحضرية والحدائق ومضاعفة المساحات الخضراء حتى يوفر للمواطنين ظروف راحتهم ويضمن لهم الاستعمال المطلق لوظائفهم الاجتماعية؛

- ضمان بيئة صحية وجمالية بهدف حماية الأشخاص وتحقيق رفاهم؛

- ضمان حماية البيئة بأبعادها البرية، البحرية والمكانية من خلال اتخاذ الإجراءات المناسبة لقمع المتسببين في تلوث المحيط وردعهم والحث على الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية.

وأضافت أن تفعيل القانون رقم 07-06 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها، سمح بوضع سياسة «حقيقية» تهدف إلى صيانة أصناف المساحات الخضراء الحضرية الموجودة والعمل على تحسينها وترقية إنشائها بكل أصنافها وتوسيع الفضاءات الخضراء وجعل إدماجها في كل مشاريع البناء ضرورة ملحة، وهو ما يؤدي إلى «التنمية الفعلية لتلك الفضاءات حفاظا على التوازنات الإيكولوجية والمناخية والتي تنعكس إيجابا على الصحة العمومية».

تقرير لجنة التجهيز و التنمية المحلية

رأت لجنة التجهيز و التنمية المحلية من خلال تقريرها التكميلي الذي تلاه مقرر اللجنة السيد عبد الكريم قريشي ، أن مشروع القانون المُعدِّل والمُتمِّم للقانون رقم 07-06 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايو سنة 2007 والمتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها، يُعزّز المنظومة التشريعية والتنظيمية، السارية المفعول، التي تهدف إلى صيانة أصناف المساحات الخضراء الحضرية الموجودة وتوسيعها والعمل على تحسينها وترقية إنشائها، وكذا جعل إدماج المساحات الخضراء في كل مشاريع البناء، ضرورة ملحة، الأمر الذي يؤدي إلى التنمية الفعلية لتلك الفضاءات وتحسين الإطار المعيشي للمواطن وحماية بيئته، من جهة؛ ومن جهة ثانية جاء المشروع بإجراءات عملية تتعلّق بترقية التسيير اللامركزي لهذا المجال، من خلال تبسيط هذه الإجراءات في المقام الأوّل ومحاربة الأساليب البيروقراطية التي كثيرا ما تُعيق تجسيد الأهداف التي يرمي إليها التشريع الوطني في شتى المجالات؛ فهو بذلك جدير بالتنويه والتثمين.

توصيات لجنة التجهيز و التنمية المحلية

أوصت لجنة التجهيز و التنمية المحلية في تقريرها التكميلي جملة من التوصيات وهي :

1 - إجراء دراسة دقيقة لوضعية المساحات الخضراء وتحديد طبيعة ونوعية كل منها مع جرد شامل لها، وَوَضْع برنامج عمل أو مخطط محكم ومستدام لإعادة تهيئتها وصيانتها وبعث الحياة فيها من جديد، خاصّة تلك التي تعرضت للإهمال، فضلا عن تعريف وإحصاء القطع الأرضية العمومية التي يمكن تهيئتها وفتحها أمام المواطن، مع وضع برامج لإنشاء مساحات خضراء جوارية؛

2 - ضرورة اعتماد استراتيجيات تقوم على أسس علمية إيكولوجية في تصميم وتهيئة المساحات الخضراء، وإسناد الإشراف عليها إلى الخبراء والمختصين في المجال، في إطار المحافظة على التنويع البيولوجي الذي يشكل تحديا في عالمنا المعاصر، بعيدًا عن الأساليب التقليدية التي تحصر المساحات الخضراء في البعد الترفيهي فقط؛

3 - إشراك المجتمع المدني والجمعيات البيئية وجميع الفاعلين في عملية تصميم وترميم المساحات الخضراء، وذلك بالتواصل والتنسيق مع الخبراء والمختصين في المجال؛

4 - تمكين السلطات المحلية المشرفة على تسيير المساحات أو الفضاءات الخضراء من متابعة دورات تكوينية والاستفادة من خدمات استشارية قصد تحسين المستوى وترقية أسلوب الأداء مواكبةً للتطور العلمي الحاصل في هذا المجال؛

5 - استعمال مختلف وسائل الإعلام والإشهار ووسائط الفضاء الأزرق للقيام بحملات التحسيس والتوعية بأهمية المساحات الخضراء والحفاظ عليها ونشر الثقافة البيئية، لدى المواطن، وتعزيز روح المنافسة في المجال البيئي على مستوى المدارس والأحياء من أجل ضمان حياة بيئية جيدة؛

6 - تشجيع المستثمرين الراغبين في إنشاء مجمعات حضرية وفضاءات ترفيهية للعائلات ضمن إطار بيئي عصري وبمعايير دولية تراعي الجمالية وتحسين الإطار المعيشي للمواطن وتحمي بيئته؛

7 - ضرورة تضافر الجهود والتنسيق بين مختلف القطاعات من أجل حماية وتنمية المساحات الخضراء بالنظر إلى أهميتها وعديد فوائدها وآثارها الحميدة على أكثر من صعيد.

كلمة وزيرة البيئة بعد المصادقة

..القانون سيأسس لثقافة المساحات التزينية والترفيهية

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،
السيد رئيس لجنة التجهيز والتنمية المحلية،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السيدات والسادة إطارات الوزارات،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم (أزول فلاون).

بداية، يسرني اليوم أن أتقدم بالشكر الجزيل للسيدات والسادة أعضاء مجلسكم الموقر على الالتزام والجهود التي بذلوها من خلال ما تقدموا من مداخلات ثرية وعلى رأسهم السيد رئيس لجنة التجهيز والتنمية المحلية وكذا أعضاء اللجنة المحترمين نظير ما لقيناه من تعاون خلال عرضنا لمشروع القانون، وأيضا على المصادقة على القانون المعروض عليكم رقم 07-06 المؤرخ في 13 ماي 2007 والمتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.

حيث تتيح المساحات الخضراء الراحة للساكنة من خلال توفير أماكن تشعرهم بالارتياح والرفاهية وفي نفس الوقت توفر فرص منصفة للجميع في استخدام الموارد المتاحة بعدالة كما تكرس أيضا مواد هذا القانون إرساء أسس ثقافة المساحة التزيينية والترفيهية، وكذلك تحسين الحصة من الفضاءات الخضراء لكل ساكن بالإضافة إلى تنمية في روح المواطن الانشغال المتعلق بكيفية استدامة كل أنواع المساحات الخضراء وتوسيعها، وكذلك توفير فرص لإحداث تغيير إيجابي وتحقيق التنمية المستدامة لمدننا.

كما يأتي تعديل وتتميم القانون رقم 07-06 تعزيزا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية، فيما يخص التدابير المتخذة من أجل تخفيف وتبسيط الإجراءات المتعلقة بالخدمة العمومية، لاسيما تلك التي تهدف إلى تحويل بعض صلاحيات الإدارات المركزية المتعلقة بتسليم العقود الإدارية إلى الإدارات المحلية.

إن وزارة البيئة من خلال المؤسسات تحت الوصاية ومديريات البيئة الولائية بالتعاون ـ بالطبع ـ دائما وأبدا مع المجتمع المدني يدا بيد سوف لن تدخر أي مجهود للمرافقة، لأن تحول المدن التقليدية إلى مدن خضراء مستدامة يفرض علينا جميعا التعاون بين مختلف القطاعات والمجتمع المدني وكافة المواطنين، حيث أن إسهاماتهم الفردية والجماعية مطلوبة وضرورية لتحقيق هذا الهدف المشترك.

أجدد شكري للسيد رئيس مجلس الأمة الفاضل، المجاهد صالح ڤوجيل، وأشكر اعتزام مجلس الأمة على تنظيم يوم برلماني حول موضوع البيئة وهذا ما يدل على الاهتمام الكبير الذي تحظى به البيئة سواء على المستوى الوطني، خاصة التزام السيد رئيس الجمهورية والمتعلق بالتعهد رقم 33 والذي ينص على تحسين أو ضرورة تحسين المستوى المعيشي للمواطن وكذلك على المستوى الدولي في ظل الأزمات التي تعانيها البيئة والتي تستلزم تدخلا عاجلا لمعالجتها والتخفيف من آثارها، والشكر أيضا موصول للسيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة أيضا على التعاون الإيجابي.

لا يفوتني ختاما ونحن على أبواب الاحتفال بالذكرى الستين لاسترجاع السيادة الوطنية التي تكتسي أهمية بالغة تتعلق بصون ذاكرة الأمة والحفاظ على أمانة الشهداء، وأنا في حضرة رجال صنعوا تاريخ الجزائر أن أستحضر وفاءنا واعتزازنا لمجاهدينا وملايين الشهداء الأبرار الذين رووا بدمائهم الزكية أرض الجزائر الطاهرة.

أتمنى لوطننا الغالي دوام الأمن والأمان والتقدم والازدهار، فكل عام والجزائر وشعبنا بألف خير.

شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

كلمة رئيس اللجنة بعد المصادقة

..مكسب قانوني لتحسين الإطار المعيشي البيئي للوطن

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، شكرا سيدي رئيس مجلس الأمة.
سيدي الرئيس،
السيدة وزيرة البيئة،
السيدة والسيد الوزيران،
الحضور الكريم،
أسرة الإعلام،
أولا، أشكر زملائي أعضاء اللجنة على جهدهم أثناء دراسة مشروع هذا القانون، كما أشكر الزملاء أعضاء المجلس على تدخلاتهم حول هذا القانون.

أهنئ السيدة الوزيرة وقطاع البيئة على هذا المكسب القانوني الذي يهدف إلى تحسين الإطار المعيشي والبيئي للمواطن.

إن الأحكام التي جاء بها مشروع هذا القانون تعكس جهود الحكومة من أجل تطوير كل أصناف المساحات الخضراء والعمل على تحسينها وتوسيعها وجعل إدماجها في كل مشاريع البناء ضرورة ويترجم جهود الدولة لتحسين نوعية البيئة والإطار المعيشي للمواطن، كما يدخل في إطار الجهود الوطنية لبناء الجزائر الجديدة التي تجمع بين التقدم الاقتصادي والبشري والحفاظ على البيئة، وهو ما التزم به رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون في هذا الشأن.

أكرر شكري للجميع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في كلمته بعد المصادقة :

رئيس مجلس الأمة السيد صالح قوجيل يدعو الجزائريات والجزائريين إلى لم الشمل وتقوية الجبهة الداخلية لمواجهة تحديات الراهن واستلهام العبر والدروس من ثورة الفاتح نوفمبر 1954

وفي ختام أشغال هذه الجلسة، ألقى السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة كلمة بالمناسبة، شكر من خلالها جميع أعضاء المجلس، وبالخصوص أعضاء اللجان المعنية بدراسة ومناقشة نصوص القوانين المصوت عليها، نظير المجهودات المبذولة من طرفهم؛ ومنوها في ذات الوقت أنّ المرحلة التي تعيشها الجزائر، تقتضي منا جميعا التجند كرجل واحد، وإعلاء المصلحة العليا للبلاد من أجل الإسهام والرقي بها، مستلهمين في ذلك من روح نوفمبر المجيد وأخذ العبر الخالدة منه، والمحافظة على سيادة واستقلال الجزائر.

كما شدّد السيد صالح قوجيل أيضا على ضرورة تدعيم الاستقلال السياسي المحقق باستقلال اقتصادي فعلي وحقيقي، باعتباره صمام الأمان الذي ينأى بالجزائر عن أي مخاطر محتملة في ظل التغيرات التي يشهدها العالم، والمجسدة في مظاهر الحرب الباردة المتجدّدة اليوم، والتي من شأنها إفراز نظام عالمي جديد مستقبلا؛ ولأن الجزائر مستهدفة من كل الجهات فإنه وجب على كل الجزائريات والجزائريين رص الصفوف والتجنّد والتعبئة والالتفاف حول مبادرة رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون الداعية إلى لمّ الشمل وتقوية الجبهة الداخلية لمواجهة تحديات الراهن واستلهام العبر والدروس من ثورة الفاتح نوفمبر 1954 في ظل أجواء الاحتفاء بالذكرى الستين (60) لاسترجاع السيادة الوطنية.

وفيما يلي الكلمة كاملة

شكرا للسيد رئيس اللجنة المختصة، في نهاية المصادقة على مشاريع القوانين، والتي تعتبر قوانين هامة جدا، بدوري أشكر كل أعضاء مجلس الأمة، كما أشكر اللجان المعنية بمشاريع هاته القوانين وبالمجهودات المبذولة والإثراءات الحقيقية والمستوى الكبير في تبليغ أهمية هاته القوانين وانعكاساتها على حياة المواطن.

حقيقة، نحن نفخورون بفهم هاته المرحلة التي تعيشها الجزائر، وهي مرحلة هامة ويتجلى ذلك في التزامات كل واحد منا لبناء الجزائر الجديدة، الجزائر الخالدة، ونحن على أبواب الذكرى الستين لاستقلال الجزائر.. هذه ستون سنة، فالذي كان في عمره عشر سنوات في سنة 1962 أصبح اليوم عمره سبعون سنة، نحن الآن مع جيل آخر، ليس جيل 1962، حتى أن جيل 1962 مازال منهم حاليا مليون أو مليون ونصف المليون، نحن تعددنا الآن حوالي 44 مليون أو 45 مليون.

وعلى هذا، وعند العمل في هذه المرحلة بالذات نأخذ بعين الاعتبار هذا العامل ولنبقى مرتبطين بتاريخنا ونستمد كل التوجيهات من تاريخنا وتجاربنا من خلال التاريخ من أجل تحصيل الحاضر والتفكير في نفس الوقت في المستقبل، فالمستقبل هو الأهم، والمستقبل لا يكون كالوضعية التي عشناها من قبل.

العالم تغير وسيتغير أكثر فأكثر، حتى الشيء الذي نراه ونشاهده اليوم برجوع الحرب الباردة، نعرف ما هي الحرب الباردة، مظاهرها بدأت في الظهور، ما هي مكانة الجزائر؟ وما هي مواقف الجزائر؟ الجزائر معروفة بمواقفها، معروفة بتاريخها، لكن يجب دعم هذه المواقف، دعمها في تعزيز الاستقلال السياسي من خلال الاستقلال الاقتصادي، هنا تكون كلمة الجزائر قوية ومسموعة وفي بعض الأحيان يمكن القول أن تكون مفروضة، لأن تجربتنا ومسار الجزائر عبر التاريخ من الثورة إلى يومنا هذا دائما المحافظة على استقلالية القرار السياسي، لم نقبل أي تدخل في شؤوننا الداخلية والجزائر عبر التاريخ لم تتدخل في الشؤون الداخلية للغير.

نحن الآن في مرحلة لابد من العودة إليها وإعطائها أهمية أكثر فأكثر، وهي عدم الانحياز، حان الوقت لمجموعة عدم الانحياز والتي لها أهمية كبيرة، لأن ما يسمى اليوم بالعالم الثالث والذي نشاهده اليوم وانعكاسات الحرب الروسية ـ الأوكرانية، وبصفة غير مباشرة يقال لمجموعة عدم الانحياز هذه الحرب ضدكم وستكون مجاعة في دول العالم الثالث، هذه أشياء لها مفاهيم كثيرة، لابد لنا من قراءة هذه الوضعية ونحن يقضين.

صحيح مازالت لدينا مشاكل اجتماعية، مشاكل اقتصادية، لكن عند تدعيم الجبهة الداخلية وكل واحد منا يشعر بأن هذه المرحلة تحتاج إلى وحدة، كما بالأمس في تحرير البلاد، نجاح الثورة المسلحة، ثورة أول نوفمبر، يكمن في وحدة الشعب الجزائري، لم تكن سهلة في البداية لكن تدريجيا.. وعند فهم المواطن الفرق بين مصلحة الوطن والمصالح الشخصية أو مصالح المجموعات، وبضع المصلحة العامة للجزائر فوق كل الاعتبارات، نحن الآن في مرحلة كذلك.

لما الرئيس قال: «أمد يدي للجميع»، هذا هو تصريح أول نوفمبر، هو في الحقيقة ليس تصريحا وإنما هو نداء للشعب الجزائري من أجل التوحد حول هدف واحد وهو استقلال الجزائر، اليوم المطلوب منا أيضا التوحد من أجل الحفاظ على استقلال الجزائر، بالأمس توحدنا من أجل استرجاع السيادة ومن أجل الاستقلال، اليوم نتوحد من أجل الحفاظ على السيادة وعلى الجزائر، ولهذا فالمطلوب منا جميعا كمسؤولين، منتخبين، مواطنين، صحافيين وأحزاب بكل الاتجاهات أن نتفهم هذه المرحلة ونكون في خندق واحد.

على كل حال أردت أن أضيف على ما قاله الإخوان خلال التدخلات ومن خلال المناقشات هذا الجانب والذي له أهمية ونحن على أبواب الذكرى الستين للاستقلال.

اختتام الدورة البرلمانية ـ إن شاء الله ـ سيكون يوم الخميس 14 جويلية، ولكن قبل هذا فيه احتفالات بدأت وبصفة خاصة احتفالات 5 جويلية، بعد الاحتفالات وقبل 14 جويلية سيتم عرض على مجلسنا مشروعي قانونين، وبصفة خاصة مشروع قانون الاستثمار للمصادقة عليه، لهذا نبقى مجندين إلى غاية اختتام الدورة البرلمانية يوم 14 جويلية.

تحيا الجزائر، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

أعضاء مجلس الأمة يصادقون على ثلاث نصوص قانونية تتعلق بقطاعي العدالة و الصيد البحري

في كلمته بعد المصادقة رئيس مجلس الأمة يؤكّد:

.. القوانين المصادق عليها تشكّل إضافة نوعية للمنظومة القانونية للبلاد

.. ضرورة أخذ ملاحظات واقتراحات وتوصيات مجلس الأمة بعين الاعتبار عند صياغة النصوص التطبيقية للقوانين

صادق أعضاء مجلس الامة خلال الجلسة العلنية التي عقدها يوم، الخميس 09 جوان 2022، برئاسة السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة، بحضور كل من ممثلو الحكومة، السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل، حافظ الأختام، والسيد صلواتي هشام سفيان، وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية، وكذا وزيرة العلاقات مع البرلمان، السيدة بسمة عزوار، على ثلاثة (3) نصوص قانونية تتعلّق بقطاعي العدالة والصيد البحري، هي على التوالي:

- نص قانون عضوي يحدد إجراءات وكيفيات الإخطار والإحالة المتبعة أمام المحكمة الدستورية.
- نص قانون يعدل ويتمم القانون رقم 08-09 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
- نص القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 01-11 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 03 يوليو سنة 2011 والمتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.

الجلسات

قانون عضوي يحدد إجراءات وكيفيات الإخطار والإحالة المتبعة أمام المحكمة الدستورية

عرض الوزير

محكمة دستورية بدلا من مجلس دستوري

خلال عرضه لنص القانون أمام أعضاء مجلس الامة ،أوضح السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل، حافظ الأختام، أن دستور 2022 أنشأ محكمة دستورية بدلا من مجلس دستوري، وحدد صلاحياتها بدقة والجهات التي تتولى إخطارها وقد أحال في المادة 196 منه على قانون عضوي لتحديد الإجراءات والكيفيات التي تتبع أمامها، مؤكدا ان هذا النص ، أخذ بعين الاعتبار أن الدستور نص على ثلاثة نصوص تحكم عمل المحكمة الدستورية، حيث يتعلق الأول بالنظام المتضمن قواعد عمل المحكمة، والثاني بنظامها الداخلي والثالث بالقانون العضوي المعروض اليوم للمناقشة، الذي يستبعد في مجال تطبيقه كل الأحكام التي تدخل في إطار النصين الأول والثاني، حرصا على احترام توزيع الاختصاص بين هذه النصوص.

موضحا أن إخطار المحكمة الدستورية، يخص المجالات الآتية:

- دستورية المعاهدات والاتفاقات والاتفاقيات والقوانين والأوامر والتنظيمات،
- توافق القوانين والتنظيمات مع المعاهدات،
- مطابقة القوانين العضوية للدستور،
- مطابقة النظام الداخلي لكل من غرفتي البرلمان للدستور،
- الخلافات التي تحدث بين السلطات الدستورية،
- وتفسير حكم أو عدة أحكام دستورية.

بينما إحالة المتبعة أمام المحكمة الدستورية، يكون إخطارها بالدفع بعدم الدستورية بناءً على إحالة من المحكمة العليا أو مجلس الدولة، حسب الحالة.

ويُعرف النص جهات الإخطار والتي تشمل، طبقًا لأحكام المادة 193 (الفقرة الأولى) من الدستور، كلاً من: رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني والوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، كما تشمل أيضا طبقا للفقرة الثانية من نفس المادة، أربعين (40) نائبًا أو خمسة وعشرين (25) عضوا بمجلس الأمة.

مشيرا في الأخير أن الدستور قد حدد بعض المجالات التي يعود فيها إخطار المحكمة الدستورية حصريا للسيد رئيس الجمهورية، ويتعلق الأمر بالإخطار المتعلق بمطابقة القوانين العضوية والأوامر والنظام الداخلي لكل من غرفتي البرلمان للدستور.

المحكمة الدستورية هي مؤسسة مستقلة مكلفة بضمان احترام الدستور، حيث تضبط سير المؤسسات و نشاط السلطات العمومية، وتحدد قواعد عملها، وتتشكل المحكمة الدستورية من 12 عضوا 4 منهم يعينهم رئيس الجمهورية من بينهم رئيس المحكمة، عضوا واحدا تنتخبه المحكمة العليا من بين أعضائها، عضو ينتخبه مجلس الدولة من بين أعضائه و6 أعضاء ينتخبون بالاقتراع العام من طرف أساتذة القانون الدستوري .

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

..خطوة إضافية لإرساء استقلالية القضاء

ثمنت لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد العيد بلاع نص القانون ، معتبرة إياه خطوة إضافية لتدعيم دولة الحق والقانون وإرساء دعائم استقلالية القضاء وتفعيل دوره وضمان مصداقيته في الفصل في النزاعات ، تجسيدا لأحكام دستور سنة 2020، الذي بادر به رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون.

مؤكدا أن مشروع هذا النص سيعزز المنظومة القانونية المتعلقة بالحقوق والحريات، ويوسّع الضمانات الممنوحة للمتقاضين، ويواكب المستجدات التي تعرفها الأنظمة القانونية في العديد من الدول المتقدمة في مجال ترقية حقوق الإنسان وتعزيزها، فهو مشروع يُعبر بحق عن الإرادة السياسية القوية للدولة لتحقيق عدالة فعالة وذات مصداقية.

قانون يعدل ويتمم القانون رقم 08-09 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية

عرض الوزير

.. تكييف قانون الإجراءات المدنية و الادارية مع أحكام دستور 2020

أفاد السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل، حافظ الأختام بخصوص نص القانون الذي يعدل ويتمّم القانون رقم 08-09 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، أنّه يندرج في إطار تكييف قانون الإجراءات المدنية والإدارية مع أحكام الدستور الجديد (2020) لاسيما تلك المتضمنة استحداث المحاكم الإدارية للاستئناف، في إطار تكريس مبدأ التقاضي على درجتين؛ كما يهدف إلى إنشاء محاكم تجارية متخصصة بالموازاة مع الأقسام التجارية الموجودة حاليا، وذلك بغرض تكييف أحكام قانون الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بالقضاء التجاري مع تطور التجارة على المستوى الوطني والدولي وما يترتب عنه من نزاعات متشعبة تحتاج إلى ذوي الاختصاص.

المحاكم الإدارية هي جهات الولاية العامة في المنازعات الإدارية تختص بالفصل في أول درجة بحكم قابل للاستئناف في جميع القضايا التي تكون الدولة أو الولاية أو البلدية أو إحدى المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية طرفا فيها.

المحكمة التجارية هي محكمة مختصة بالنظر وإصدار الأحكام ابتدائيا في النزاعات التجارية. وهي بديل للغرف التجارية المعمول به بها حاليا.

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد العيد بلاع نص القانون مؤكدة أن مراجعته تعدّ أمرا بالغ الأهمية ، ومراجعة العديد من القوانين في إطار التكييف المستمر للجهاز القضائي مع التطورات التي يعرفها المجتمع، سيُعزّز لا محالة النظام القضائي في بلادنا، وأن إنشاء محاكم متخصصة في المواد التجارية، سيساهم في تكريس الأمن القانوني والقضائي في مجال تحسين مناخ الأعمال والتجارة.

كلمة الوزير بعد المصادقة

القانونان يشكلان إضافة للنصوص القانونية المنبثقة عن الدستور

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.
السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

أتوجه إليكم جميعا بأسمى عبارات الشكر والعرفان لمصادقتكم اليوم على مشروع القانون العضوي الذي يحدد إجراءات وكيفيات الإخطار والإحالة المتبعة أمام المحكمة الدستوري، وكذا مشروع القانون المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية.

إن مصادقتكم على مشروعي هذين القانونين يشكل مجهودا آخر يضاف إلى المجهودات الكبيرة المبذولة من مجلسكم الموقر والحركية التشريعية التي يشهدها بكل روح مسؤولة لتكملة النصوص القانونية المنبثقة عن الدستور، وبالمناسبة أتوجه إلى الطاقم الإداري والتقني الذي يرافق البرلمانيين في هذا العمل الضخم.

إن المصادقة على مشروع القانون العضوي المتعلق بالمحكمة الدستورية الذي جاء تطبيقا للمادة 196 من الدستور تسمح بضبط إجراءات وكيفيات الإخطار والإحالة المتبعة أمام هذه المؤسسة الرقابية المكلفة بضمان احترام الدستور بشكل أكثر دقة.

أما تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية الذي صادقتم عليه فقد سمح بتكييف هذا القانون مع أحكام الدستور، لاسيما في الجانب المتعلق بالأحكام الإدارية للاستئناف، ومن جهة أخرى تكييف أحكامه المتعلقة بالفضاء التجاري مع تطور التجارة على المستوى الوطني والدولي وهذا من خلال إنشاء محاكم تجارية متخصصة لأول مرة في الجزائر.

في الأخير، أشكر جميع السيدات والسادة أعضاء المجلس الذين تدخلوا لمناقشة مشروعي هذين القانونين وأحيي هذا الوعي بأهمية هذه النصوص ومضامينها وحرصهم على جودتها، الشكر موصول أيضا إلى اللجنة القانونية رئيسا ومقررا وأعضاء على المجهودات المبذولة من طرفهم لدراسة ومناقشة هذه القوانين بكل جدية وإعداد تقاريرهم التمهيدية والتكميلية. أشكر الجميع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة رئيس الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي بعد المصادقة

..تعزيز المنظومة القانونية بنصوص جديدة تجسيدا لدولة الحق و القانون

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المجاهد المحترم،
السيد وزير العدل، حافظ الأختام ممثل الحكومة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السيد وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية المحترم،

في البداية، ونحن على أعتاب الاحتفال بالذكرى 60 لاستقلال الجزائر واسترداد سياستها الوطنية التي دفع شعبنا العظيم من أجلها مليون ونصف المليون من الشهداء من خيرة أبنائه وبناته، فحقق الانتصار العظيم وهزم الاستعمار شر هزيمة.

أتوجه إليكم زميلاتي زملائي وإلى الشعب الجزائري العظيم بالتهاني الحارة بهذه المناسبة الوطنية العظيمة، راجيا من المولى العلي القدير أن يحفظ وطننا ويوفق قيادتنا في تحقيق أمان هذا الشعب في التقدم والرقي والإزدهار، وبناء الجزائر الجديدة التي نحلم ويحلم بها الجميع.
كما لا يفوتني أبدا أن أوجه تحية إكبار وإجلال لشهدائنا الأبرار ولمجاهدين الأبطال صناع

الحرية والمجد، كما أتوجه بالتهنئة الحارة إلى الجيش الوطني الشعبي، سلسل جيش التحرير الوطني بحق وجدارة، الوفي دوما لالتزاماته الدستورية وبخاصة أولئك الرابضون على حدود الوطن المفدى من أجل الحفاظ على سيادته وحريته وأمنه واستقراره، والدفاع عن حياضه ضد كل من تسول له نفسه المساس بوحدته الترابية وتهديد أمنه واستقراره من قريب أو من بعيد، فمن انتصار إلى انتصار إن شاء الله.

مرة أخرى ـ سيدي الرئيس المجاهد الفاضل ـ يتشرف مجلسنا الموقر بدراسة ومناقشة مشروعي قانونين يدخلان ضمن سلسلة طويلة من نصوص القوانين التي درسها وناقشها وصادق عليها مجلس الأمة الموقر. لا ريب أن تقديم مثل هذا العدد من المشاريع القانونية يظهر مدى الجهد النوعي المبذول من طرف وزارة العدل والدور الذي تلعبه في تعزيز المنظومة القانونية بنصوص جديدة من أجل ربح رهان معركة تشييد الجزائر الجديدة ، دولة الحق والقانون التي يتطلع إليها الجميع.

في الأخير، أتقدم إليكم السيد وزير العدل الفاضل، حافظ الأختام ممثل الحكومة، بالشكر الجزيل على ما تفضلتم بتقديمه من توضيحات وافية، سواء على مستوى اللجنة أو على مستوى الجلسة العامة التوضيحات أزالت الكثير من علامات الاستفهام عن الأسئلة التي وردت في مداخلات أعضاء مجلس الأمة، متمنيا لكم التوفيق الدائم في مهامكم الشريفة والنبيلة. والشكر موصول أيضا للسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، على حضورها الدائم وتفانيها في العمل.

في الأخير، أتقدم إليكم زميلاتي، زملائي الأفاضل أيضا بالشكر والتقدير على مساهمتكم القيمة في دراسة ومناقشة هذين المشروعين ومصادقتكم عليهما.

شكرا لكم السيد صالح ڤوجيل المجاهد الفاضل، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 01-11 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 03 يوليو سنة 2011 والمتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.

..تدابير عاجلة لإنعاش نشاطات الصيد البحري و تربية المائيات

عرض الوزير

أكد السيد صلواتشي هشام سفيان، وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية ان هذا القانون جاء تجسيدًا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية بضرورة اتخاذ التدابير العاجلة لإنعاش نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات، وضرورة مرافقة تطلعات الشباب والمهنيين والمتعاملين الاقتصاديين مع تقديم التسهيلات والتحفيزات لهم.

موضحا أنّ هذا النص بإمكانه تحقيق أبعاد مهنية واقتصادية واجتماعية هامة، ليس لمنهيي القطاع فحسب، بل للمواطنين وللتجارة وللاقتصاد عموما، فالاهتمام بتطوير وتنمية الصيد البحري وتربية المائيات سيكون له، بدون شك، انعكاساته الإيجابية على الموارد والمنتجات الصيدية، من حيث الوصول إلى الوفرة في هذه المادة، وجعل أسعارها في متناول المستهلك باعتبارها عنصرا حيويا في المنظومة الغذائية والصحية للمواطن.

المادة 11 مكرر

يحق لمهني الصيد البحري وتربية المائيات ،إنشاء تعاونيات الصيد البحري و/او تربية المائيات ،تهدف الى تحسين وضعيتهم الاقتصادية والاجتماعية .

تعتبر تعاونية الصيد البحري و/أو تربية المائيات مجموعة من الأشخاص طبيعيين أو معنويين،ولا تهدف الى تحقيق الربح .

يكون الانضمام الى تعاونية الصيد البحري و/أو تربية المائيات بصفة اختيارية .

تتمتع التعاونية بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي .

تحدد كيفيات إنشاء و تسيير تعاونيات الصيد البحري و/أو تربية المائيات عن طريق التنظيم .

تقرير لجنة الفلاحة و التنمية الريفية

ثمنت لجنة الفلاحة و التنمية الريفية في تقريرها التكميلي الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد زكرياء نص القانون ، حيث رأت أن هذا المشروع يمكن أن يحقق أبعادا مهنية واقتصادية واجتماعية هامة، ليس لمهنيّي القطاع فحسب، بل للمواطنين وللتجارة وَللاقتصاد عموما، فالاهتمام بتطوير وتنمية الصيد البحري وتربية المائيات سيكون له، من دون شك، انعكاساته الإيجابية على الموارد والمنتجات الصيدية، من حيث الوصول إلى الوفرة في هذه المادة، وجعل أسعارها في متناول المستهلك باعتبارها عنصرا حيويا في المنظومة الغذائية والصحية للمواطن، وهو ما يدعو إلى التنويه بهذا التتميم وتثمينه.

<<<

<<< توصيات لجنة الفلاحة والتنمية الريفية

أوصت لجنة الفلاحة و التنمية الريفية في تقريرها التكميلي الذي أعدته في الأخير على جملة من التوصيات و هي:

1 – تكريس استراتيجية قطاعية خاصة بتربية المائيات في المناطق الجنوبية والهضاب العليا؛

2 – رفع كل العراقيل التي تعيق عمل ونشاط مهنيي الصيد البحري، ومنح التسهيلات لفئات الشباب من خلال إنشاء أحواض مائية في المناطق الداخلية وتشجيع ممارسة نشاط تربية المائيات؛

3 – توفير كافة أشكال الدعم الاقتصادي والاجتماعي الذي يحتاج إليه عمال الصيد البحري وتخفيف الأعباء عنهم؛

4 – تحسين مستوى الخدمات المقدمة لتطوير مهنة الصيد البحري وحماية الثروة السمكية؛

5 – توسيع ثقافة تربية المائيات والاهتمام بمجال التكوين ليتماشى وطلبات مهنيي الصيد البحري؛

6 – تنظيم لقاءات وورشات وأيام دراسية بين مهنيي القطاع بإشراك المواطنين، للبحث عن الحلول الملائمة للمشكلات التي تخص المتعاملين، والإجابة عن التساؤلات المطروحة حول الصيد البحري؛

7 – إعداد نص تنظيمي محفز لأصحاب التعاونيات، وإدراج المنتجات الصيدية ضمن قائمة المنتجات الواسعة الاستهلاك، التي تستفيد من دعم الدولة؛

8 – إدماج عمال الصيد البحري في شبكة التأمين على الأضرار وعلى حياة الصيادين؛

9 – فتح مجال الاستثمار لكل راغب في العمل في قطاع الصيد البحري بمختلف أنواعه، مع تقديم التسهيلات الإدارية والدعم المالي اللازم؛

10 – فتح ورشات جديدة ومعاهد متخصصة للتكوين في قطاع الصيد البحري وتربية المائيات والصناعة البحرية؛

11 – إستغلال التكنولوجيات المتطورة والوسائل الحديثة والتقنيات العصرية في عملية الصيد وتربية المائيات ووسائل الإنتاج والصيانة؛

12 – الاهتمام أكثر بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لعمال وإطارات القطاع، مع الحرص على تكوينهم الدائم وتأهيلهم المستمر؛

13 – فتح مجال الشراكة مع المستثمرين الأجانب والدول الرائدة في مجال الصيد البحري، والاستفادة من خبراتهم وبخاصة في بعض دول الساحل؛

14 – الاستغلال الأمثل للصيد الساحلي والعرضي والصيد في أعالي البحار؛

15 – إلحاق مؤسسات تسيير موانئ الصيد البحري بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية، ضمانا للمتابعة والمراقبة والتنسيق؛

–16 توسيع عملية تربية المائيات في المناطق الجنوبية، ولاسيما تلك التي تضم مجموعة كبيرة من البحيرات، وإرسال لجنة استكشافية لهذه المناطق.

كلمة الوزير بعد المصادقة

.. مرافقة مهنيي الصيد البحري و تربية المائيات

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السلام عليكم.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السيد رئيس لجنة الفلاحة والتنمية الريفية،
السيد مقرر اللجنة،
السيدة زميلتي وزيرة العلاقات مع البرلمان،
أسرة الإعلام،
السيدات والسادة الإطارات،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية، أشكر السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة على تدخلاتهم القيمة التي تدل على اهتمامهم الكبير بقطاع الصيد البحري وتربية المائيات بصفة عامة وبمشروع بالقانون المتمم للقانون رقم 01 - 11 المؤرخ في 3 يوليو سنة 2001، والمتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات، كما أكدت من خلال مداخلتي أمامكم فإن تتميم هذا القانون الذي تم عرضه عليكم جاء تنفيذا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية بمجلس الوزراء المنعقد في 3 أكتوبر 2021، والتي تؤكد على ضرورة مرافقة مهنيي الصيد البحري وتربية المائيات وتنظيمهم في شكل تعاونيات مهنية قصد تحسين ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية وقصد تنفيذ هذه التعليمات بادرنا بتتميم القانون 01 – 11 المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات بمادة واحدة وهي المادة 11 مكرر، نظرا لطابعها الاستعجالي من أجل وضع أساس قانوني لإنشاء تعاونيات الصيد البحري وتربية المائيات في مختلف النشاطات القطاعية، والذي تم عرضه اليوم على مجلسكم الموقر وحظي بالمصادقة، حيث بعد استكمال النص التنظيمي الذي سيصدر بناء على هذه المادة الجديدة سيتمكن مهنيو الصيد البحري وتربية المائيات من إنشاء تعاونيات في شتى الشعب والمجالات مما سيساهم في تحسين وضعيتهم الاجتماعية والاقتصادية وترقية روح التعاون فيما بينهم.

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

ومن أجل التكفل بالجوانب القانونية الأخرى ومواكبتها لمتطلبات تنمية قطاع الصيد البحري والمنتجات الصيدية، تجدر الإشارة أن السيد رئيس الجمهورية كلف الحكومة خلال اجتماع مجلس الوزراء المنعقد في 13 مارس 2022 بإعداد مشروع قانون توجيهي لترقية الصيد البحري، وتجسيدا لذلك قامت وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية بإعداد مشروع قانون توجيهي لترقية الصيد البحري وتربية المائيات بالتنسيق مع ممثلي مختلف الدوائر الوزارية ذات العلاقة وبالتشاور مع ممثلي المهنيين والخبراء والعلميين وقمنا بإرساله إلى الأمانة العامة للحكومة من أجل الدراسة والمصادقة والتشاور الحكومي.

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

لقد تابعنا باهتمام كبير تدخلاتكم وسجلنا بتمعن كل ما ورد فيها من انشغالات تتعلق بقطاع الصيد البحري والمنتجات الصيدية، بحيث سيتم التكفل بها ومعالجتها على أكمل وجه.

وفي الأخير، أتقدم بالشكر الجزيل إلى رئيس مجلس الأمة المجاهد صالح ڤوجيل وإلى رئيس وأعضاء لجنة الفلاحة والتنمية الريفية على العمل والمجهودات التي بذلت خلال دراسة تتميم هذا القانون، كما أجدد خالص الشكر لجميع السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة وعلى رأسهم السيد المحترم رئيس مجلس الأمة، وكذا زميلتي وزيرة العلاقات مع البرلمان الأستاذة بسمة عزوار.

شكرا لكم، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة رئيس لجنة الفلاحة و التنمية الفلاحية بعد المصادقة

.. لبنة جديدة لتنظيم قطاع الصيد البحري

شكرا سيدي الرئيس الفاضل المحترم المجاهد، والشكر موصول إلى السيد وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية ولزملائي أعضاء مجلس الأمة ككل على إسهامهم في إعداد وإثراء هذا المشروع القانوني الهام حتى بلوغنا محطة المصادقة عليه من أجل تنفيذه، كما أشكر أعضاء لجنة الفلاحة والتنمية الريفية وإطارات المجلس الذين عملوا معنا تحت ضغط عامل الوقت من أجل دراسة وإعداد التقريرين التمهيدي والتكميلي على مشروع القانون.

وبهذه المناسبة أهنئ بأصدق العبارات قطاع الصيد البحري والمنتجات الصيدية، كما أخص بالتهنئة المنتسبي خاصة الصيادين ومهنيي الصيد على اعتماد هذا المشروع القانوني اليوم والذي نعتبره مكسبا ولبنة أخرى تضاف لصرح الأدوات القانونية الضرورية لتنظيم قطاع الصيد البحري، ذو أهمية حيوية في اقتصاد الوطني، ويكفي لتدليل على أهمية هذا القطاع ما خص به السيد رئيس الجمهورية، عبد المجيد تبون، من عناية وتوجيه من خلال حرصه على إنشاء تعاونيات مهنيين للفاعلين في مجال الصيد البحري كخطوة لتحفيز نشاط الصيد البحري ورفع مردوديته من جهة، ولتمكين أصحاب المهن من تنظيم نشاطهم وتحسين ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى، وهو تتميم الذي جاء به المشروع الذي بين أيدينا اليوم.

فرفع الإنتاج الوطني من المنتجات الصيدية الذي بلغ الآن حوالي 100 ألف طن سنويا مطلب اقتصادي ملح ولكن صعب لأنه لا يمكن التحكم بسهولة نظرا لوجود عتبة البيولوجيا لا يجوز تخطيها، لذلك فالحل يكمن في التركيز على الرفع من إنتاج تربية المائيات عن طريق التعاونيات مثلما جاء به مشروع القانون لهذه التعاونيات التي نعتقد بإمكانها تقديم حلول إضافية لتطوير إنتاج الصيد البحري وتربية المائيات في الجزائر، » وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله«.

شكرا للجميع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

في كلمته بعد المصادقة رئيس_مجلس_الأمة يؤكّد:

.. القوانين المصادق عليها تشكّل إضافة نوعية للمنظومة القانونية للبلاد

وفي ختام أشغال هذه الجلسة، ألقى السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة كلمة بالمناسبة، هنأ فيها ممثلي الحكومة على مصادقة المجلس على نصوص القوانين الخاصّة بقطاعاتهم الوزارية... مؤكدا أنها إضافة نوعية للمنظومة القانونية للبلاد وتشكل دعائم على طريق بناء الجزائر الجديدة بقيادة رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، داعيا الجهاز التنفيذي إلى ضرورة أخذ ملاحظات واقتراحات وتوصيات مجلس الأمة بعين الاعتبار عند صياغة النصوص التطبيقية للقوانين.

في هذا السياق، جدّد السيد صالح ڤوجيل الدعوة إلى التكامل بين القطاعات والمؤسسات وكذا التحلي بثقافة الدولة من أجل مواجهة التحديات الداخلية والخارجية التي تواجهها بلادنا التي تريد أن تكون مثالا يحتذى به في اختياراتها ومواقفها... مضيفا أن الجزائر تسعى إلى إرساء ديمقراطية حقة في إطار الاحترام التام لحقوق الانسان... هذه الأخيرة صارت ذريعة تستعملها بعض القوى ضد الدول الضعيفة... مبرزا في هذا الشأن أن ثورة الفاتح من نوفمبر قامت من أجل حقوق الإنسان وأن الجزائر ليست في حاجة لدروس من أحد في هذا المجال... مذكرا بالمناسبة بأن الجزائر لا تقبل أي تدخل في شؤونها الداخلية و لا تتدخل في شؤون الدول.

رئيس مجلس الأمة دعا الجميع إلى التجنّد و اليقظة نظرا لصعوبة المرحلة و التغيرات الحاصلة على الصعيدين الإقليمي و العالمي... موضحا أنه على الجزائريات و الجزائريين أن يكونوا في مستوى التحديات من أجل المحافظة على مكانة و كلمة الجزائر في المحافل الدولية، تكريسًا للاستقلال السياسي، معزّزًا باستقلال اقتصادي حقيقيي، الذي وجب أن نعمل جميعًا من أجله... وهذا ما يفرض على الجميع التخندق في خندق واحد والالتفاف حول مسعى السيد رئيس الجمهورية وسياسة اليد الممدودة ومبادرة «لمّ الشمل» التي أعلن عنها... مقارنا المرحلة الراهنة بما حدث عشية أول نوفمبر حيث وبالرغم من الانقسامات والخلافات التي كانت تعيشها الحركة الوطنية، دعت مجموعة من المناضلين إلى ضرورة التوحّد و التخلي و التجرّد من الانتماءات السياسية والحزبية من أجل تحقيق هدف واحد و هو استرجاع الاستقلال عبر الكفاح المسلح وهو ما تحقق لنا بفضل وحدة الشعب الجزائري وتضحياته، وها هو يتكرّس اليوم تحت قيادة السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية من خلال يدّه الممدودة ودعوته إلى لمّ الشمل.. وهي عودة لنوفمبر في جميع تجلياته وقيمه.. إنّ نوفمبر يعود...

وفيما يلي الكلمة كاملة

في الختام، بدوري أيضا، أشكر الإخوة أعضاء لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان، كما أشكر الإخوة أعضاء لجنة الفلاحة والتنمية الريفية للدراسة بعمق ومسؤولية لمشاريع هذه القوانين وتقديمها أمام الجلسة العامة، كما أشكر أيضا الإخوة المتدخلين، وحقيقة كانت التدخلات في المستوى ويجب أخذها بعين الاعتبار، ودائما أذكر أن القوانين على مستوى المجلس لا نستطيع تعديلها، بل نعطي توجيهات وتحليلات و في نفس الوقت المطلوب من الحكومة الأخذ بعين الاعتبار هذه التوجيهات عند إعداد النصوص التنظيمية. تقريبا كل تدخلات وانشغالات الإخوة الأعضاء تتعلق بهذا الجانب، ففي النصوص التنظيمية نأخذ بعين الاعتبار هذه الاقتراحات.

حقيقة، فيما يخص مشروع القانون المتعلق بالمحكمة الدستورية، الذي جاء تطبيقا للدستور وللتوجهات العامة لسياسة البلاد من أجل بناء دولة بكل مؤسساتها، هذه الدولة التي يتم بناؤها حاليا في بعض الجوانب هي لأول مرة، وهذه أشياء تقريبا جديدة على الجزائر، فعند القول »الجزائر الجديدة «فحقيقة هي جديدة ولابد من أخذ هذا بعين الاعتبار. عند تدعيم مؤسسات الدولة يكون المفهوم الحقيقي مرتكزا على ثقافة الدولة، وكل قطاع يعلم أين تبدأ مسؤولياته وأين تنتهي والتكامل هو الهدف في الأخير.

نحن في مرحلة يمكن القول إنها مرحلة التحديات، ليس في الداخل فقط، بل أيضا مع الخارج، ودائما نريد أن نكون مثاليين في اختياراتنا وفي مواقفنا وفي مفاهيمنا أيضا.

حاليا نحن نبني في هذا العهد ديمقراطية حقيقية، وهذا لا يمكن أن يتم في عام أو عامين ولكن الأشواط التي قطعناها بعد انتخاب رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون والتزاماته أمام الشعب وما جاء في الدستور أيضا..، هذا يجعلنا في نفس الوقت مجندين ويقظين أيضا لأن المرحلة ليست سهلة سواء على مستوى التغيرات الحاصلة حاليا في العالم في محيطنا أو خارج محيطنا، يجب أن نكون في المستوى للحفاظ على مكانة الجزائر في كل الميادين، وعندما نقول الحفاظ على مكانة الجزائر، أي نحافظ على استقلال الجزائر ونحافظ على كلمة الجزائر في المحافل الدولية واستقلالية القرار السياسي، وهذا يحتاج أن

نتجند جميعا في خندق واحد، يمكن أن نختلف في وجهات النظر، نختلف في المواعيد، ولكن لا نختلف في الأهم!!

هذه اليد الممدودة من طرف رئيس الجمهورية للجميع وأنا قارنتها من خلال بعض التدخلات، كأننا في أول نوفمبر، يوم تم تقرير أول نوفمبر.. بدا لهم في ذلك الوقت ألاّ زعامة ولا حزب يستطيع القيام بثورة عظيمة تحرر الجزائر، والفضل يعود إلى المناضلين المخلصين في ذلك الوقت، رغم الانقسامات التي كانت تعيشها الحركة الوطنية، فبرز مجاهدون ومناضلون وأقلية تخلت عن هويتها السياسية كمناضلي الحركة الوطنية، وقيل: نفتح الباب للجميع ونمنح الفرصة للجميع للمساهمة في انتصار الثورة والهدف هو استقلال الجزائر، طبعا، الأمور لم تكن سهلة، مرحلة بعد مرحلة، شهرا بعد شهر، عاما بعد عام، هذه الفكرة وهذا التصور وجد مكانته لدى الشعب ولدى كل الحساسيات الموجودة في ذلك الوقت.

نحن اليوم، عند مقارنتنا لتلك المرحلة مع المرحلة اليوم؛ طبعا، العالم تغير والجزائر مستقلة لكن هناك تحديات تنتظرنا.. لأن كثيراً من الناس لا يريدون للجزائر أن تقف على قدميها، ولا يريدون أن تكون الجزائر مثالية سواء في الديمقراطية أو في بناء الدولة، أو في حقوق الإنسان، وكثير منهم يستعملون حقوق الإنسان لإضعاف الشعوب، الجزائر مبدؤها أول نوفمبر وحقوق الإنسان؛ ونهوض الشعب الجزائري كان للدفاع عن حقوق الإنسان، لا ننتظر أي درس من أي أحد في هذا الميدان، ونحن أيضا لسنا مستعدين لفرض دروس على الآخرين، نحن لا نتدخل في الشؤون الداخلية للغير ولا نقبل التدخل في شؤوننا الداخلية، هذه هي الجزائر وهذا ما يتم بناؤه.

من خلال هذا القانون استكملنا القوانين المتعلقة بالمحكمة الدستورية، ولأول مرة محكمة دستورية لمراقبة المؤسسات والقوانين الأساسية للبلاد، هل هم على حق؟ هل هم في نفس اتجاه الدستور أم لا؟ هذا لأول مرة وهذا ما أردت التذكير به في هذه المناسبة، كما يقول المثل (الحق يعلو ولا يعلى عليه)

.. ضرورة أخذ ملاحظات واقتراحات وتوصيات مجلس الأمة بعين الاعتبار عند صياغة النصوص التطبيقية للقوانين

قبل الختام، لنا إن شاء الله، يوم الأربعاء 15 جوان 2022 على الساعة التاسعة والنصف صباحا جلسة داخلية تتعلق بتنصيب أجهزة وهيئات مجلس الأمة، وستكون لنا مناسبة أيضا لنذكر أنفسنا بالنسبة لمن يتولى منصبا في هذه الأجهزة ويتولى المسؤولية أو من تنتهي مهامه، هذا مفهوم الممارسة الديمقراطية داخل المجلس، لنكون مثاليين عند الحديث عن الديمقراطية يجب تطبيقها على أنفسنا أولا لكي يفهمنا الغير، يجب توضيح هذا المفهوم الحقيقي للديمقراطية.. تكون لنا مناسبة لتنصيب الأجهزة والهيئات وعند تنصيبها ننطلق في عمل هام جدا، لدينا أيضا الذكرى 60 للاستقلال وهي على الأبواب وحتى بعد الذكرى 60، التي ستدوم سنة، ستكون لنا أعمال أخرى، وبصفتنا مجلس الأمة لدينا دور هام جدا لتوضيح المفاهيم وفي نفس الوقت المساهمة في بناء الجزائر الجديدة. وعلى أيّة حال سيكون هذا يوم الأربعاء -إن شاء الله- ولنا جلسة أيضا لطرح أسئلة شفوية يوم الخميس 16 جوان 2022.

مرة أخرى شكرا، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، تحيا الجزائر والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .

أعضاء مجلس الأمة يصادقون على أربعة (04) نصوص قانونية تتعلق بقطاع العدالة

رئيس مجلس الامة يؤكد:

الإصلاح الشامل للعدالة سيضمن استقلاليتها

برئاسة السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة، صادق أعضاء مجلس الأمة يوم الثلاثاء 19 افريل 2022 على أربعة (04) نصوص قانونية، كانت محل دراسة ومناقشة بالمجلس، وذلك بحضور ممثل الحكومة، السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل حافظ الأختام، ووزيرة العلاقات مع البرلمان، السيدة بسمة عزوار، وتتمثل هذه النصوص في الآتي:

- نص قانون عضوي يحدد طرق انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للقضاء وقواعد تنظيمه وعمله؛
- نص قانون يتضمن التقسيم القضائي؛
- نص قانون يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها؛
- نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 30 رمضان سنة 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري.

الجلسات

القانون العضوي الذي يحدد طرق انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للقضاء و قواعد تنظيمه و عمله

..نحو التكريس الفعلي لاستقلالية القضاء

عرض وزير العدل حافظ الاختام

بحضور وزيرة العلاقات مع البرلمان، السيدة بسمة عزوار ، أكد السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل حافظ الأختام في بداية عرضه حول نص القانون العضوي الذي يحدد طرق انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للقضاء وقواعد تنظيمه وعمله، أنّ المجلس الأعلى للقضاء يكتسي دورًا محوريًا للتكريس الفعلي لاستقلالية القضاء من خلال تأدية دوره كاملا في اتخاذ قرارات تعيين القضاة ونقلهم والسهر على مسارهم المهني ورقابة انضباطهم إلى غاية انهاء علاقتهم بالوظيفة، كما أوضح السيد الوزير ان النص يأتي في إطار تكييف النصوص القانونية مع الدستور و لاسيما المادة 180 منه ، مشيرا الى ان الدستور خص القضاء بفصل كامل ، أكد فيه على استقلاليته التي يضمنها المجلس الأعلى للقضاء و كذا استقلالية القاضي الذي لايخضع الا للقانون و الضمير ، مضيفا هنا ان النص تضمن الكثير من الضمانات التي تسمح للقاضي بممارسة مهامه بعيدا عن الضغوطات مهما كان شكلها او مصدرها ، و أشار بهذا الخصوص الى انه لأول مرة منذ الاستقلال تتم دسترة تشكيلة المجلس الأعلى للقضاء .

المادة 180

تنص هذه المادة، من مشروع التعديل، على ان المجلس الاعلى للقضاء «يضمن استقلالية القضاء»، و«يرأسه رئيس الجمهورية»، ويمكن لهذا الاخير ان «يكلف الرئيس الاول للمحكمة العليا برئاسة المجلس».

ويتشكل المجلس حسب ذات المادة من الرئيس الأول للمحكمة العليا (نائبا للرئيس) ومن رئيس مجلس الدولة و 15 قاضيا ينتخبون من طرف زملائهم، ومن 6 شخصيات يختارون حسب كفاءاتهم خارج سلك القضاء، من قاضيين اثنين من التشكيل النقابي للقضاة، ومن رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت اللجنة في تقريرها التكميلي نص هذا القانون العضوي و الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد العيد بلاع ، بإعتباره سيحدّد طرق انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للقضاء وقواعد تنظيمه وعمله، كما سيُكرس استقلالية القضاء، من خلال تزويد المجلس الأعلى للقضاء بكل الوسائل التي تمكّنه من تأدية دوره كاملا في اتخاذ قرارات تعيين القضاة ونقلهم والسهر على مسارهم المهني ورقابة انضباطهم.

القانون المتضمن التقسيم القضائي

تقسيم قضـــــائي جديـــــد

عرض الوزير

أشار السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل حافظ الأختام خلال عرضه لنص القانون ، أنّه يهدف إلى مراجعة الإطار القانوني للتقسيم القضائي لجعله يتماشى مع الأحكام المتعلقة بالجهات القضائية الإدارية والجهات القضائية العادية، ويكون منسجما مع ما تم اعتماده في القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي الذي سبق للمجلس وأن صادق عليه. كما ان الاحكام التي يتضمنها تتعلق برفع عدد المجالس القضائية من ثمانية و أربعين (48) الى ثمانية و خمسين (58) مجلسا قضائيا تماشيا مع التقسيم الإقليمي للبلاد ، بعد إحداث 10 ولايات جديدة بالجنوب ، كما يتعلق أيضا بإحداث ست (6) محاكم إدارية للاستئناف ،و إحداث محاكم تجارية بدائرة اختصاص بعض المجالس القضائية .

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي نص القانون المتضمن التقسيم القضائي في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد العيد بلاع ،حيث أكدت أن نص القانون سيُعزز لا محالة النظام القضائي في بلادنا؛ باعتباره سيعرف إعادة هيكلة التنظيم القضائي الإداري، بإنشاء جهات قضائية للاستئناف في المادة الإدارية، تُستأنف أمامها الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية بدلا من مجلس الدولة الذي سوف يتفرغ إلى ممارسة مهامه الدستورية كجهة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية، فهو بالتالي نص جدير بالتنويه.

قانون يحدّد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها

...مؤسسة رقابية جديدة مكلفة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

عرض الوزير

فيما يخص نص القانون الذي يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها؛ ذكر السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل حافظ الأختام أنّ هذا النص يندرج في إطار تكييف المنظومة الوطنية للوقاية من الفساد مع أحكام دستور الفاتح نوفمبر 2020، الذي استحدث مؤسسة رقابية جديدة مكلفة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، تحل محل الهيئة الوطنية السابقة.

مضيفا أن النص يأخذ بعين الاعتبار تجربة الجزائر في مجال مكافحة الفساد منذ 15 سنة من تطبيق القانون رقم 06-01 رغم محدودية هذه التجربة من الناحية القانونية والسياسية، مشيرا أنه يستمد مرجعيته من البرنامج الرئاسي الذي يعتبر أخلقة ومكافحة الفساد من ضمن الأولويات، علاوة على الآليات والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صدّقت عليها الجزائر في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، مؤكدا على أن الصياغة الجديدة التي جاءت بها أحكام هذا النص، تتماشى مع مقاصد المؤسس الدستوري، مضيفا أنه قد رعي في صياغة النص عدة مبادئ لاسيما الشفافية والنزاهة وعدم التداخل بين السلطة العليا وهيئات أخرى علاوة على ضبط وتوضيح صلاحيات ومهام السلطة العليا.

كما أشار إلى أن القانون الساري المفعـــول (06-01) المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، سيكون محل مراجعة خلال السنة الجارية، بهدف تعزيز الأحكام المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته وتلك المتعلقة باسترداد الأموال المنهوبة.

السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحيتها

هي مؤسسة مستقلة ، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و الإداري ، يقع مقرها بمدينة الجزائر، وتهدف الى تحقيق أعلى مؤشرات النزاهة و الشفافية في تسيير الشؤون العمومية ،كما تتولى السلطة العليا التحري الإداري و المالي في مظاهر الاثراء غير المشروع لدى الموظف العمومي الذي لا يمكنه تبرير الزيادة المعتبرة في ذمته المالية. ومتابعة مدى امتثال الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية و المؤسسات الاقتصادية و الجمعيات و المؤسسات الأخرى الالتزام بالمطابقة لأنظمة الشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته .

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت اللجنة نص القانون في تقريرها التكميلي والذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد العيد بلاع ، حيث أكدت ان هذا القانون يُعَدُّ إصلاحا مؤسساتيا نوعيا في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وتكريسا لمبادئ الشفافية والنزاهة وأخلقة الحياة العامة، وهوما يدعو إلى توحيد جهود الجميع، ولاسيما المجتمع المدني، لربح معركة مكافحة الفساد.

قانون يُعدِّل ويُتمِّم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون التجاري

..نحو تكييف القانون التجاري مع الإصلاحات الجديدة

عرض الوزير

استعرض السيد عبد الرشيد طبي، وزير العدل حافظ الأختام ، نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 30 رمضان سنة 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، حيث أشار أنّه يندرج في إطار مواصلة تكييف منظومتنا التشريعية التجارية مع تطور التجارة وتبسيط إنشاء الشركات التجارية وتشجيع الشباب أصحاب المشاريع، كما يهدف إلى تكييف القانون التجاري مع الإصلاحات التي يعرفها الاقتصاد الوطني والتوجيهات السياسية الجديدة.

وأضاف أنه أدرج شكلا جديدا من أنواع الشركات، و هي شركة المساهمة الجديدة، في إطار ترقية المؤسسات الناشئة التي من شأنها إعطاء دفع للشركات الناشئة، ويقترح إنشاء شكل جديد من الشركات التجارية سميت بـ «شركات المساهمة البسيطة» في إطار ترقية المؤسسات الناشئة.

شركة المساهمة البسيطة

حسب القانون المعدل و المتمم للأمر رقم 75-59 و المتضمن القانون التجاري ،فإن شركة المساهمة البسيطة هي الشركة التي ينقسم رأسمالها الى أسهم وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصص.

يمكن أن تؤسس شركة المساهمة البسيطة من طرف شخص واحد أو عدة أشخاص طبيعيين او معنويين.

إذا كانت شركة المساهمة البسيطة لا تضم الا شخصا واحدا ، تسمى شركة المساهمة البسيطة ذات الشخص الوحيد .

تنشأ شركة المساهمة البسيطة حصريا من طرف الشركات الحاصلة على علامة مؤسسة ناشئة .

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت اللجنة نص القانون في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقرر اللجنة السيد محمد العيد ، حيث رأت أن نص القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، يُعَدُّ إضافة هامة للاقتصاد الوطني وللشركات الناشئة.

كلمة الوزير بعد المصادقة

...تدعيم المنظومة التشريعية المتعلقة بالسلطة القضائية و جعلها متطابقة مع الدستور

بسم الله و الصلاة و السلام على رسول الله، السيد رئيس مجلس الأمة الموقر، السيدات و السادة أعضاء مجلس الامة المحترمون، أتوجه إليكم جميعا بأسمى عبارات الشكر والعرفان لمصادقتكم اليوم على كل من نص القانون العضوي الذي يحدد طرق انتخاب أعضاء المجلس العلى للقضاء و قواعد تنظيمه وعمله، نص القانون المتضمن تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحيتها، نص القانون المتمم للقانون التجاري، نص القانون المتعلق بالتقسيم القضائي.

ان مجلسكم الموقر بمصادقته على هذه النصوص يكون قد ساهم في تدعيم المنظومة التشريعية المتعلقة بالسلطة القضائية و جعلها متطابقة مع الدستور، فالقانون العضوي المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء سيعزز تنظيم دور هذا المجلس بما يتماشى مع المهام المربوطة بالقضاء دستوريا، أما قانون التقسيم القضائي فإن مصادقتكم عليه قد حققت الانسجام المطلوب بين الاحكام المتعلقة بالتنظيم القضائي العادي و الإداري و بموجبه سيتم بحول الله تنصيب المحاكم الإدارية للاستئناف عن قريب بما يضمن ممارسة حق التقاضي على درجتين في المواد الإدارية و انشاء محاكم تجارية متخصصة لأول مرة لضمان الفصل في المنازعات حددها النص المصادق عليه على سبيل الحصر . ولم يتوقف الامر عند هذا الحد فإن مجلسكم الموقر من خلال مصادقته على نص القانون المتعلق بالسلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته يكون قد وضع اطارا قانونيا يهدف أساسا لتكريس مبدأ الشفافية و النزاهة واخلاقيات الحياة العمومية، و هو ما يضاف للأطر القانونية الحالية التي يجري تحيينها بما يتلاءم مع المتطلبات الجديدة لتكون هذه الاحكام اكثر نجاعة و اكثر فاعلية في المستقبل، وقد كان للشباب الحامل لمشاريع مبتكرة نصيب كبير من اهتمام مجلسكم الموقر من خلال مصادقته على القانون الذي يعدل القانون التجاري والذي سيتمكن بموجبه الشباب من انشاء شركات تجارية تتميز بالمرونة في تنظيمها وسيرها و بذلك يعول عليهم لتطوير و تنويع وسائل خلق الثورة من اجل بناء اقتصاد منتج و تنافسي، في الأخير أشكر جميع السيدات و السادة الأعضاء المتدخلين علة تدخلاتهم القيمة كما اشكر أيضا السادة و السيدات أعضاء اللجنة القانونية على المجهودات التي بذلوها لدراسة و مناقشة هذه النصوص وإعداد التقارير التمهيدية و التكميلية في هذا الوقت الوجيز، أشكركم جزيل الشكر، تقبل الله صيامكم والسلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

على ما تفضلتم بتقديمه من توضيحات سواء على مستوى اللجنة او على مستوى الجلسات العامة ، توضيحات ازالت الكثير من علامات الاستفهام عن الأسئلة التي وردت في مداخلات أعضاء المجلس متمنيا لكم التوفيق الدائم في مهامكم الشريفة و النبيلة ، و الشكر موصول أيضا الى السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان لحضورها الدائم المرافق للعمل التشريعي ،في الأخير أتقدم اليكم زميلاتي زملائي أعضاء مجلس الامة الافاضل أيضا بالشكر و التقدير على مساهمتكم القيمة في دراسة و مناقشة النصوص الأربعة (4) التي صادقنا عليها شكرا لكم السيد الرئيس المجاهد الفاضل ، و السلام عليكم والله المستعان .

كلمة رئيس الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي بعد المصادقة

..نصوص قانونية جديدة من أجل تعزيز المنظومة القانونية و ربح رهان معركة تشييد الجزائر الجديدة

بسم الله الرحمان الرحيم و الصلاة و السلام على اشرف المرسلين ....

السيد رئيس مجلس الامة المحترم، السيد وزير العدل حافظ الاختام ممثل الحكومة المحترم، السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان الفاضلة، في البداية أتوجه بالتهاني الحارة إليكم جميعا، وإلى شعب الجزائر العظيم بمناسبة شهر رمضان المعظم متمنيا من الله العلي القدير ان يتقبل صيامنا و قيامنا ،كما اهنئ بهذه المناسبة الكريمة جيشنا الباسل المرابط على حدود الوطن من اجل الحفاظ على سيادته و أمنه و استقراره و الدفاع عن سلامته ضد كل من يتربص به الدوائر من قريب او من بعيد فرمضان كريم و صيام مقبول انشاء الله .

مرة أخرى تشرف مجلسنا الموقر على مدى يومين بدراسة ومناقشة 4 نصوص قانونية في غاية الأهمية تضاف الى قائمة النصوص التي درسها و صادق عليها مجلس الامة من قبل ، لاريب ان تقديم هذا العدد من النصوص القانونية يظهر مدى الجهد النوعي المبذول من طرف وزارة العدل و الدور الذي تلعبه في تعزيز المنظومة القانونية من أجل ربح رهان معركة تشييد الجزائر الجديدة التي يتطلع أليها الجميع .

في الأخير أتقدم اليكم السيد وزير العدل حافظ الاختام ممثل الحكومة بالشكر الجزيل

كلمة رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة على القوانين

الإصلاح الشامل للعدالة سيضمنُ استقلاليتها

وفي ختام أشغال هذه الجلسة، ألقى السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة كلمة بالمناسبة، أبرز فيها أهمية قطاع العدالة في بناء دولة الحق والقانون، ومن ثمَّ أهمية هذه النصوص التي صادق عليها مجلس الأمة في تجسيد تعهدات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون الرامية إلى «إصلاح شامل للعدالة لضمان استقلاليتها وتحديثها»، ودعا إلى التمكين لثقافة الدولة على كل المستويات باعتبار أنّ الدولة للجميع وأنّها مستديمة بخلاف أنظمة الحكم التي تتغيّر وفق الإرادة الشعبية، في ظل الاحترام المتبادل بين الأغلبية والأقلية، وهذا ما يُكرّسه دستور الفاتح نوفمبر من سنة 2020، حثا الطبقة السياسية على قراءة الدستور والتمعن فيه لاستنباط ما يمكن أن يجمعنا أكثر من الأمور التي قد نختلف حولها ... وأفاد أنّه ينبغي الحفاظ على استقلالية القرار السياسي للدولة الجزائرية بتقوية الجبهة الداخلية لأنّ الجزائر قوية بشعبها وبجيشها الوطني الشعبي، سليل جيش التحرير الوطني بحق وجدارة، والذي يُعتبر «مَمو العين»؛ وحتى تكون كلمة الجزائر مسموعة ومحترمة في المحافل الدولية ينبغي تعزيز استقلالية القرار السياسي باستقلالية اقتصادية حقيقية وفعّالة ...

وشدّد السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة في كلمته على تمكين الشعوب المستعمرة من حقّها في تقرير مصيرها وفق مبادئ الشرعية الدولية، كما كان دأب الجزائر منذ ثورة نوفمبر 1954 المظفرة ... وفي ذات السياق، ندّد السيد رئيس مجلس الأمة بالاعتداءات التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني هذه الأيام في باحات الأقصى أمام صمت المجموعة الدولية... مؤكّدا على دعم الشعب الجزائري الثابت والمطلق لشقيقه الشعب الفلسطيني في نضاله من أجل إقامة دولته وعاصمتها القدس...

وفيما يلي الكلمة كاملة

أنا حقا جدّ مسرور بطريقة عملنا وبمستوى تدخلات الأعضاء، أشكر السيد وزير العدل، حافظ الأختام والشكر موصول للسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إن نصوص مشاريع القوانين التي صادقنا عليها وكذا مشاريع القوانين التي صادقنا عليها من قبل والمتعلقة بقطاع الذي هو من القطاعات الهامة، بالنظر لمكانته وتوجيهات السيد رئيس الجمهورية بخصوصه، وكذا ما جاء في الدستور بشأنه، الجانب الهام في هذا كله والذي يجب تذكره والكلام بشأنه هو ثقافة الدولة، هذا الأمر لا نستطيع تقنينه أو وضعه في قانون، لكن من ناحية الممارسة السياسية والممارسة البرلمانية يجب أن تكون عندنا ثقافة الدولة، لدى جميع المسؤولين ولدى المواطن أيضا، لأن ثقافة الدولة تجعلنا نحدد ما هو المهم وما هو الأهم، حتى نبرز أهمية الدولة في بناء الديمقراطية، لأن الديمقراطية هي أساس العمل في دولة محترمة، لكن في نفس الوقت هذه الممارسة السياسية تكون بين أغلبية وأقلية وذلك بحسب رغبات الشعب ويجب على الأقلية أن تحترم الأغلبية والأغلبية أن تحترم الأقلية، لأن أقلية اليوم يمكن أن تكون هي أغلبية الغد وأغلبية اليوم يمكن تكون هي أقلية الغد، هذا المفهوم الذي يؤكده الدستور الحالي، هذه هي الثقافة التي يجب تعميمها، فكما قلت، يجب على كل واحد منا معرفة من أين تبدأ وأين تنتهي هذه المسؤولية.

الممارسة الديمقراطية لا تقتصر فقط على الجانب السياسي، صحيح الكل له برنامج لكن لا يجب إغفال جانب الأخلاق أيضا، التي بدورها تجعلنا نفرق بين المعارضة والأغلبية، والذي يجمع بينهما هي الدولة، هذه الدولة التي نحن بصدد بنائها تدريجيا، خطوة بخطوة، حجر فوق حجر، مرحلة بعد مرحلة، هذا من خلال سنّ القوانين وبصفة خاصة نصوص القوانين التي تمت المصادقة عليها.

كما قلت، المجلس الأعلى للقضاء يمنح استقلالية للقرار على مستوى العدالة ويعطي الاستقلالية الحقيقية للعدالة، وهذا منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.

كثير من الأحزاب وكذا الأعضاء المنخرطين في هذه الأحزاب لم يقرؤوا هذا الدستور ولم يريدوا قراءته، في الوقت الذي من المفروض على كل رجل سياسي قراءة هذا الدستور، حتى نعرف ما هي الأمور التي تجمعنا وما هي الأمور التي يمكننا الاختلاف بشأنها؟!

الآن نحن في هذه المرحلة، لما نستكمل بناء الدولة في إطار الجزائر الجديدة ونحافظ في نفس الوقت على استقلالية القرار السياسي في

الجزائر، الحمد لله، حتى خلال الثورة المسلحة حافظنا على استقلالية قرارنا السياسي، فمنذ الاستقلال إلى يومنا هذا مرورا بكل المراحل الصعبة التي عايشناها والتي نذكرها كلنا وعشناها كلنا، حافظنا دوما على استقلالية قرارنا السياسي، لأنه عندما نحافظ على قرارنا السياسي كلمة الجزائر دوما تكون مسموعة ومحترمة في المحافل الدولية، هذا يحتاج إلى دعم داخلي من الجبهة الداخلية وهذا يعني كل المواطنين، أن تبقى الجزائر دائما مرفوعة الرأس.. صحيح هناك مشاكل اقتصادية وصعوبات المعيشة وكثير الأشياء، نحن بصدد معالجتها، لأن الاستقلالية السياسية للبلاد تدعم أيضا باستقلالية الاقتصاد، فعندما يكون اقتصاد البلاد مستقلا لن تكون هناك ضغوطات خارجية على البلاد وهذا ما يدعم الاستقرار السياسي، يجب أن ندعم القطاع الاقتصادي ونوضح مفهومه الحقيقي ومكانته في بناء الدولة الجزائرية وهذا ما نسير عليه حاليا، لما رئيس الجمهورية يعطي الأولوية للاقتصاد ويتدخل بصفة مباشرة في تسيير الأمور الخاصة بالاقتصاد، فالهدف من هذا هو أننا لن نخضع لأي ضغط.

جانب آخر له كل الأهمية، المديونية الخارجية، فالجزائر ليس عليها ديون خارجية، في حين أن كثيرا من الأبواق تريد أن تجرنا إلى هذا الجانب، فلما تكون عليك (مديونية) ديون خارجية يكون باستطاعتهم الإملاء والضغط عليك، إذن فهذا مكسب من المكاسب للجزائر رغم الصعوبات.

اليوم العالم بتغيراته التي نعيشها يوميا والتي ستكون أعمق وأعمق مستقبلا، سيكون تفكيرنا وتركيزنا ومهمتنا هي مكانة الجزائر من هذه التغييرات وهي قادمة عن قريب، وأزمات كثيرة، والجزائر مقصودة في تاريخها، في نضالها، في مواقفها السياسية، في دعمها للشعوب الضعيفة، في دعمها للقضية الفلسطينية، اليوم ما نراه وما نعيشه فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، من سكوت للعالم حول هذه المجازر التي تحدث على أرض فلسطين، لما نتكلم عن تحرير الشعوب وتقرير مصيرها، وهذا ما عشناه نحن أنفسنا، وقبلنا بتقرير مصيرنا، فعندما فاوضنا فرنسا في الأخير قلنا بأن الشعب هو الذي يقرر، توجهنا إلى الشعب الذي - والحمد لله - صوت على استقلاله، وقد بقينا على هذا مع كل الشعوب ليس فقط الشعب الصحراوي، كل الشعوب الإفريقية التي ساندناها في هذا الطريق، الشعب الصحراوي من حقه ومن حق العالم والمجتمع الدولي أن يؤيد تقرير مصير الشعب الصحراوي، فلماذا هذا اللف والدوران وهذه المفاهيم وهذه الطرق المفتعلة لنسيان هذا الحق وهذا المبدأ، أما الجزائر فإنها لا تنسى هذا المبدأ !!

حاليا الشيء المهم بالنسبة لنا هو أنه يجب علينا كلنا أن نكون في خندق واحد ونحافظ على استقلالية الجزائر في خضم هذه التحولات في العالم، ونحاول أن نحافظ على مكانة الجزائر وتدعيمها أكثر فأكثر في المحافل الدولية.

عندما نتكلم مع الإخوة في إطار النشاط البرلماني وفي إطار الدبلوماسية البرلمانية فإننا نذكر دائما بهذه المواقف وبقوة وبقناعة في الوقت نفسه، لأن العلاقات مع الإخوة ومع الأشقاء هي الخط الذي يجمعنا، لأن ما نعيشه حاليا خلال أيام رمضان من مشاكل ومعاناة الشعبين الصحراوي والفلسطيني، يجعلنا نتساءل أين اختفى الضمير العربي؟! أين ذهب الضمير الإسلامي؟!

كل هذه الأشياء يجب أن نتكلم عنها بكل صراحة وفي كل مناسبة ونكررها في كل وقت ونقولها للأصدقاء والأشقاء وحتى للأعداء، هذه هي الجزائر، جزائر اليوم القوية بشعبها وجيشها، لأن الجيش الوطني الشعبي سليل جيش التحرير وكما نقولها دائما، عن حق وجدارة، ولأن هذا الجيش مرتبط بالوطن كما هو مرتبط بالشعب، ومسؤوليته هي الحفاظ على وحدة البلاد واستقرارها وعلى حدود الجزائر، فهذه هي مهمته، لقد قلت، فيما سبق: هذا الجيش هو « مومو العين « «مومو العين تاع الجزائر»..

عندما نملك كل هذه المفاهيم وكل التصورات فباقي الأمور تصبح عبارة عن جزئيات فقط.

على كل، بهذه المناسبة وبصفة خاصة بعد مصادقتنا على مشاريع القوانين تتعلق بقطاع هو من القطاعات الهامة في الدولة ألا وهو قطاع العدالة، ودائما ما أقول: «ميزان الدولة هو العدالة».

رمضان كريم، إن شاء الله، صح فطوركم، تحيا الجزائر، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته..

في ختام أشغال المصادقة على خمسة مشاريع قوانين تخص قطاعي العدالة والتعليم العالي والبحث العلمي:

السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة يؤكّد على أنّ «العدالة تحظى بأولوية الأولويات في بناء دولة الحق والقانون في إطار الجزائر الجديدة بقيادة رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون فهي ميزان الدولة»

صادق أعضاء مجلس الأمة خلال جلسة عامة عقدها يوم الأربعاء 30 مارس 2022، على خمسة (5) مشاريع قوانين وهي:

1. مشروع القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي.
2. مشروع القانون العضوي المعدل والمتمم للقانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 30 ماي 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله.
3. مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 71-57 المؤرخ في 5 أوت 1971 والمتعلق بالمساعدة القضائية.
4. مشروع القانون المحدد والمتمم لتنظيم الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات وتشكيلتها وسيرها ومهامها.
5. مشروع القانون المعدل للقانون رقم 20-01 المؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020 المحدد لمهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه.

الجلسات

القانون العضوي الذي يتعلّق بالتنظيم القضائي

فصل كامل من النصوص التشريعية من أجل استقلالية القضاء

صادق أعضاء مجلس الامة على مشروع القانون العضوي الذي يتعلّق بالتنظيم القضائي، خلال جلسة عامة عقدها المجلس يوم الأربعاء 30 مارس 2022 ، برئاسة رئيس مجلس الأمة السيد صالح قوجيل و حضرها السيد عبد الرشيد طبي وزير العدل حافظ الاختام والسيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

عرض الوزير

أوضح وزير العدل حافظ الاختام خلال عرضه لنص القانون أن الجزائر تبنت نظام ازدواجية القضاء منذ دستور 1996 الذي أنشأ جهات قضائية إدارية إلى جانب الجهات القضائية العادية، كما كرس القانون العضوي رقم 05-11 المؤرخ في17 يوليو 2005 والمتعلق بالتنظيم القضائي هذه الازدواجية في أحكامه العامة غير أن مضمونه اكتفى بتنظيم الجهات القضائية العادية فقط على اعتبار أن الجهات القضائية الإدارية تم تنظيمها بقانون عضوي بالنسبة لمجلس الدولة وبقانون عادي بالنسبة للمحاكم الإدارية، مما خلق نوعا من عدم الانسجام في أحكام القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي.

وانطلاقا من أن القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي يجب أن يحدد تنظيم الجهات القضائية التابعة للنظام القضائي العادي وتلك التابعة للنظام القضائي الإداري، حيث يقترح مشروع هذا القانون العضوي مراجعة شاملة لقانون التنظيم القضائي ليتضمن الأحكام المتعلقة بالجهات القضائية العادية والجهات القضائية الإدارية الابتدائية والاستئنافية، ويستبعد من مجال تطبيقه مجلس الدولة والمحكمة العليا اللذان خص الدستور كلا منهما بقانون عضوي.

كما يقترح المشروع تكييف القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي مع أحكام المادة 179 من الدستور التي تنص على أنّ المحاكم الإدارية للاستئناف كدرجة ثانية للتقاضي في المادة الإدارية تستأنف أمامها الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية بدلا من مجلس الدولة الذي سوف يتفرغ إلى ممارسة مهامه الدستورية كجهة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية على غرار المحكمة العليا بالنسبة للقضاء العادي.

ويتضمن مشروع القانون العضوي أربعين (40) مادة تنص على الأحكام المشتركة بين النظامين، الأحكام المتعلقة بالنظام القضائي العادي والأحكام المتعلقة بالنظام القضائي الإداري.

رد الوزير على استفسارات وانشغالات الأعضاء

..أهم أسباب تراكم الملفات القضائية على مستوى المحاكم

وحول تراكم الملفات القضائية على مستوى المحاكم وخاصة المحكمة العليا، أكد ممثل الحكومة أنه يرجع إلى عدة عوامل منها: إفراط المواطنين في اللجوء إلى إجراءات النقض بالطعن في الأحكام وقلة عدد القضاة بفعل غياب المناصب المالية، والذي يقدر بحوالي ستة آلاف (6000) قاض على المستوى الوطني، ومائتين وتسع (209) محاكم للتكفل بكل القضايا، إلى جانب عدم إلمام كل القضاة بالرقمنة؛ مضيفا أن وزارة العدل ستتسلم عن قريب ما يقارب عن ستين (60) هيكلا قضائيا، لتدعيم قطاع القضاء وتحسين الأداء القضائي.

..وجوب تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية لتسهيل الإجراءات وتقليص اللجوء للطعن بالنقض

وعن سبب تأخر الفصل في الطعون على مستوى المحكمة العليا، أوضح ممثل الحكومة أنه يعود للآجال القانونية المحددة للطعن التي تستغرق وقتا قد يصل إلى خمسة (5) أشهر، مشيرا في هذا الصدد إلى أن إجراءات استعجالية اتخذت للتكفل بحالات المحبوسين، مؤكدا في الوقت ذاته على وجوب تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية لتسهيل الإجراءات وتقليص اللجوء للطعن بالنقض، كحل أولي، أما الحل الجذري فيكمن في عملية رقمنة التقاضي التي أشار إلى أنها شرع فيها فعلا على مستوى المحكمة العليا، وأن تقدما أحرز في هذا الشأن، بالتوازي مع عملية تكوين العنصر البشري.

..المدرسة العليا للقضاء مكسبا للجزائر

وفيما يخص تكوين القضاة، أوضح ممثل الحكومة أن العملية متكفل بها على مستوى المدرسة العليا للقضاء التي تعد مكسبا لقطاع العدالة في مجال تكوين القضاة الجدد، مؤكدا أنها مدرسة تتوفر على مواصفات ومعايير عالمية وتُعتبر مكسبا للجزائر، إلا أن المشكلة تكمن في قلة عدد الطلبة القضاة، مشيرا هنا إلى أن أربع عشرة (14) عملية تكوين بُرمجت خلال سنة 2021، تشمل كل التخصصات وهي مستمرة، ناهيك عن الاتفاقيات المبرمة مع الجامعات ومختلف مؤسسات الدولة، والدورات التكوينية والملتقيات.

..عملية تأطير المحاكم الإدارية للاستئناف.....

وعن عملية تأطير المحاكم الإدارية للاستئناف، أكد ممثل الحكومة أنه سيتم الاستعانة بقضاة المحاكم الإدارية وقضاة مجلس الدولة من أجل تحقيق ذلك، لما يملكونه من خبرة في هذا التخصص.

..المحاكم البحرية ....

وبخصوص المحاكم البحرية، أوضح ممثل الحكومة أن الموضوع متكفل به في مشروع القانون الذي يعدّل قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الذي سوف يُقدّم إلى البرلمان قريبا للمناقشة؛ كما شرح ممثل الحكومة مختلف الأحكام المتعلقة بالمحاكم مؤكدا أنها تفصل في جميع القضايا ولاسيما المدنية والتجارية والبحرية والاجتماعية والعقارية وقضايا شؤون الأسرة.

وتختص الأقطاب المتخصصة المنعقدة في بعض المحاكم بالنظر دون سواها في المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية والإفلاس والتسوية القضائية والمنازعات المتعلقة بالبنوك ومنازعات الملكية الفكرية والمنازعات البحرية والنقل الجوي ومنازعات التأمينات.

..عقوبات مشددة على المنظمات الإجرامية التي تشتغل في مجال تهريب المخدرات

أما بشأن موضوع تنامي الجريمة والمتاجرة بالمخدرات، أكد ممثل الحكومة أنه أصبح من الضروري إعادة النظر في قانون العقوبات الحالي، الذي سيخضع للتعديل قبل نهاية السنة الجارية ليتضمن عقوبات مشددة على المنظمات الإجرامية التي تشتغل في مجال تهريب المخدرات.

..إعداد خريطة قضائية...

وفيما يتعلّق بإعداد خريطة قضائية، أكد ممثل الحكومة أن الأمر سُيتكفل به بعد عملية تصنيف المحاكم على المستوى الوطني.

..مسابقة تكوين المحامين .. شهر ماي القادم

وفي ختام ردّه، أشار ممثل الحكومة أن مسابقة تكوين المحامين سيتم تنظيمها في شهر ماي من السنة الجارية، وسيوجه ثلاثمائة (300) منهم إلى أول مدرسة للمحاماة بالجزائر.

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت اللجنة مشروع القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي ، في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقر اللجنة السيد محمد العيد بلاع إعتبارا للأسباب الموجبة للمراجعة الشاملة للقانون العضوي رقم 05-11 المؤرخ في 10 جمادى الثانية عام 1426 الموافق 17 يوليو سنة 2005 والمتعلق بالتنظيم القضائي؛

واعتبارا للأهداف التي يرمي إلى تحقيقها مشروع القانون العضوي الذي يتعلّق بالتنظيم القضائي والتي في مقدمتها مطابقته مع أحكام دستور سنة 2020؛ حيث رأت اللجنة أن مشروع القانون العضوي الذي يتعلّق بالتنظيم القضائي، يُشكل إضافة هامة للمنظومة القانونية ويُعزز النظام القضائي في بلادنا .

القانون العضوي الذي يُعدِّل ويُتمِّم القانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله

قانون يتولى الفصل في استئناف الأحكام والأوامر الصادرة عن المحاكم الإدارية

صادق أعضاء مجلس الامة على مشروع القانون العضوي الذي يُعدّل ويُتمّم القانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله ، خلال جلسة عامة عقدها المجلس يوم الأربعاء 30 مارس 2022 ، برئاسة رئيس مجلس الأمة السيد صالح قوجيل و حضرها السيد عبد الرشيد طبي وزير العدل حافظ الاختام و السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

عرض الوزير

أوضح السيد وزير العدل حافظ الاختام خلال عرضه لنص القانون الأسباب المبادرة بهذا التعديل، والمتمثلة لاسيما في عدم تطابق القانون العضوي رقم 98-01، مع أحكام دستور سنة 2020، الذي أنشأ محاكم إدارية للاستئناف كدرجة ثانية للتقاضي في المادة الإدارية، والتي سوف تتولى الفصل في استئناف الأحكام والأوامر الصادرة عن المحاكم الإدارية، وهي المهام المخولة حاليا لمجلس الدولة، فضلا عن الغموض الذي يعتري تشكيلة مجلس الدولة ذات الطابع القضائي.

كما استعرض ممثل الحكومة المحاور الرئيسية لمشروع هذا القانون العضوي، بدءا باختصاصات مجلس الدولة وتشكيلته ذات الطابع القضائي، وانتهاء بالأحكام المتعلقة بإعداد مجلس الدولة لتقرير سنوي عن نشاطه ونشاط الجهات القضائية الإدارية.

وأشار السيد الوزير أن مجلس الدولة يقوم بإعداد تقرير سنوي عن نشاطه ونشاط الجهات القضائية الإدارية يرسله إلى رئيس الجمهورية، والذي يتضمن أيضا الإشكالات المطروحة مع اقتراح الحلول المناسبة لها، ويهدف هذا التقرير إلى إعلام رئيس الجمهورية لاسيما بكيفية تعامل الإدارة مع الدعاوى المرفوعة ضدها أو من طرفها، وكيفية تتبعها للمنازعات التي تخصها والصعوبات التي تتلقاها والوسائل الضرورية لتفادي الاختلالات التي قد يتعرض لها المرفق العام من جراء هذه الدعاوى، وكيفية تنفيذ الأحكام القضائية الإدارية، مع اقتراح الحلول المواتية لكل عائق يعترض تسيير المرافق العمومية، مع الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الموازنة بين المصلحة العامة والمصالح الفردية.

مُضيفًا أنّه لتعزيز أداء مجلس الدولة في المجال الاستشاري وفي إعداد التقرير السنوي، نصّ المشروع على إمكانية تعيين قضاة ملحقين بديوان رئيس مجلس الدولة، يتولون القيام بالدراسات والتحاليل الضرورية لإعداد التقرير السنوي، ومن أجل التفكير في أحسن الطرق لمعالجة المنازعات والفصل فيها.

وبخصوص تشكيلة مجلس الدولة ذات الطابع القضائي، أشار السيد الوزير الى أنّ تشكيلة الغرف المجتمعة، تتعلّق بإزالة الابهام المترتب على النص بإشراك عمداء رؤساء الأقسام، في حين أنه لا يمكن وجود عدة عمداء في آن واحد في أي جهة قضائية وإنما عميدا واحدا (أكبر سنا أو أكثر خبرة أو أقدمية)؛ كما يتم تعزيز هذه التشكيلة بعضو أساسي تم إغفاله من قبل رغم دوره الحساس في المداولات، ويتعلق الأمر بالمستشار المقرر المعني بالملف الذي أثار التناقض بين القرارات أو بين الغرف أو بين الجهات القضائية الإدارية، لكونه هو أدرى بالإشكال المطروح.

من ناحية أخرى، أوضح ممثل الحكومة أنه في انتظار تنصيب المحاكم الإدارية للاستئناف يبقى مجلس الدولة بصفة انتقالية، مختصا بالنظر في استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية، وكذا للفصل في دعاوى الإلغاء وتفسير وتقدير مشروعية القرارات الإدارية الصادرة عن السلطات الإدارية المركزية والهيئات العمومية الوطنية والمنظمات المهنية الوطنية وعلى أن تحال الاستئنافات والطعون المسجلة و/أو المعروضة على مجلس الدولة إلى المحاكم الإدارية للاستئناف بمجرد تنصيبها، باستثناء تلك الجاهزة للفصل فيها.

رد الوزير على انشغالات و استفسارات الأعضاء

و ردا على انشغالات و تساؤلات بعض من أعضاء مجلس الامة ، بخصوص إنشاء مدونة للقضاء الإداري، أوضح ممثل الحكومة أنها موجودة في قانون الإجراءات المدنية والإدارية، مشيرا في السياق نفسه أن مصالح وزارة العدل تعمل حاليا على تحيين قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ورغم أن هناك نية لوضع تشريعين مستقلين عن بعضهما، لكن نظرا للتعقيدات المطروحة بالنظر إلى وجود أحكام مشتركة بينهما، يبقى الرأي الراجح حاليا هو الإبقاء على تشريع واحد.

أما عن عدم تطبيق الأحكام والقرارات القضائية والتأخر في صدور النصوص التنظيمية، فأكد ممثل الحكومة أن المادة 178 من الدستور تنص صراحة على أن كل أجهزة الدولة المختصة مطالبة في كل وقت وفي كل مكان، وفي جميع الظروف، بالسهر على تنفيذ أحكام القضاء؛ كما أن القانون يُعاقب كل من يُعرقل حسن سير العدالة وتنفيذ قراراتها، مشيرا إلى أن السيد رئيس الجمهورية أكد ذلك بمناسبة افتتاح السنة القضائية الجارية.

وأما بخصوص عدم إصدار النصوص التنظيمية في وقتها، فأرجع ممثل الحكومة عدم جاهزيتها إلى الطبيعة الاستعجالية للتشريعات.

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت اللجنة نص المشروع في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقر اللجنة السيد محمد العيد بلاع وارتأت ان مشروع هذا القانون العضوي ينطوي على جملة من الأحكام التي تُعزز دور مجلس الدولة وأدائه في العديد من المجالات المتعلقة باختصاصاته وتنظيمه وعمله ، و ذلك إعتبارا للأهداف التي نص عليها مشروع القانون العضوي الذي يعدل ويتمم القانون العضوي رقم 98-01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله؛ واعتبارا للتعديلات والتتميمات التي أُدرجت في القانون العضوي رقم 01-98 المذكور آنفا، لمطابقة أحكامه مع دستور سنة 2020، ولاسيما المادة 179 الفقرة 2 منه؛ واعتبارا لما نصت عليه تلك التعديلات والتتميمات والتي تتعلق بالاختصاصات ذات الطابع القضائي، تنظيم مجلس الدولة، التشكيلة، تشكيلات مجلس الدولة ذات الطابع القضائي والأحكام المتعلقة بإعداد مجلس الدولة لتقرير سنوي يُرفع إلى رئيس الجمهورية .

القانون الذي يُعدّل ويُتمّم الأمر رقم 71-57 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتعلق بالمساعدة القضائية

إحداث مكتب للمساعدة القضائية على مستوى كل محكمة إدارية للاستئناف

صادق أعضاء مجلس الامة على مشروع القانون الذي يُعدل ويُتمِّم الأمر رقم 71-57 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتعلّق بالمساعدة القضائية، خلال جلسة عامة عقدها المجلس يوم الأربعاء 30 مارس 2022 ، برئاسة رئيس مجلس الأمة السيد صالح قوجيل و حضرها السيد عبد الرشيد طبي وزير العدل حافظ الاختام و السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

عرض الوزير

أكد ممثل الحكومة خلال عرضه لمشروع هذا القانون أنّه يندرج في إطار تطبيق أحكام الدستور الجديد الذي عزز الجهات القضائية الإدارية بالمحاكم الإدارية للاستئناف، حيث يقترح توسيع الاستفادة من المساعدة القضائية إلى المتقاضين أمام المحاكم الجديدة، على غرار الجهات القضائية الأخرى، مبرزًا أنّه يعد ضمانة إضافية لتعزيز مبدأ المساواة في اللجوء إلى القضاء، وضمان حق الدفاع المكفول في الدستور والتشريع الوطني، وفي العديد من الاتفاقيات الدولية التي صدّقت عليها الجزائر والمتعلقة بحماية حقوق الإنسان.

كما يقترح هذا المشروع إحداث مكتب للمساعدة القضائية على مستوى كل محكمة إدارية للاستئناف، يتلقى طلبات المساعدة القضائية ويتولى الفصل فيها.

كما ينص أيضا على أن طلبات المساعدة القضائية المتعلقة بالطعون بالنقض في المادة المدنية التي يتم تشكيل ملفاتها على مستوى المجلس القضائي، تُقَدَّمُ أمام مكتب المساعدة القضائية لهذا الأخير، وأن طلبات المساعدة القضائية المتعلقة بالطعن بالنقض في المادة الجزائية، تودَع لدى مكتب المساعدة القضائية للجهة القضائية التي أصدرت الحكم أو القرار المطعون فيه.

وأفاد السيد عبد الرشيد طبي وزير العدل حافظ الاختام أنّ التعديلات والتتميمات التي أدخلت على الأمر رقم 71-57، تهدف إلى تعزيز حقوق المتقاضين المُعَوَّزِين وضمان حقهم في اللجوء إلى القضاء على غرار غيرهم من المتقاضين، وكذا تطبيق أحكام دستور سنة 2020 الذي عزز الجهات القضائية الإدارية بالمحاكم الإدارية للاستئناف، ولاسيما المادة 42 منه.

رد الوزير على انشغالات أعضاء المجلس

فيما يخص كيفية الحصول على تصريح من طرف البلدية يثبت العوز للحصول على المساعدة القضائية، أكد ممثل الحكومة أن الأشخاص الذين يمكنهم الاستفادة من المساعدة القضائية حددهم القانون العضوي رقم 09-02 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009، الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 71-57 المذكور أعلاه، والمتعلق بالمساعدة القضائية، وهم الأشخاص الذين لا تسمح مواردهم بالمطالبة بحقوقهم أمام القضاء أو الدفاع عنها، وعليهم إرفاق طلب المساعدة القضائية بوثائق تثبت ذلك وبتصريح شرفي يثبت فيه المعني موارده، مصادق عليه من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي لمحل الإقامة.

كما أوضح ممثل الحكومة أن المساعدة القضائية تُمنح بقوة القانون طبقا للمادة 28 من القانون العضوي رقم 09-02، للأرامل وبنات الشهداء غير المتزوجات، معطوبي الحرب، القصر الأطراف في الخصومة، المدعي في مادة النفقة، الأم في مادة الحضانة، العمال في مادة حوادث العمل أو الأمراض المهنية وإلى ذوي حقوقهم، ضحايا الاتجار بالأشخاص وبالأعضاء، ضحايا تهريب المهاجرين والمعوقين.

تقرير لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

ثمنت اللجنة مشروع القانون الذي يُعدِّل ويُتمِّم الأمر رقم 71-57 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتعلّق بالمساعدة القضائية، في تقريرها التكميلي و الذي تلاه مقر اللجنة السيد محمد العيد بلاع كما ارتأت أن مشروع هذا القانون يُعزِّز بحق مبدأ المساواة في اللجوء إلى القضاء، ويضمن حق الدفاع المكفول في الدستور بموجب المادة 42 التي تنص على حق الأشخاص المعوزين في المساعدة القضائية.

وذلك إعتبارا للأهداف التي نص عليها مشروع القانون الذي يُعدِّل ويُتمِّم الأمر رقم 71-57 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتعلّق بالمساعدة القضائية، ولاسيما مطابقته مع أحكام دستور سنة 2020، من أجل تعزيز الجهات القضائية الإدارية بالمحاكم الإدارية للاستئناف.

كلمة وزير العدل حافظ الاختام بعد المصادقة

.. تدعيم المنظومة التشريعية الوطنية بنصوص قانونية متكيفة مع الدستور الجديد خدمة للمجتمع المتطلع إلى بناء دولة الحق والقانون

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقرون،

أتوجه إليكم جميعا بأسمى عبارات الشكر والعرفان وخالص التقدير والامتنان، على مصادقتكم على كل من مشروع القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي ومشروع القانون العضوي المعدل والمتمم للقانون رقم 01-98 المؤرخ في 30 مايو 1998 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله ومشروع القانون المتعلق بالمساعدة القضائية.

إن مصادقتكم على هذه المشاريع هو دليل على اهتمام مجلسكم الموقر وحرصه على تدعيم المنظومة التشريعية الوطنية بنصوص قانونية متكيفة مع الدستور الجديد، واهتمامه أيضا بالمسائل المتعلقة بالقضاء وتنظيمه، خدمة للمجتمع المتطلع إلى بناء دولة الحق والقانون.

إن مجلسكم الموقر، بمصادقته على هذه المشاريع قد ساهم في تعزيز دور مجلس الدولة في المنظومة القضائية وفي تحقيق مبدأ التقاضي على درجتين في المواد الإدارية، من خلال المحاكم الإدارية للاستئناف التي نص عليها الدستور، إذ تم تكريس كل ما يتعلق بها في مشاريع النصوص القانونية المصادق عليها اليوم، إلى جانب إقرار حق المعوزين في المساعدة القضائية بغرض السماح لهم بالتقاضي أمام هذه الأخيرة، وهذا دليل إضافي على حرص مجلسكم الموقر على تذليل كل الصعوبات أمام المواطن.

أشكر جميع السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة على مداخلاتهم القيمة عند عرض هذه المشاريع في الجلسة الماضية، الشكر موصول للسيدات والسادة، رئيس اللجنة القانونية ونائب رئيسها ومقررها وكل أعضائها، على المجهودات الكبيرة التي يبذلونها لتأسيس منظومة قانونية جديدة تتوافق مع الدستور، وأغتنم المناسبة ونحن على أبواب شهر رمضان الكريم، لأتمنى لكم جميعا صياما مقبولا، رمضان كريم وكل عام وأنتم بخير والشعب الجزائري بخير، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

اشكر جميع السيدات و السادة أعضاء مجلس الامة على مداخلاتهم القيمة عند عرض هذه النصوص في الجلسات الماضية ، الشكر موصول للسيدات و السادة، رئيس لجنة الشؤون القانونية و نائب الرئيس و مقرر اللجنة و كل أعضائها على المجهودات الكبيرة التي يبذلونها لتأسيس منظومة قانونية جديدة تتوافق مع الدستور ، و اغتنم المناسبة و نحن على أبواب شهر رمضان الكريم أتمنى لكم جميعا صياما مقبولا ، رمضان كريم و كل عام و انتم بخير و الشعب الجزائري بخير و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

كلمة رئيس الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي

..المصادقة على هذه القوانين ستعزز المنظومة القانونية وستساهم في وضع الدعائم الضرورية للجزائر الجديدة

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير العدل، حافظ الأختام، ممثل الحكومة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
بعد استكمال بناء مؤسسات الدولة وهيئاتها التشريعية ووضع القواعد الأساسية لبناء الجزائر الجديدة، كان لابد من تكييف القوانين السارية المفعول مع دستور سنة 2020، سواء بتعديل وتتميم القوانين السارية المفعول أو المبادرة بمشاريع قوانين جديدة، تصب في الاتجاه نفسه، وهذا ما تعكف عليه الحكومة بالفعل ويبرز من خلال كثافة عدد مشاريع القوانين ـ قلت ـ التي تودع في البرلمان.

فبمصادقتنا اليوم على مشاريع القوانين الثلاثة، مشروع القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي، مشروع القانون العضوي الذي يعدّل ويتمم القانون العضوي رقم 98 ـ 01 المؤرخ في 30 مايو سنة 1998 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله، ومشروع القانون الذي يعدّل ويتمم الأمر رقم 51 ـ 57 المؤرخ في 5 غشت سنة 1971، والمتعلق بالمساعدة القضائية، تكون المنظومة القانونية قد تعززت بقوانين ستسهم، لا محالة، في وضع الدعائم الضرورية للجزائر الجديدة التي ننشدها جميعا، ونعمل على تحقيقها.

في الأخير، أتقدم بالشكر الجزيل للسيد وزير العدل، حافظ الأختام، السيد عبد الرشيد طبي، على ما تفضل به من ردود وتوضيحات مستفيضة حول الأسئلة والانشغالات والملاحظات التي طرحها السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، سواء على مستوى اللجنة أو على مستوى الجلسة العامة، الشكر موصول كذلك للسيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان، كما أشكر كافة أعضاء مجلسنا الموقر على مداخلاتهم القيّمة.

شكرا لكم سيدي الرئيس المجاهد الفاضل والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

القانون الذي يحدد تنظيم الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات وتشكيلتها وسيرها ومهامها

الأكاديمية صرح مؤسساتي علمي وطني

صادق أعضاء مجلس الأمة على النص المتعلق بالقانون الذي يحدد تنظيم الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات وتشكيلتها وسيرها ومهامها، خلال جلسة علنية عقدها المجلس يوم الأربعاء 30 مارس 2020ترأسها السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الأمة، حضرها ممثلا الحكومة السيد عبد الباقي بن زيان، وزير التعليم العالي والبحث العلمي، وكذا السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

عرض الوزير

قدم ممثل الحكومة، السيد عبد الباقي بن زيان، وزير التعليم العالي والبحث العلمي، عرضا مفصلا عن مشروع هذا القانون حيث أوضح أن الأكاديمية الجزائرية تم إستحداثها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 15-85 المؤرخ في 10 مارس 2015، وهي تمارس مهامها وفقا لأحكامه منذ سنة 2015 إلى غاية توقيع هذا القانون الجديد من قبل رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون وإصداره بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية بعد مصادقة غرفتي البرلمان عليه.

مضيفا في ذات السياق أن الأكاديمية شريك مهم لمؤسسات الدولة والهيئات العمومية والخاصة، وذلك بصفتها هيئة مرجعية يلجأ لاستشارتها كونها تجمع أبرز المهارات، وتأتي لتضاف للصرح المؤسساتي العلمي الوطني لاسيما في مجال مواكبة حركية التطور العلمي والتكنولوجي والمساهمة في تطوير مناهج وبرامج تدريس العلوم والتكنولوجيات ونشر الثقافة العلمية والتكنولوجية وتعميمها في المجتمع.

مؤكدا أن مشروع هذا القانون جاء لتعزيز عمل هذه الهيئة العلمية والتكنولوجية وأن عدد أعضاء مؤسسي هذه الهيئة، والذي يبلغ عددهم ستة وأربعين (46) عضوا، تم إنتقاؤهم على أساس معايير الامتياز من حيث الأبحاث والمؤلفات والمساهمات الأخرى في مجالات اختصاصهم وكذا بالنظر الى رتبهم الجامعية من مصف الاستاذية في الجامعات والمدارس والمعاهد الكبرى ومراكز ومخابر البحث الوطنية والأجنبية وكذا شخصيات جزائرية تمثل النخبة العلمية من الداخل والجالية في الخارج.

وأشار ممثل الحكومة، أن الاكاديمية للعلوم والتكنولوجيات استطاعت في وقت وجيز أن تتبوأ مكانة ضمن الشبكات الأكاديمية العالمية ونذكر منها التجمع الأكاديمي المشترك للتنمية

تقرير اللجنة

تلا مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية السيد بن مبارك سالم التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة حول مشروع القانون الذي يحدد تنظيم الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات وتشكيلتها وسيرها ومهامها حيث ثمنت اللجنة مشروع هذا القانون الذي يهدف أساسا الى تعزيز المنظومة التشريعية في مجال البحث العلمي، من خلال تأطير عمل وسير الأكاديمية بموجب قانون تنفيذا لأحكام الدستور، وترقية وضعها القانوني بوضعها لدى رئيس الجمهورية، وهو ما يشكل إضافة نوعية في الصرح المؤسساتي الوطني لاسيما في مجال مواكبة ومرافقة حركية التطور العلمي والتكنولوجي والمساهمة في تطوير المناهج والبرامج من خلال ترقية العلوم والتكنولوجيات وتعزيز أثرها في المجتمع.

رد ممثل الحكومة على إنشغالات أعضاء مجلس الأمة

ولدى رده على انشغالات وتساؤلات أعضاء مجلس الأمة العديدة أكد ممثل الحكومة أنه تم تحديد مقر الأكاديمية بمدينة الجزائر، العاصمة الادارية للجمهورية الجزائرية، مثلها مثل كل الهيئات الرقابية الرسمية والمؤسسات الاستشارية الدستورية، وفيما يخص منصب الأمين العام للأكاديمية، أوضح أنه منصب إداري وغير علمي وغير منتخب وليس له صفة أكاديمي، في حين أن مكتب الأكاديمية يتكون من منتخبين، يتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة.

مشيراً في نفس السياق، أن الأكاديمية هي هيئة تفكير وخبرة واستشارة في مختلف مجالات العلوم والتكنولوجيات؛ كما تعدّ شريكًا مهمًّا لمؤسسات الدولة والهيئات العمومية والخاصة، وذلك بصفتها هيئة مرجعية يلجأ لاستشارتها كونها تجمع أبرز المهارات، لاسيما إذا تعلق الأمر بتسطير السياسات العمومية ووضع الاستراتيجيات الكفيلة بتحقيق أهداف التنمية وتوجيهاتها.

كما بيّن ممثل الحكومة أنّ الأعضاء المؤسسين لهذه الهيئة يبلغ عددهم ستة وأربعين (46) عضواً، وأنّه تمّ انتقاؤهم على أساس معايير الامتياز من حيث الأبحاث والمؤلفات والمساهمات الأخرى في مجالات اختصاصهم، وكذا بالنظر إلى رتبهم الجامعية من مصف الأستاذية في الجامعات والمدارس والمعاهد الكبرى ومراكز ومخابر البحث الوطنية والأجنبية، وكذا شخصيات جزائرية تمثل النخبة العلمية في الداخل ومن الجالية في الخارج، أثبتت جدارتها ضمن المنظومة العالمية للعلوم والتكنولوجيات، وتمّ هذا الاختيار من قبل لجنة تحكيم دولية مشكلة من أكاديميين أجانب ذوي سمعة دولية، يمثلون خمس (5) جنسيات: أمريكية، ألمانية، بريطانية، سويدية وفرنسية.

وفيما يخص علاقة الأكاديمية بوزارة التعليم العالي، أكد ممثل الحكومة أن الأكاديمية تعتبر أعلى هيئة مختصة في تقديم الخبرة والاستشارة والتدقيق، والعلاقة بينهما تكاملية، يتم استشارتها في جميع الأمور وكافة المجالات العلمية، وعن تواجد أكاديميات أخرى إلى جانب أكاديمية العلوم والتكنولوجيات تعنى بالعلوم الإنسانية والاجتماعية، أفاد ممثل الحكومة أن الأمرَ واردٌ ولا مانع في ذلك، أما بشأن احتفاظ الأكاديمي بعضويته في الأكاديمية مدى الحياة، أشار ممثل الحكومة أن الإجراء معمول به عالميا في هذا الشأن.

وفيما يخص الانتقاء الأكاديمي، أكد ممثل الحكومة أن عملية الانتقاء تضبط في النظام الداخلي للأكاديمية الذي سيصدر بموجب مرسوم رئاسي.

وفي الأخير وبالنسبة لأعضاء الأكاديمية المعينين سنة 2015، أوضح ممثل الحكومة أن تعيينهم تم بمرسوم رئاسي وطبقا للمرحلة الانتقالية في ذلك الوقت.

توصيات اللجنة

سجلت لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية في تقريرها التكميلي بعض التوصيات أهمها:

ضرورة الإسراع في إصدار النصوص التطبيقية المتعلقة بكيفيات تطبيق أحكام مشروع هذا القانون، والسهر على إنجاز الأكاديمية لمجلة علمية دولية تكون بمثابة نافذة للبحث العلمي في الجزائر وكذا العمل على إرساء تنسيق وثيق ودائم بين البحث العلمي وقطاع الصناعة وضرورة ترسيخ التعاون بين الأكاديمية والمؤسسات والهيئات الوطنية والدولية في مجال البحث العلمي بالإضافة إلى ضرورة التفكير في إنشاء أكاديمية مختصة في الطب والجراحة.

القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه

.. من أجل ترقية الإبتكار التكنولوجي والعلمي مجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيات

صادق أعضاء مجلس الأمة يوم الأربعاء 30 مارس 2022، على مشروع القانون الذي يعدل القانون رقم 20-01 المؤرخ في 05 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس 2020 الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، الجلسة ترأسها السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الأمة وحضرها ممثلا الحكومة السيد عبد الباقي بن زيان، وزير التعليم العالي والبحث العلمي، وكذا السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

عرض الوزير

أوضح ممثل الحكومة في عرضه لمشروع هذا القانون أن الهدف من المبادرة به يرمي أساسا الى تكييف المنظومة القانونية التي تحكم سير قطاع التعليم العالي والبحث العلمي مع أحكام دستور الفاتح نوفمبر 2020، حيث أكد أن الدستور نص على تكريس المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات ضمن مجموع الهيئات الإستشارية في البلاد على غرار الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات والمجلس الإسلامي الأعلى والمجلس الوطني الإقتصادي والإجتماعي والبيئي وغيرها.

كما أشار أن تكريس هذا المجلس « يؤكد المكانة التي توليها السلطات العليا لهذه الهيئة كأداة لترقية البحث الوطني في مجال الابتكار التكنولوجي والعلمي واقتراح التدابير الهادفة إلى تنمية القدرات الوطنية في مجال البحث والتطوير وتقييم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تثمين وتعزيز نتائج البحث خدمة الاقتصاد الوطني ضمن التنمية المستدامة.

كما يهدف مشروع هذا القانون الى تعديل 13 مادة من القانون رقم 20-01 المؤرخ في 30 مارس 2020، أبرزها وضع المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات لدى رئيس الجمهورية عوض الوزير الأول، وكذا تعزيز تنظيم المجلس بغية تزويده بالوسائل المناسبة لتسييره.

مشيرا في هذا الصدد أن معظم التعديلات التي جاء بها مشروع القانون تمحورت حول المسائل التالية:

- وضع المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات لدى رئيس الجمهورية بدلا من الوزير الأول.
- تكييف المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في المجلس مع التسمية الجديدة التي أقرها له دستور 2020.
- تعزيز هيكل المجلس بخلية دعم تتولى مهمة اليقظة واستشراف آفاق البحث العلمي، توضع لدى رئيس الجمهورية

تجريد الجمعية العامة للمجلس من صلاحية المصادقة القبلية على مشروع الميزانية، وتمكينها من صلاحية النظر في الحصيلة المالية وتقديم تصوراتها وتقديراتها حول ميزانية المجلس.

تقرير اللجنة

تلا مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية السيد بن مبارك سالم التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة حول مشروع القانون الذي يعدل القانون رقم 20-01 المؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس 2020 الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه. حيث ثمنت مشروع هذا القانون الذي يندرج في إطار سعي الدولة إلى ترقية البحث العلمي بصفته رافدا وداعما للتنمية الاقتصادية والمجتمعية المنشودة في إطار مسعى الجزائر الجديدة، الذي بادر به رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون.

رد الوزير على إنشغالات وتساؤلات أعضاء مجلس الأمة

تكفل وزير التعليم العالي والبحث العلمي بعد الاستماع لإنشغالات واستفسارات أعضاء مجلس الأمة، بالردّ على هذه الانشغالات والاستفسارات، حيث أكّد أن المجلس الوطني للبحث العلمي هو الذي يحدّد السياسة العامة للبحث العلمي في الجزائر، لتشمل كل التخصصات: العلوم التكنولوجية، العلوم الإنسانية والاجتماعية؛ موضحا أن مشاريع البحث تتناسب ومتطلبات المشاريع التي تشكل أولويات في مجالات الأمن الغذائي، الأمن الطاقوي وصحة المواطن.

وفيما يخص وضع المجلس تحت سلطة رئيس الجمهورية بدل الوزير الأول، أفاد ممثل الحكومة أن هذا الإجراء تمّ إقراره ليتماشى مع الأحكام التي تنص على عرض آراء هذا المجلس على رئيس الجمهورية ورفع تقريره السنوي إليه، علاوة على أن الرأي الذي يدلي به المجلس بخصوص حصيلة وآفاق البحث العلمي والتطوير التكنولوجي يناقش على مستوى مجلس الوزراء وهو أعلى هيئة تنسيق حكومية يرأسها رئيس الجمهورية، مضيفا إلى أن العلاقة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمجلس الوطني للبحث العلمي علاقة تكاملية وأن الوزارة تنفذ السياسة العامة التي يحدّدها المجلس الوطني للبحث العلمي.

وفي الأخير أشار، ممثل الحكومة أن هذا المجلس وباعتباره هيئة دستورية، يعمل بالاتصال والتنسيق مع كل الفاعلين في مجال الاختصاص بغية تطوير البحث الوطني العلمي.

توصيات اللجنة

سجلت لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية في تقريرها التكميلي بعض التوصيات وهي:

•> ضرورة تعزيز الصلة وقنوات وآليات الترابط بين المؤسسات العلمية البحثية والقطاعات الانتاجية والخدماتية العمومية والخاصة الطالبة للبحث العلمي والمستفيدة منه، الأمر الذي يساهم في تمويله وتسويقه وربطه باحتياجات التنمية المحلية.

•> إقرار الأسس والمعايير التي يقدم المجلس بموجبها الدعم المالي للبحوث والبرامج والخدمات ونشاطات البحث العلمي بما يحقق أهداف وسياسة الدولة في هذه الميادين.

العمل على تشكيل فرق بحثية متخصصة بناء على نشاطات البحث القائمة والحاجات المستقبلية

•> استحداث هيكل للمجلس يختص بترجمة البحوث من لغات مختلفة وذلك بغية مواكبة ما توصلت اليه المؤسسات البحثية العالمية من نتائج في مجالات الاختصاص، وهو ما من شأنه أن يختصر الطريق على الباحثين الأعضاء بالمجلس للوصول الة المعرفة، وهذا باعتماد لغة العلم العالمية مع لغتنا العربية في انتاج البحوث واصدارها.

•> إبعاد المجلس عن التوجيهات أو الضغوطات وتمكينه من مزيد الصلاحيات وهامش الحرية للباحثين لتمكينهم من التخطيط والبحث والانتاج بكل اريحية، مع ضرورة المتابعة المستمرة لذلك، والتي من شأنها أن تدفع بالباحث الى العمل بجدية أكثر للوصول الى نتائج مرضية.

•> ضرورة وضع استراتيجية واضحة بخصوص منظومة البحث العلمي وتشجيع الباحثين وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال.

•> ضرورة التكفل – بجدية – بالبحث العلمي من خلال توفير الإمكانيات اللازمة للارتقاء به إلى المكانة التي تؤهله للقيام بدوره باعتباره قاطرة تجر الاقتصاد والمجتمع الى الرقي والازدهار.

كلمة السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بعد المصادقة على مشروعي القانونين

.. النصان القانونيان يرقيان إلى مستوى آمال وطموحات الإرادة السياسية للسلطات العليا للبلاد في تطوير البحث العلمي في بلادنا

بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمة،
السيد وزير العدل، حافظ الأختام،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
ممثلو وسائل الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
أغتنم مناسبة تصويت هذا المجلس الموقر على مشروعي القانونين اللذين يحددان تنظيم الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات وتشكيلتها وسيرها ومهامها وكذا مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، لأتقدم لكم بالشكر الخالص على ما تفضلتم به من مناقشات وملاحظات ومقترحات ثرية ومثمرة وعلى الاهتمام الكبير بالبحث العلمي والذي ظهر عند دراستكم لمشروعي هذين القانونين، ذلك في كل مراحل مناقشتهما، سواء على مستوى لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية أو على مستوى الجلسات العامة بمجلس الأمة.

إنكم بتصويتكم على مشروعي هذين القانونين قد وضعتم هذين النصين على الصورة التي تتماشى مع الأهداف المنوطة بهما وسيسهم إخراج هذين المشروعين إلى نصين قانونيين يرقيان إلى مستوى آمال وطموحات الإرادة السياسية للسلطات العليا للبلاد وعلى رأسها السيد رئيس الجمهورية في تكرس هاتين الهيئتين ضمن مجموع الهيئات الاستشارية في البلاد، على غرار الهيئات الأخرى، مما سيسهم من دون شك في تطوير البحث العلمي في بلادنا.

إن مجمل المقترحات والملاحظات التي أبديتموها سننقلها إلى رئيسي هاتين الهيئتين لأخذها بعين الاعتبار وإدراجها في النظام الداخلي لكل منهما حسب تخصص كل هيئة.

مرة أخرى، أجدد شكري وثنائي لكل أعضاء مجلس الأمة، على الحرص في إبداء الاقتراحات الموضوعية التي تخص مشروعي هذين القانونين وعلى المسؤولية والإرادة التي تحلى بها السيدات والسادة الأعضاء طيلة المناقشات، وعلى اهتمامهم بالبحث العلمي وتطويره ليكون في خدمة التنمية الوطنية، ونحن على أبواب شهر رمضان الفضيل، أسأل الله أن يوفقنا جميعا لصيامه وقيامه وأن ينعم علينا وعليكم بالصحة والهناء.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة رئيس لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، بعد المصادقة على مشروعي القانونين

.. القانونان يشكلان إضافة نوعية في البناء المؤسساتي للمنظومة العلمية في بلادنا

شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير العدل، حافظ الأختام المحترم،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ممثل الحكومة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
بعد المصادقة على مشروعي القانونين المتعلقين، على التوالي، بتحديد تنظيم الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات وتشكيلتها وسيرها ومهامها، وكذا تعديل القانون رقم 20 ـ 01 المؤرخ في 5 شعبان عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020، الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، واللذين يكتسيان أهمية كبرى بالنظر إلى الموضوع الذي يتناولانه.

اليوم، سيدي الرئيس، أغتنم هذه الفرصة لأتقدم باسمي الخاص وباسم أعضاء اللجنة بكل الشكر والعرفان لمعالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي، السيد عبد الباقي بن زيان، ولطاقمه على المجهودات المبذولة لعرض المشروعين وكذا التوضيحات المقدمة، إجابة على أسئلة وانشغالات أعضاء مجلسنا الموقر، الشكر إذن موصول إلى السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلات مع البرلمان على المرافقة المستمرة لأشغال مجلسنا الموقر.

سيدي الرئيس،

من خلال كلمتي، أتقدم من هذا المنبر لأنوه بمشروعي القانونين اللذين جاءا لتطبيق الأحكام الجديدة لدستور 2020، الرامية إلى تأسيس هيئتين استشاريتين مستقلتين، الأكاديمية والمجلس، تتكفلان بمهمة مرافقة السلطات العمومية في تحديد السياسات الوطنية في ميدان البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وكذا ترقيته بالمرافقة واليقظة والاستشارة.

ونحن بدورنا، سيدي الرئيس، السادة الوزراء، نثمن محتوى المشروعين اللذين سيشكلان إضافة نوعية إلى البناء المؤسساتي للمنظومة العلمية في بلادنا، حيث تهدف إلى ترقية مركزهما القانوني من خلال دسترتهما وإفرادهما بقوانين خاصة وذلك من شأنه المساهمة بفعالية في العبور والانتقال إلى مرحلة تشريعية ومؤسساتية جديدة، تسعى إلى توثيق حلقة البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وإدراجها كمرتكز أساسي للنمو الاقتصادي والتنمية الشاملة والمستدامة في جميع المجالات بصفة عامة في بلادنا.

ولا يفوتني أن أشير إلى التنصيب الرسمي للمجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات الذي أشرف عليه الوزير الأول، السيد أيمن بن عبد الرحمان، يوم السبت 26 مارس 2022، بالجزائر العاصمة، باسم رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، والذي يطمح من خلال تنصيبه إلى تحقيق وثبة في مجال البحث والابتكار. كذلك ونحن على أيام قليلة من حلول شهر رمضان المبارك، أتقدم بخالص التماني، سائلا الله الذي لن تطيب الدنيا إلا بذكره ولن تطيب الآخرة إلا بعفوه ولن تطيب الجنة إلا برؤيته، أن يبلغنا جميعا شهر البركة والإحسان وأن يمتعنا بلذة الصيام وبركة القيام وأن يذيقنا حلاوة الإيمان، رمضان كريم، رمضان مبارك علينا وعلى كافة الأمة الإسلامية، وشكرا.

كلمة رئيس مجلس الأمة بعد المصادقة على مشروعي القانونين

بناء الدولة يكمن في بناء العدالة

وصلنا الآن إلى نهاية جدول أعمالنا لهذه الجلسة، بدوري أشكر كل السادة أعضاء اللجنتين، الذين ساهموا في العمل المنجز، فيما يتعلق بمشاريع هذه القوانين، كما أشكر كل أعضاء مجلس الأمة الذين كانت تدخلاتهم قيّمة وهامة خلال المناقشة العامة، والتي ستؤخذ بعين الاعتبار وبصفة لاسيما عند تطبيق مشاريع هذه القوانين، التي صادقنا عليها اليوم، وتكمن أهميتهما كذلك في تطبيق الدستور المقدم من طرف رئيس الجمهورية والمصادق عليه. هذان القطاعان، قطاع العدالة وقطاع التعليم العالي والبحث العلمي، لهما أهمية، في الحاضر وفي المستقبل أيضا، فالعدالة تبنى من جديد، حتى نعطي ونبين المفهوم الحقيقي للعدالة، والتي كما قلت في بعض الأحيان العدالة هي ميزان الدولة، ولهذا أعطت الحكومة الأولوية في تقديم مشاريع القوانين المتعلقة بقطاع العدالة، ولا تزال هناك مشاريع قوانين أخرى ستعرض علينا في قادم الأيام، والتي عددها ثلاثة أو أربعة مشاريع، نستكملها ونعطي المفهوم الحقيقي لاستقلال القضاء، وهذا هام جدا، فبناء الدولة يكمن في بناء العدالة وكذا مكانتها ودورها أيضا، وبهذه المناسبة، أحييكم ورمضان كريم، إن شاء الله، ويكون شهر خير على الجميع وعلى كل المواطنين الجزائريين. ستكون لنا جلسات خلال شهر رمضان من أجل استكمال مشاريع القوانين التي نحن في انتظارها وبصفة خاصة في قطاع العدالة.

تحيا الجزائر، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، والجلسة مرفوعة.

أعضاء مجلس الأمة يصوتون على النص المتعلق بالقانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2019

الإطار الاقتصادي الكلي والمالي لقانون المالية لسنة 2019

صادق أعضاء مجلس الأمة، يوم الثلاثاء 29 مارس 2022، على النص المتعلق بالقانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2019، خلال جلسة علنية عقدها المجلس برئاسة السيد صالح قوجيل رئيس مجلس الأمة؛ الجلسة حضرها ممثلا للحكومة السيد عبد الرحمان راوية، وزير المالية؛ والسيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

عرض الوزير

قدم ممثل الحكومة، السيد عبد الرحمان راوية، وزير المالية، عرضا مفصلا عن مشروع هذا القانون حيث ذكّر بالإطار الاقتصادي الكلي والمالي لقانون المالية لسنة 2019 والذي أخذ بعين الاعتبار التطورات التي طرأت على المستوى الوطني فيما يتعلق بالاتجاهات التي تقل عن سنة للمؤشرات الاقتصادية الكلية والمالية خلال السداسي الأول لسنة 2018 من جهة، والمحيط الدولي فيما يخص النمو العالمي خاصة الطلب على منتجات المحروقات من جهة أخرى.

وفي هذا الإطار، أوضح ممثل الحكومة أن العجز الحقيقي للميزانية المسجل في هذه السنة (مع احتساب النفقات غير المتوقعة) بلغ 1457 مليار دج أي ما يمثل 7،13 بالمائة من الناتج الداخلي الخام. وبلغت إيرادات الميزانية 6594،65 مليار دج في 2019 أي زيادة بـ 2،96 بالمائة مقارنة بإنجازات سنة 2018 التي بلغت 6405،24 مليار دج. وبالموازاة مع ذلك، بلغت نفقات الميزانية العامة للدولة المنفذة فعليا في هذه السنة 8035،06 مليار دج أي بتراجع يقدر بـ 406 مليار دج مقارنة بسنة 2018 حيث كانت تبلغ 8441،60 مليار دج.

وتتوزع النفقات على ميزانية التسيير بنسبة 59 بالمائة مقابل 41 بالمائة لميزانية التجهيز.

ومقارنة بتقديرات قانون المالية (2،6 بالمائة) يقدر الفارق بـ 1.8 نقطة فيما يقدر الناتج الداخلي العام في سنة 2018 بـ 20428،4 مليار دج. ويقدر الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات المحقق في سنة 2019 بـ 16438 مليار دج مقابل 17406،7 مليار دج متوقعة في قانون المالية لنفس السنة و15903،6 مليار دج محققة في 2018.

في حين سجل قطاع المحروقات ما قيمته 3990 مليار دج أي أقل بـ 558،4 مليار دج مقارنة بالسنة المالية السابقة (4548،8 مليار دج) وفارق سلبي بـ 263.9 مليار دج مقارنة بالمبلغ المتوقع بموجب قانون المالية (4254 مليار دج).

ووفقا للأرقام التي عرضها ممثل الحكومة، بلغ متوسط أسعار النفط الخام في السوق 64،4 دولار/برميل في 2019 مقابل 71،3 دولار/برميل في 2018 ومتوسط 60 دولار/برميل متوقع بموجب قانون المالية.

أما متوسط سعر الصرف فقد انخفض بـ 2،8 دج/دولار منتقلا من 116،6 دج/دولار أمريكي في 2018 إلى 119،4 دج/دولار أمريكي في سنة 2019.

أما عن نسبة التضخم المسجلة في 2019 فقد وصلت إلى 2 بالمائة مقابل 4،3 بالمائة في 2018 و4،5 بالمائة متوقعة بموجب قانون المالية.

فيما يخص قيمة الصادرات في 2019 فقد بلغت 35 مليار دولار منخفضة بـ 6،1 مليار دولار مقارنة بإنجازات 2018 (41،1 مليار دولار) حسب السيد وزير المالية الذي أضاف بأن صادرات المحروقات بلغت 32.9 مليار دولار في 2019 مقابل38.9 مليار دولار مسجلة في 2018 (أي انخفاض بـ 6 مليار دولار).

بالمقابل بلغت واردات السلع المنجزة 41.9 مليار دولار أقل بـ 2.1 مليار دولار من تلك المتوقعة (44 مليار دولار) وبـ 4،4 مليار دولار من تلك المحققة في 2018 (46،3 مليار دولار). وعليه، فإن رصيد الميزان التجاري عرف في 2019 عجزا بـ 6،9 مليار دولار مقابل 5.2 مليار دولار في 2018 أي بمبلغ سلبي بـ 1،7 مليار دولار.

كما وصلت احتياطات الصرف (خارج مخزون الذهب) في نهاية 2019 إلى 62.8 مليار دولار مقابل 79،9 مليار دولار محقق في 2018 و62 مليار دولار متوقع بموجب قانون المالية، حسب السيد الوزير.

تقرير اللجنة

تلا مقرر لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية، السيد محمد مبارك فلوتي، التقرير الذي أعدّته اللجنة حول الموضوع؛ والذي أوضح فيه أنّ هذا المشروع المتضمن تسوية الميزانية يشكل سانحة لأعضاء البرلمان بغرفتيه لممارسة أحد آليات الرقابة البعدية على تسيير المالية العمومية للدولة، تطبيقا لأحكام الدستور مضيفا أنّه تضمن أهم عناصر المعلومات والتقييم حول تنفيذ الميزانية وعمليات الخزينة للسنة المالية المعنية.

انشغالات واستفسارات أعضاء اللجنة

بعد الاستماع لعرض الوزير فسح بعدها المجال أمام السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة لتقديم ملاحظاتهم وتساؤلاتهم وطرح انشغالاتهم بخصوص مشروع هذا القانون، والتي تمحورت أساسًا حول ضرورة ترشيد النفقات ورفع التجميد عن عديد المشاريع الهامة وكذا مآل مشروع قانون الاستثمار وما يحمله من إجراءات جدية في هذا الإطار، والبحث عن كيفية تسيير البرنامج الاستعجالي لمناطق الظل، وتبني نظام الضريبة الوحيدة في تشريعنا الجبائي، بالإضافة الى مراجعة قانون الصفقات العمومية ليتماشى مع الواقع الاقتصادي.

توصيات اللجنة

أوصت لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية للمجلس في تقريرها التكميلي الذي أعدته خلال دراستها لمشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2019 بما يلي:

- التأكيد مرة أخرى على ضرورة التكفل بالتوصيات التي يرفعها مجلس المحاسبة حول الإختلالات التي يسجلها، بمناسبة تقييمه لظروف تنفيذ الميزانية للسنة المالية المعنية، والعمل على دعم تكرارها مستقبلا وهذا باتخاذ كافة التدابير التي تحقق هذا الهدف
- توفير كافة الظروف من أجل ضمان التطبيق الناجع للإصلاح الميزانياتي المرتقب، ولاسيما في الشق المتعلق بتكوين مختلف الفاعلين في تنفيذ الميزانية.
- إصلاح المحاسبة العمومية بما يحقق الإنسجام مع الإصلاح الميزانياتي ولاسيما من خلال وضع المخطط المحاسبي الجديد للدولة.
- بذل المزيد من الجهود من أجل ضمان التحصيل الجبائي وهذا تحقيقا لمبدء المساواة أمام الضريبة.
- المطالبة بمشروع مصالحة جبائية لتحقيق ضمان التحصيل الجبائي وتفادي تكرار أرصدتها الجبائية من سنة إلى أخرى.
- توفير الإمكانيات الهيكلية والمادية للولايات العشر (10) المستحدثة مؤخرا وكذا ضمان إستقلاليتها المالية والإدارية.
- العمل على فتح فروع بنكية في كافة بلديات الوطن، وذلك لتمكين المواطن والمتعامل من الخدمات البنكية.
- العمل على فتح فروع للبنوك العمومية في الخارج من أجل مرافقة المتعاملين الاقتصاديين في معاملاتهم التجارية في الخارج.
- مراجعة قانون الصفقات العمومية وملائمته مع واقع الاقتصاد الوطني.
- العمل على الانتهاء من رقمنة مختلف مصالح قطاع المالية.
- إلغاء كل الضرائب والرسوم المفروضة على أعلاف وأغذية الأنعام والدواجن قصد ضمان استقرار أسعار اللحوم.
- إلغاء كافة الضرائب والرسوم المفروضة على العتاد الفلاحي ولوازمه، فضلا عن المواد التي تدخل في دورة الإنتاج.
- فرض رقابة صارمة لعدم تمكين الآمرين بالصرف، وخاصة الولاة، من تحويل الإعتمادات المخصصة للبلديات، المبرمجة تحت عنوان صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وكذا المخططات البلدية للتنمية.
- ضرورة العناية القصوى بالمؤشرات التي يستند عليها في إعداد مشاريع الميزانية، وذلك قصد خفض التكاليف غير المتوقعة قدر الإمكان وكذا تجنب الفوارق الكبيرة في النتائج بين ما كان متوقعا وما تحقق.

كلمة وزير المالية بعد المصادقة

.. الحكومة تولي العناية والاهتمام اللازمين للتكفل بالملاحظات والتوصيات المعبر عنها من قبل أعضاء مجلس الأمة

شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية وأعضاؤها المحترمون،
السيدات والسادة أعضاء المجلس الأفاضل.

لقد سمحت المناقشة المثمرة لمشروع قانون تسوية الميزانية لسنة 2019 بتوضيح الصورة، فيما يتعلق بتفاصيل تسيير الإنفاق العمومي بالنسبة للسنة المعنية، لا سيما للتكفل باحتياجات المواطنين وتنفيذ البرامج العمومية وترقية قطاعات اقتصادنا الوطني، لاسيما من خلال أحكام قوانين المالية، ويتعين هنا التأكيد مجددا على أن الحكومة تولي العناية والاهتمام اللازمين للتكفل بالملاحظات والتوصيات المعبر عنها، سواء من مجلسكم الموقر أو من مجلس المحاسبة.

أنا شاكر لكم، السيد الرئيس، وللجنة الشؤون الاقتصادية والمالية ولمجلس المحاسبة، على العمل المتميز في تقييم تسيير النفقات العمومية، وشكري موصول إلى السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة وممثن لهم بمناسبة المصادقة على النص المعروض عليهم، وأدعو المولى عز وجل أن يسدد خطى الجميع ويوفقنا لخدمة الوطن والمواطن.

شكرا مرة أخرى، والسلام عليكم ورحمة الله.

كلمة رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، بعد المصادقة

.. نثمن هذا المشروع ونتمنى أن تؤخذ توصيات وملاحظات أعضاء مجلس الأمة بعين الاعتبار

شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، المجاهد صالح قوجيل،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
السيد المحترم عبد الرحمن راوية، وزير المالية، ممثل الحكومة،
السيدة المحترمة الوزيرة بسمة عزوار،
إطارات وزارة المالية،
أصحاب الإعلام.

أنا بدوري ونيابة عن أعضاء اللجنة (لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية الموقرة) وبعد المناقشة على مستوى اللجنة للمشروع المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2019 وإدراج بعض الملاحظات وكذلك التوصيات من طرف أعضاء اللجنة الموقرة، وكذلك بعد المناقشة في الجلسة العامة والمصادقة على المشروع.

أثمن ما جاء في هذا المشروع من طرف ممثل الحكومة ونتمنى أن تؤخذ هذه التوصيات والملاحظات بعين الاعتبار.

وفي الأخير، نتمنى لكم، السيد الوزير، السيدة الوزيرة وأعضاء المجلس وجميع الحضور والشعب الجزائري والأمة الإسلامية قاطبة، رمضان مباركا وكريما.

ونتمنى لفريقنا الوطني النجاح والفوز في هذه الأمسية وشكرا.

إثبات عضوية السيدين بوقرة سلطاني وكمال بوشامة في مجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي

السيد بوقرة سلطاني

في مستهل الجلسة ، أحال السيد رئيس مجلس الأمة الكلمة إلى السيد محمد العيد بلاع، مقرر لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي، الذي تلا التقرير الذي أعدّته اللجنة حول إثبات عضوية العضوين الجديدين في مجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي، ويتعلّق الأمر بالسيدين بوقرة سلطاني وكمال بوشامة؛ وتمّت المصادقة عليه بأغلبية الأعضاء، وبالتالي تمّ الإعلان عن إثبات عضوية المعنيين بمجلس الأمة

السيد كمال بوشامة

أعضاء مجلس الأمة يصادقون على نص القانون المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي

.. إطار قانوني متقدم وملائم لمهام المنظمات النقابية

صادق أعضاء مجلس الأمة يوم الأربعاء 23 مارس 2022، خلال جلسة علنية، ترأسها السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة، على مشروع القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم90 - 14 المؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1410 الموافق 2 يونيو سنة 1990 والمتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي، المعدّل والمتمّم، بحضور ممثل الحكومة، السيد يوسف شرفة، وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، ووزيرة العلاقات مع البرلمان، السيدة بسمة عزوار.

عرض الوزير

أكد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي السيد يوسف شرفة ، خلال عرضه لنص القانون، المعدل والمتمم، القانون رقم 90-14 المؤرخ في 02 يونيو 1990، المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي أمام أعضاء مجلس الأمة، أن مشروع هذا القانون يهدف إلى منح الحريات النقابية إطارا قانونيا متقدما وملائما لمهام المنظمات النقابية وتعزيز الضمانات القانونية التي تخول للعمال الأجراء ولأرباب العمل تأسيس منظمات نقابية بكل حرية دون تمييز للدفاع عن مصالح أعضائها المادية والمعنوية، مشيرا في ذات السياق أن مشاركة المنظمات النقابية للعمال وكذا أرباب العمل في الحوار الاجتماعي والمفاوضات الجماعية على جميع المستويات يعد مصدر تقدم واستقرار اجتماعي.

وفيما يخص التعديلات المقترحة أوضح الوزير أن تعديل أحكام المادة 4 من القانون جاء ليتطابق مع تلك المنصوص عليها في المادة 2 من الإتفاقية الدولية للعمل وذلك للسماح بتأسيس فدراليات وإتحادات وكونفدراليات نقابية من قبل النقابات الأعضاء، مهما كان قطاع نشاطها، مضيفا أن تعديل المادة 6 والذي لا يشترط الجنسية الجزائرية للأعضاء المؤسسين، فهدفه تمكين العمال الأجراء وأصحاب العمل الأجانب الذي يستوفون الشروط القانونية من أن يكونوا أعضاء مؤسسين في منظمات نقابية وأعضاء في الهياكل القيادية و/ أو الإدارية للنقابة.

كما أشار ممثل الحكومة أن مشروع القانون يعزز حماية المندوبين النقابيين من التسريح التعسفي بسبب ممارستهم لنشاط نقابي حيث تم تعديل أحكام المادة 56 مع إدراج مادة جديدة 56 مكرر من أجل مطابقة الإجراءات مع أحكام القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008.

من جهة أخرى، أكد الوزير أن هذا القانون شدد العقوبات الجزائية بغرض جعلها فعالة ورادعة في حالة عرقلة حرية ممارسة الحق النقابي أو المساس بحماية المندوبين النقابيين.

انشغالات واستفسارات الأعضاء

بعد الاستماع لعرض الوزير، فسح المجال أمام السيدات والسادة أعضاء المجلس للتعبير عن انشغالاتهم وطرح تساؤلاتهم، حيث تمحورت المناقشات حول النقابات وعملها وأهدافها وقانون العمل والحق النقابي وكيفية اشراك النقابات القطاعية في استحداث آليات قانونية لتقييم الأداء النقابي والفصل بين العمل النقابي والمسؤولية في التسيير والانتماء السياسي... وقد تكفل ممثل الحكومة السيد يوسف شرفة، وزير العمل والضمان الاجتماعي بالرد على انشغالات واستفسارات السادة أعضاء المجلس مؤكدا على صوابية وأهمية مداخلات السادة الأعضاء حيث قدم شروحات مستفيضة في الرد على الإشكالات والملاحظات المطروحة...

رد الوزير

.. تعزيز الفصل بين العمل النقابي والسياسي

أكد الوزير أنه فيما يخص قانون الإطار الذي يتم تحضيره حاليا والخاص بالعمل النقابي سيتم وضع نظاما جديدا يجري تغييرات جدرية على القانون رقم 90-14 الساري المفعول والذي تجاوزته الأحداث موازاة مع التطورات الحاصلة في العمل النقابي.

وبشأن أمر الفصل بين العمل النقابي والسياسي، أوضح أنه سيتم تعزيز الفصل بينهما ضمن قانون الإطار وذلك لضمان استقلالية تسيير المنظمات عن أي حزب سياسي ، كما سيتم الفصل بين الوظائف القيادية والعمل النقابي.

وبالنسبة لتسريح المندوبين النقابيين تعسفيا، أوضح أن مشروع القانون جاء بإجراءات ردعية وستنفذ بقوة القانون (طبقا لما جاء في المادة 6 و7 من مشروع القانون).

وبخصوص وضع آليات جديدة لتفادي لجوء الخصوم إلى العدالة أو إلى المكتب الدولي للعمل في حالة وقوع نزاع، أوضح أن قانون الإطار سيأتي بأليات جديدة تلعب دور وسيط بين الخصمين حتى لا نلجأ على المكتب الدولي للعمل.

وحول إطلاع مجلس الدولة على محتوى مشروع القانون، أكد أنه تم عرض هذا الأخير عليه وقد صادق على كل التعديلات والتتميمات التي

مست القانون رقم 90-14

وفيما يخص استشارة النقابات والخبراء بخصوص التعديلات الواردة في مشروع القانون، أوضح الوزير أنه قد تم استشارة 47 منظمة نقابية الأكثر تمثيلا في الميدان و27 دائرة وزارية قبل الخوض في هذه التعديلات.

وعن سؤال حول انتخاب المندوب النقابي، أوضح أنه تم التكفل به في نطاق قانون الإطار، حيث سيتم انتخاب المندوبين طبقا لعدد المنخرطين.

توصيات اللجنة

ثمنت لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني في تقريرها التكميلي، والذي تلاه مقرر اللجنة إلياس عاشور، مبادرة الحكومة بمشروع «هذا القانون الذي يعد تجسيدا لالتزامات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، لاسيما الالتزامين 7 و8 من تعهداته الانتخابية المتعلقين بتعزيز الديمقراطية التشاركية وبناء مجتمع مدني حر ونشيط، حماية لحقوق العمال ودفعا لعجلة التنمية الوطنية، كما ثمنت التعديلات والتتميمات التي جاء بها مشروع هذا القانون، معتبرة أنه سيشكل لا محالة إطارات تشريعيةإضافية من شأنه المساهمة بفعالية في ترقية ممارسة الحق النقابي ببلادنا ، وقد سجلت اللجنة في تقريرها بعض التوصيات وهي :

- المطالبة بوضع تعريفات دقيقة ومفصلة في القانون الإطار من الفدراليات والاتحادات والكنفدراليات.
- ضرورة إشراك النقابات ذات التمثيل الفعلي داخل المؤسسات الوطنية في عملية إعداد النص القانوني الإطار
- ضرورة توضيح الآليات المزمع وضعها داخل القانون الإطار والخاصة بالمستخدمين الأجانب المنخرطين في المنظمات النقابية
- المطالبة بضمان تكوين مسبق للنقابيين وكذا أرباب العمل وتمكينهم من الاطلاع على القانون النقابي الذي يكفل حقوق كل الأطراف المعنية..

كلمة السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، بعد المصادقة على المشروع:

.. لبنة أخرى تضاف إلى الترسانة القانونية الهامة التي تزخر بها بلادنا في مجال الحقوق والحريات الفردية والجماعية

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة، المجاهد صالح ڤوجيل المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
السيدات والسادة ممثلو الأسرة الإعلامية،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
إنه لمن دواعي السرور أن ألتقي بكم مجددا في هذا الجمع الكريم، بعد التصويت على مشروع القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 90 ـ 14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي.
اسمحوا لي، أولا، أن أتقدم بالشكر إلى السيدات والسادة أعضاء لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني وإلى كل السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر على العناية والاهتمام الذي حظي به هذا المشروع، وهو ما يؤكد مرة أخرى عزمكم الدائم على المساهمة في تكريس المبادئ الدولية والدستورية في مجال الحقوق والحريات، وأخص بالذكر العاملات العمال الأجراء والمندوبين النقابيين بالدرجة الأولى.

إن تصويتكم اليوم على مشروع هذا القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 90 ـ 14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي بعد مرور حوالي 32 سنة،

يعتبر لبنة أخرى في صرح منظومتنا التشريعية، ويضاف إلى الترسانة القانونية الهامة التي تزخر بها بلادنا في مجال الحقوق والحريات الفردية والجماعية، والتي كرسها التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020، والتي سيتم تعزيزها أكثر من خلال إعداد مشروع قانون، سيؤطر العمل النقابي، والذي سيعرض لاحقا على مجلسكم الموقر، آخذا بعين الاعتبار كل التعديلات والاقتراحات التي تفضل بها أعضاء مجلس الأمة خلال المناقشة العلنية لهذا القانون.

السيد الرئيس، السيدات والسادة،

في ختام كلمتي، أجدد الشكر لكم، السيد الرئيس، المجاهد صالح ڤوجيل، ومن خلالكم إلى السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر.

كما أغتنم هذه الفرصة لأهنئ الأعضاء الجدد وهم أساتذتنا، وأتمنى لهم النجاح والتوفيق في مهامهم.

وفقنا الله جميعا، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

كلمة رئيس لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي، بعد المصادقة:

.. تكريس الحق النقابي اعترافا بحقوق ومصالح العمال

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.
شكرا سيدي الرئيس،
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، المجاهد صالح ڤوجيل،
السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
بداية، أغتنم هذه الفرصة السانحة لأبارك للأخوين العضوين الجديدين ضمن الثلث الرئاسي السيدين: كمال بوشامة، وبوفرة سلطاني اللذين سيكونان، دون شك، إضافة إيجابية ودعما قويا لمجلسنا الموقر.

سيدي الرئيس، وبعد المصادقة على مشروع القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 90 ـ 14 المؤرخ في 9 ذو القعدة عام 1410 الموافق 2 يونيو سنة 1990 والمتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي، المعدل والمتمم والذي يكتسي أهمية كبرى، بالنظر إلى الموضوع الذي يتناوله.

واليوم ـ سيدي الرئيس ـ أتقدم من هذا المنبر ومن خلال كلمتي، لأنوه بمشروع القانون والذي جاء تطبيقا للأحكام الجديدة لدستور 2020، الرامية إلى تكريس الحق النقابي كحق من الحقوق الأساسية التي

خصصت له الدولة الجزائرية حيزا في منظومتها التشريعية وحرصت على إدراج معايير تتعلق بكيفية ممارسته وحمايته وتطوره في أحكام قوانينها الداخلية، اعترافا منها بأهمية التمثيل والتفاوض والدفاع عن حقوق ومصالح العمال، نظرا لما يترتب عن تطبيقه من آثار على المستوى العملي وتحقيقا للاستقرار والسلم الاجتماعيين، الأمر الذي يؤكد لنا، مرة أخرى، الإرادة القوية للسلطات العمومية تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجمهورية، عبد المجيد تبون، وفاء لتعهداته الانتخابية التي ترمي إلى الرقي بالعمل النقابي في الجزائر الجديدة وتقوية مكانتها في المحافل الدولية.

ونحن بدورنا ـ سيدي الرئيس، السيدة والسيد الوزيران ـ نثمن محتوى مشروع القانون الذي سيشكل، لامحالة، إطارا تشريعيا إضافيا يعول عليه في مجال الحريات والحقوق النقابية، والذي سيحقق دون شك نتائجه المرجوة.

شكرا لكم، سيدي الرئيس.

وفي ختام أشغال هذه الجلسة، ألقى السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة كلمة بالمناسبة، أكّد فيها على أهمية مشروع القانون المصادق عليه، الذي يدخل في إطار برنامج رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون والتزاماته الـ 54...

ودعا رئيس مجلس الأمة إلى ضرورة قراءة الدستور بعمق كونه يرسم بوضوح معالم الجزائر الجديدة الحقيقية، ويُرسي دعائم بناء دولة الجميع التي يحق فيها الاختلاف في البرامج والمناهج، لكن مع ضرورة التوحّد عند الملمات الكبرى والقضايا المصيرية بالاستلهام من النهج النوفمبري الجامع...

كما شدد السيد صالح قوجيل، على ضرورة تدعيم الاستقلال السياسي باستقلال اقتصادي فعلي وحقيقي، باعتبار ذلك صمام الأمان الذي ينأى بالجزائر عن أي مخاطر محتملة في ظل التغيرات التي سيفرزها النظام العالمي الجديد مستقبلا... ولأنّ الجزائر مستهدفة من كل الجهات فإنّه وَجبَ على جميع الجزائريات والجزائريين رصّ الصفوف وجمع الكلمة والتجنّد والتعبئة تحت قيادة رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون...

السيد رئيس مجلس الأمة، نوّه بسياسة رئيس الجمهورية بإيلائه أهمية بالغة للذاكرة، حيث أنه استلهم التزاماته الـ 54 من روح نوفمبر 1954، كما أنّ الاستفتاء على الدستور كان في الأول نوفمبر 2020 كرمزية للتاريخ المجيد، وحتى إقراره لاجتماع الجامعة العربية القادم سيكون في الأول من نوفمبر القادم، وهو ما يؤكد على أن الجزائر تتمسك بالمرجعية النوفمبرية الخالدة في الجزائر الجديدة...

السيد صالح قوجيل وهو يستذكر مواقف الجزائر الداعمة للقضية الفلسطينية التي يبقى توحيد الصف أهم شروط قيام الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف، مؤكّدا أنّ الوحدة هي قانون الانتصار كما كان الشأن خلال الحرب التحريرية الوطنية... تناول الموقف الأخير الذي أعلنه الوزير الأول الاسباني بخصوص القضية الصحراوية، حيث أكد أنّ اسبانيا بعد أن باعت الأرض للمغرب سنة 1975 بصفتها الدولة المديرة لإقليم الصحراء الغربية آنذاك، ها هي اليوم تبيع القضية ككل بمقايضة المواقف بالمصالح منتهكة المواثيق والشرعية الدولية ومتجاوزة القرارات الأممية بخصوص حق الشعب الصحراوي في التمكين له من أجل تقرير مصيره...

وفيما يلي نص الكلمة كاملة :

السيد صالح قوجيل يؤكّد على ضرورة قراءة الدستور بعمق كونه يرسم بوضوح معالم الجزائر الجديدة الحقيقية

بدوري أشكر مكتب وأعضاء اللجنة المختصة على المجهودات والعمل المبذول في فترة قصيرة، كما أشكر أيضا الإخوة أعضاء مجلس الأمة على تدخلاتهم لإثراء مشروع هذا القانون.

بهذه المناسبة، أردت التذكير فقط، بأنّ دورنا عند مناقشة قانون ما في مجلس الأمة يقتضي بأن تكون المناقشة بعمق، بالإضافة إلى أننا لا نستطيع أن ندرج تعديل في القانون قيد الدراسة، أو بعض مواده حتى عند المصادقة، فإننا نصادق على القانون بكامله، وهذا لا يعني أن تدخلات الإخوة من خلال اقتراحاتهم وملاحظاتهم لا تؤخذ بعين الاعتبار، بل تدرج في النصوص التطبيقية.

في المستقبل عند دراستنا لمشروع قانون مثل المشروع الذي صادقنا عليه الآن، فإن القانون يتبع بنصوص تطبيقية، لأن الجزئيات تحتوي على إشكالات وبفضل الله فإن الدستور الجديد نص على هذا، أي أن دراسة قانون في البرلمان كقانون وفي نفس الوقت مع النصوص التطبيقية، في العادة عندما نصادق على قانون ننتظر النصوص التطبيقية، وفيه نصوص تطبيقية تأخذ في بعض الأحيان وقتا طويلا لإصدارها لاسيما في الأمور الأساسية، من أجل هذا أردت التذكير بهذا الجانب والذي له كل الأهمية، أولا، لإطلاع الإخوة أعضاء مجلس الأمة وأيضا كرسالة إلى الحكومة.

حقيقة من محطة إلى محطة، اليوم صادقنا على مشروع قانون يتعلق بالحق النقابي الذي لم يعدل منذ أكثر من 30 سنة، وهذا له كل الأهمية لأن مشروع هذا القانون مرتبط بجميع المجالات كالاقتصاد، الثقافة، الشؤون الاجتماعية، وبالمواضيع التي تمس مباشرة المواطن للمحافظة على حقوقه ولمعرفة من أين تبدأ مسؤولياته وأين تنتهي.

دراسة مشروع هذا القانون تدخل في إطار البرنامج المسطر من طرف رئيس الجمهورية، ومن خلال التزاماته للبحث عن التغيرات الحاصلة من أجل إصلاح الأوضاع السابقة وبناء الحاضر وأخذ بعين الاعتبار المستقبل، فالمصادقة على مشروع قانون لا تكون ظرفية، ومحددة بسنة أو بسنتين، بل أبعد من هذا، عند المصادقة على مشروع قانون يجب أن يبقى مدة طويلة لمسايرة نظرتنا وتحليلنا والأخذ بعين الاعتبار تطور البلاد للسنوات القادمة.

عند قراءتنا للدستور -وللأسف- يوجد الكثير من الناس ممن قرؤوه سطحيا وبدون تعمق فيه، عند دراستنا للدستور بعمق نجد أن الجزائر جديدة حقيقة وجزائر الغد والمستقبل، ومن أجل بناء دولة للجميع، عند رؤيتنا لمواد الدستور حول بناء الدولة، فإنها دولة الجميع، كل مواطنة ومواطن معني مباشرة باهتمام الدولة، يمكن أن نختلف في البرامج والمناهج وهذا دور الأحزاب في طرحها لبرامجها للشعب ويصادق عليها، ولكلّ برنامج يختلف عن برامج أخرى... في الدستور الحالي المعارضة تستطيع أن تشكل حكومة في حال حصولها على الأغلبية وتُكوّن -الحكومة- حسب برنامجها، ولكن الدولة للجميع، رئيسَ الجمهورية هو رئيس الدولة حتى عند فوز المعارضة، فإنها تتعامل معه كرئيس دولة، وكما قلت، الدولة للجميع.

هذه مفاهيم بناء الدولة الجديدة وليس مجرد كلام فقط أو شعار، ولابد من تفسيره في كل مناسبة وفهم أعماق الجزائر الجديدة سواء في الداخل أو الخارج.

الاستقلال السياسي، الحمد لله، ومن أجل تدعيمه وأن تكون الجزائر دائما مرفوعة الرأس، لابد من الاستقلال الاقتصادي، كون الاستقلال السياسي وحده غير كاف، لابد من الاستقلال الاقتصادي لدعم الاستقلال السياسي وبالخصوص في هذه الفترة.

اليوم العالم تغير وسيتغير بعمق مستقبلا، ولم يعد نفس العالم الذي كان بعد الحرب العالمية الثانية في المستقبل القريب سوف يتغير، ونحن بدورنا وانشغالنا يكمن في ما هي مكانة الجزائر في هذا العالم المتغير؟ وما هي قوتنا الداخلية سياسيا واقتصاديا؟ ومن خلال هذا كيف نجد مكاننا؟ ومكانة الجزائر ضرورية، سواء على مستوى العالم العربي أو افريقيا أو على المستوى العالمي من خلال حركة عدم الانحياز، الجزائر لها مسار طويل ومواقف طويلة من خلال هاته الحركة.

لابد أن تكون لنا هذه المفاهيم، وممارسة مسؤولياتنا، لابد أن تكون في هذا الإطار وفي هذه المفاهيم، صحيح لدينا مشاكل كالشغل، ولأول مرة وفي العالم الثالث تقدم للعاطلين عن العمل منحة وهذا لأول مرة في الجزائر، وأظن وكما قال رئيس الجمهورية حتى فيه بلدان كثيرة ليس لهم اهتمام بالشباب، في انتظار العمل تقدم لهم منحة محترمة وهذا شيء غير موجود في بلدان أخرى.

نظرتنا كمواطنين وكجزائريين للضمان الاجتماعي المستمد من مبدأ أول نوفمبر، بناء ديمقراطية اجتماعية، وعندما نقول بناء دولة اجتماعية، هو مفهوم شعار «من الشعب وإلى الشعب»، وكل مصدر لنا هو الشعب والمسؤولية تعود للشعب، وكل نضالنا من أجل الشعب، عندما تكون هذه المفاهيم ونسير بها -إن شاء الله- في هذه الفترة من سنة إلى سنتين لاستكمال البناء ككل، ما زال ينقصنا جانب واحد وهو ثقافة الدولة، وثقافة الدولة لابد أن تكون عند كل المسؤولين، أي عند ممارسة المسؤولية، فإننا نمارسها كرجال الدولة، فيه أشياء يمكن أن نختلف فيها كالتسيير وبعض المفاهيم الأخرى ولكن مرجعيتنا التاريخية تجعلنا دائما نتساءل أين نحن ذاهبون؟ ونعود إلى مصدرنا.

اليوم وفي الأوضاع التي نعيشها وأقولها كمجاهد وليس كرئيس مجلس الأمة، وصلنا إلى مرحلة حسب ما كنت أتكلم سابقا، أن تفكيرنا يكون تفكير أول نوفمبر وتفكير جبهة التحرير، والتي كانت تجمع كل الحساسيات في القضايا الهامة والمصيرية، وكنا جميعا على كلمة واحدة، هدفنا في أول نوفمبر كان هو الاستقلال، وهدفنا اليوم هو بناء دولة الجزائر الجديدة وإعطائها المكانة الحقيقية المستحقة عبر الأمم..

رئيس مجلس الأمة: هدفنا اليوم هو بناء دولة الجزائر الجديدة وإعطائها المكانة الحقيقية المستحقة عبر الأمم..

عندما يتوجه الجزائري إلى الخارج، سواء في مسؤولية أو مهمة أخرى أو في علاقاته الشخصية يكون دائما مرفوع الرأس ، ويقول أنا جزائري صحيح أن كل هذه الأشياء تحتاج إلى نضال وممارسات، وكما قلت، في البداية إن ثقافة الدولة يجب أن تكون عند المواطن كذلك، وتصل هذه الثقافة للمواطن عن طريق النقابة، مثلا كهذا القانون، عن طريق الأحزاب، عن طريق المجتمع المدني، فهؤلاء جميعا يوصلون رسالة ثقافة الدولة، وكل التيارات والحساسيات، مهمتها في هذه المرحلة هي الجزائر والشيء الذي نطلبه من كل الإخوان هي الجزائر.

أنا على رأس هذه المؤسسة مسؤول على الجميع وأتعامل مع كل الإخوة جميعا، الشيء المهم أن نحافظ على هذه المبادئ ووحدة الشعب الجزائري في الهدف المنشود الذي نناضل من أجله كلنا.

عند مقارنة أنفسنا مع الغير، اليوم الجزائر مقصودة ومقصودة من كل الجهات، فيه أصدقاء وفيه كذلك أشقاء، ولكن نظرتهم للجزائر نظرة أخرى، لا أقول الجزائر محسودة، لأننا في كل المراحل رفعنا رأس العالم العربي وكل الإخوة العرب بتضحياتنا، لما قمنا من أجل الحرية كان القرار السياسي والإجراءات المتخذة أن الأصدقاء والأشقاء مساندتهم لنا تكون بالمال والأسلحة، وكذلك في الإطار الدبلوماسي، لكن الجهاد معنا فلا والكثير من الشباب العربي والأصدقاء أرادوا الجهاد، الجزائرية والجزائري هم فقط من يراق دمهم من أجل الجزائر وهذه لها معنى كبير أن من يموت هو الجزائري فقط، عندما يأتي أحد من الأشقاء بدافع الغيرة عن الجزائر ويموت هنا يكون شريكا معنا، هذا الجانب من البداية تم رفضه والجزائري فقط هو من يموت من أجل الجزائر للمحافظة على استقلالية القرار، وحتى في المفاوضات مع الدولة المستعمرة للجزائر كانت هناك الكثير من المحاولات للتدخل بيننا وبحسن نية ولكن دائما فيه خلفيات، فرنسا تعرفنا ونعرفها إذا أرادت المفاوضات تتفاوض معنا مباشرة بدون وسيط، مع العلم أنه كانت هناك وساطات هامة كوساطة جمال عبد الناصر، الماريشال تيتو، نيهرو، بورقيبة، ومحمد الخامس، كلهم حاولوا في كل المراحل وبالخصوص عند عودة الجنرال ديغول من أجل التوسط فيما بيننا، عندما نريد التفاوض فإننا نتفاوض معها مباشرة وهذا من أجل المحافظة على استقلالنا.

عند مقارنة وضعنا في الثورة ووضع فلسطين اليوم أي ما يزيد عن 70 سنة، لأن الكثير من الإخوة ساندوا الشعب الفلسطيني ولكنهم يتدخلون في شؤونهم الداخلية، وهذا ما ذكرته للإخوة الفلسطينيين، إذا كنتم حقيقة تريدون قيام الدولة وعاصمتها القدس الشريف، فلابد من المرور أولا عن طريق الوحدة ولابد من توحيد الصفوف، كما وحدت الجزائر صفوفها في أول نوفمبر 1954، الطريقة الوحيدة لتصلوا إلى الهدف هي المصالحة والوحدة، كما يجب أن تتحدثوا بنفس الكلام وهدفكم هو استقلال الشعب الفلسطيني وعاصمته القدس.

دعوة رئيس الجمهورية الإخوة الفلسطينيين وكل الفصائل للاجتماع في الجزائر من أجل إصلاح أوضاعهم وتكوين وحدة حول برنامج واضح والنضال من أجل هدف واحد، الجزائر هي الوحيدة التي تستطيع القيام بهذه الخطوة، والفلسطينيون لا يستطيعون التوحد إلا في الجزائر، موقف الجزائر مع فلسطين من البداية وحتى أثناء الثورة لم يتغير وتمثل في مساندتنا لهم، فإننا نساند الشعب الفلسطيني وعندما ندعمهم فهذا من أجل استقلال الشعب الفلسطيني، ولا مرة تدخلنا في شؤونهم الداخلية، كل البلدان الأخرى والتي تساند الشعب الفلسطيني وهذه الفصائل كلها مرتبطة مع.. ونحن لم نقبل هذا احتراما للشعب الفلسطيني واحتراما لمبادئنا.

عند استقلال الجزائر، ورغم مشاكلنا كانت المهمة الأولى هي مساندة كل الشعوب من أجل استقلالها في إفريقيا أو في البلدان الأخرى وبصفة خاصة في إفريقيا، ساندنا كل الشعوب المستعمرة، زعيم إفريقيا «أميلكار كابرال» رحمه الله قال «الجزائر قبلة الثوار في إفريقيا» ونالوا استقلالهم ولا مرة تدخلنا في شؤونهم.

عندما ننسى هذا كله، صحيح كانت لنا مشاكل ومراحل صعبة، ومراحل مصيرية ولكن تجاوزناها، كما تجاوزنا المرحلة الأخيرة مع الحراك المبارك والمظاهرات اليومية، والشيء الذي لا أحد يركز عليه وبصفة خاصة من الخارج، كل هذه المظاهرات كل أسبوع وفي بعض الأحيان مرتين في الأسبوع وعبر كل القطر الجزائري وليس لمدة شهر، شهرين أو ثلاثة، لم ترق قطرة دم في الجزائر، لم ترق قطرة دم، ومع هذا لم تؤخذ بعين الاعتبار في الخارج، يجب التساؤل لماذا؟ في نفس الوقت، كانت هناك مظاهرات في فرنسا، ما يسمى بالسترات الصفراء، المظاهرات جرت في الشانزليزيه وخلفت جرحى وموتى.. نحن هنا في الجزائر نظمت مظاهرات لكن قطرة دم لم ترق، والجميع كان ينتظر أن تسقط وتنكسر الجزائر، صبرنا وواجهنا يوما بعد يوم، مرحلة بعد مرحلة، إلى أن وصلنا إلى مرحلة انتخاب رئيس الجمهورية.

في هذه الانتخابات ترشح أربعة مترشحين، بالإضافة إلى رئيس الجمهورية، عند الإعلان عن النتائج اعترف الأربعة ولأول مرة بالنتائج، بينما في أكبر دولة ديمقراطية في العالم هجمت المعارضة «الكابيتول»، رغم خسارتها وكأنه شيء طبيعي، لا هذا غير طبيعي، وحتى في عملية تنصيب الرئيس، الإخوة الأربعة حضروا عملية التنصيب، هذه كلها رسائل ورسائل هامة سواء من الناحية السياسية أو من الناحية التاريخية، ولابد من أخذها بعين الاعتبار!!

في برنامج الرئيس عدد التزاماته 54 التزاما وربطها بأول نوفمبر 1954، وهذه الرسالة الأولى، الرسالة الثانية عند تصويتنا على الدستور واخترنا يوم أول نوفمبر لإجراء الانتخابات، وكذلك اجتماع جامعة الدول العربية القادم، رئيس الجمهورية اقترح على الرؤساء العرب يوم أول نوفمبر لعقد هذا الاجتماع، هذه كلها رسائل هامة مفادها أن الجزائر عادت إلى مبادئها، رجعت إلى مبادئها النوفمبرية.

في السنتين الأخيرتين ومن خلال الإعلام لاسيما المرئي الشعب اكتشف تاريخه، كيف كان يكافح، وكيف كانت الجزائر، وكيف كانت التضحيات، كل هذه الأمور كانت مخفية، كما كان للرئيس الفضل في فتح قناة تلفزيونية للذاكرة... حتى في فرنسا أثناء الحملات الانتخابية ولا مرة تحدثوا عن الثورة الجزائرية كما كان الحال في الحملة الانتخابية الأخيرة، لأننا بدأنا نبين حقائق الاستعمار، وأنا قلتها أخيرا وفي عدة مناسبات وحتى لمسؤولين فرنسيين الذين كان لدي اتصال معهم، الجزائر من البداية قامت بالثورة ضد الاستعمار الفرنسي وليس ضد الشعب الفرنسي، ودائما كنا نفرق بين

...تدعيم المفهوم الحقيقي للعمل النقابي عبر المحافظة على مكتسبات العمال

الاستعمار الفرنسي وبين الشعب الفرنسي، وأضفت شيئا آخر لما حررنا الجزائر حررنا أيضا الشعب الفرنسي، حررناه من الاستعمار الذي كان في الجزائر وعلى حسب ما قام به في السنوات الأخيرة للاستيلاء على الجزائر ويستولي أيضا على فرنسا.

عندما كانوا يحضرون لإلقاء المظليين على «كورسيكا» ومنها مباشرة إلى باريس لاحتلالها، أنا أذكر بهذا لأنه عدو الأمس... ولتعريف الناس بأن استعمار الجزائر كان من أبشع الاستعمار، لأن استعمار الجزائر كان استعماراً استيطانياً، إبادة الشعب الجزائري وتعويضه بشعب آخر أوروبي، المهم أن يكون مسيحيا من : إسبانيا إيطاليا أو مالطا أو من الألزاس واللورين، المهم تعويض الشعب الجزائري، و من الناحية التاريخية هذا له مفهومه.

في الحقيقة لم أبرمج التدخل في هذه المناسبة، ولكن بحضور الإخوة في القاعة وبصفة خاصة مع تنصيب أعضاء جدد لمجلس الأمة، و قبل هذا كنا قد عقدنا جلسة لتنصيب كل الإخوة الجدد وعددهم تبارك الله، وصلنا إلى 174 عضوا، زيادة إلى العدد الذي كان من قبل ومع الولايات الجديدة أضفنا 20 مقعد وكذلك 10 مقاعد في الثلث الرئاسي، فنحن نذكر أنفسنا بهذه المواضيع، لأنها مرجعيتنا الحقيقية ولعدم مغالطتنا، الأبواق كثيرة وهناك من يكتب والكتب تطبع كل يوم حول الجزائر، ويتم إعطاء مفاهيم أخرى حول حقيقة الثورة الجزائرية، ومن أجل المحافظة على أنفسنا، لابد لنا من ردّ الفعل ويكون بكل وضوح، وحان الوقت لقول كل شيء -سواء كان صغيرا وكبيرا- حدث بيننا وبين فرنسا !!

صحيح، لدينا علاقات مع فرنسا، علاقات إنسانية، يوجد جزائريون في فرنسا، فرنسا لها مصالح هنا من الناحية الاقتصادية، الجزائر لها مكانتها في إفريقيا، البحر الأبيض المتوسط، الشيء الذي يدور حولنا، وحان الوقت للقول «نكون أو لا نكون»، وفي كل فترة ومرحلة يتم استغلال أي شيء ويقال إن الجزائر سوف تغرق، والجزائر في كل مرحلة ترفع رأسها.

عند قدوم العدو الصهيوني في حدودنا -عند جارنا- ويقوم بتهديد الجزائر، ويأتي وزير آخر ويقوم بنفس الشيء تهديد الجزائر ماذا ننتظر؟ الصحراء الغربية شعب يناضل من أجل استقلاله مثل الشعوب الإفريقية الأخرى، وإفريقيا اعترفت بهذا وأصبحت الصحراء الغربية كدولة مؤسسة للاتحاد الإفريقي وعند التحاق المغرب بالمنظمة الإفريقية كانت الصحراء الغربية موجودة قبله، ولكن خلفية المغرب ليس رجوعه إلى المنظمة للمساهمة ككل البلدان، بل جاء من أجل تقسيم إفريقيا وهذا ما نقوله مباشرة حتى لأصدقائنا في إفريقيا، المغرب أتى من أجل تقسيم إفريقيا.

الصحراء الغربية كانت مستعمرة من طرف إسبانيا، وعند بيعها سنة 1975، ها هي اليوم تعود لبيعها من جديد، في اليوم الأول باعت الأرض للمغرب لاحتلال الصحراء الغربية، واليوم تبيع المواقف وكأن إسبانيا هي جمعية الأمم، وهي من كانت مستعمرة الصحراء الغربية، وكأن تراجع إسبانيا عن موقفها واعترافها بحق المغرب في الصحراء الغربية يؤدي إلى حل القضية، وكأنها جمعية الأمم يعني بسهولة الخطاب والإعلام حلت القضية !!

في كل المناسبات ومع الأصدقاء في الخارج دائما نذكرهم بفهم قضية الصحراء الغربية وهذا بالرجوع إلى التاريخ، وهذه حقائق، في سنة 1960، عند استقلال موريتانيا، كنا مستعمرين، موريتانيا وتسع دول في إفريقيا استقلت في سنة 1960، المغرب عارض استقلال موريتانيا، وقال بأنها أرض مغربية، كما يقال اليوم: الصحراء مغربية، قيل موريتانيا أرض مغربية، وللتاريخ البلد الشمال إفريقي الذي اعترف باستقلال موريتانيا كان تونس ورئيسها الحبيب بورقيبة، وأدى هذا الاعتراف إلى مشكل بين الحسن الثاني وبورقيبة وخلاف دام سنتين، كيف تعترف بموريتانيا وهي أرض مغربية ؟!

بعد 15 سنة، وعندما سلمت إسبانيا الصحراء الغربية إلى المغرب وأحتلها، قسم المغرب الصحراء الغربية مع موريتانيا، ما دام أنت تصرح أن الصحراء مغربية فلماذا تقتسمها مع موريتانيا؟ وكيف تتقاسمها مع موريتانيا وبالأمس كنت تقول أن موريتانيا أرض مغربية؟

في سنة 1975 عندما احتلتها المغرب، من ذهب إلى محكمة لاهاي؟ المغرب هو من ذهب من أجل التأكيد

بأن الأرض مغربية، محكمة لاهاي قالت إن الأرض ليست مغربية، وهذا من الملفات التي استندت عليها جمعية الأمم منذ البداية.

اليوم هذه القضية دامت 45 سنة، ولكن في سنة 1991 وعند توقيف القتال على أساس أن المغرب اعترف بتقرير مصير الصحراء الغربية، ونحن قلنا تقرير مصير الشعب الصحراوي، إذا كان شعب الصحراء الغربية يريد الانتماء إلى المغرب فهو مسؤول، وإذا كان الشعب يريد الاستقلال نعترف بالاستقلال ولكن تحت إشراف جمعية الأمم المتحدة، لكي تكون الانتخابات نزيهة والإحصائيات بصفة خاصة للصحراويين تكون حقيقية، هذا هو موقف الجزائر، ونتكلم به بكل صراحة، سواء للأصدقاء أو الأشقاء وحتى المغرب.

وعلى هذا، نحن في هذا اليوم أتت الفرصة وأردت التذكير، والكلام هذا قد قلته في مناسبات أخرى، أردت التذكير به لأنه ذو صلة، وعند الانطلاق في أي عمل يكون هذا في ذهننا.

مرة أخرى شكرا.. ومبارك للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي على هذا المولود الجديد الذي يدخل في إطار تدعيم المفهوم الحقيقي للعمل النقابي، والمفهوم الحقيقي للعاملات و العمال والمحافظة على مكتسباتهم لأن هذا هو المبدأ.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار وتحيا الجزائر والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته..

الأسئلة الشفوية

جلسة 16 جوان 2022

أعضاء مجلس الأمة يطرحون ستة (6) أسئلة شفوية على ثلاثة أعضاء من الحكومة تخص قطاعات الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، النقل والموارد المائية والأمن المائي

جلسة 2 جوان 2022

مجلس الأمة يعقد جلسة علنية يخصصها لإثبات عضوية ثلاثة أعضاء جدد بعنوان الثلث الرئاسي

.. وتوجيه تسعة (9) أسئلة شفوية على أربعة أعضاء من الحكومة

جلسة 21 أفريل 2022

أعضاء من الحكومة يجيبون على عشرة أسئلة شفوية لأعضاء مجلس الأمة

جلسة 7 أفريل 2022

أعضاء مجلس الأمة يطرحون احدى عشرة سؤالا شفويا على أربعة من أعضاء الحكومة

.. ويثبتون عضوية عضوين جديدين بمجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي

.. وميلاد مجموعة برلمانية جديدة بمجلس الأمة بعنوان المجموعة البرلمانية للأحرار

جلسة 10 مارس 2022

وزراء الداخلية والفلاحة والموارد المائية يجيبون على أسئلة أعضاء مجلس الأمة

أعضاء مجلس الأمة يطرحون ستة (6) أسئلة شفوية على ثلاثة أعضاء من الحكومة تخص قطاعات الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، النقل والموارد المائية والأمن المائي

عقد مجلس الأمة، جلسة علنية، يوم الخميس 16 جوان 2022، برئاسة السيد السّيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمّة، خصصت لطرح ستة (06) أسئلة شفوية على ثلاثة (03)أعضاء من الحكومة، ويتعلق الأمر بكل من قطاعات: الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية؛ النقل؛ الموارد المائية والأمن المائي، وذلك بحضور وزراء القطاعات المعنية إلى جانب السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان؛ وجاءت الأسئلة على النحو التالي:

القانون 15-08 يحظى بإقبال من طرف المواطنين

• كما وجه السيد دريدي مبروك، عضو مجلس الأمة، سؤلا شفويا بدوره إلى السيد كمال بلجود، وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، حيث تساءل عضو مجلس الأمة عن أسباب عدم نجاح القانون 15-08 المحدد لمطابقة البنايات وإتمام إنجازها؟

حيث أوضح الوزير، ان الهدف المتوخى من القانون رقم 15-08 المؤرخ في 20 يوليو 2008 المحدد لمطابقة البنايات واتمام إنجازها هو تحقيق مطابقة البنايات المنجزة او التي هي في طور الإنجاز قبل صدور القانون الى جانب وضع حد لحالات عدم إتمام البناء

ولهذا الغرض -يضيف السيد الوزير- فقد تم تمديد العمل بهذا القانون لعدة مرات على التوالي إلى غاية 03 أوت 2022 وهذا من أجل إتاحة الفرصة لكل المواطنين المعنيين لتسوية سكناتهم، ولقد سمحت عملية التسوية في إطار تطبيق هذا القانون بإستفادة العديد من المواطنين من تسوية وضعية بناياتهم المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز كما أن التمديدات المتكررة لفترة العمل بهذا القانون سمحت بإيداع ملفات جديدة خلال كل فترة، حيث بلغت الحصيلة الإجمالية للملفات التسوية في إطار لجان الدوائر الموقوفة إلى غاية الشهر الماضي تشير إلى تسجيل النتائج التالية :

1__ عدد الملفات المودعة 909223
2__عدد الملفات المقبولة 401949
3__عدد الملفات قيد الدراسة 346000
4__عدد الملفات المرفوضة 160475

وأكد الوزير ،أن هذا القانون مازال يسجل إقبالا على عمليات التسوية وهو مؤشر على الاستجابة الواسعة التي يحظى بها من طرف المواطنين سواء الذين استفادوا من عملية التسوية أو الذين يتطلعون بدورهم إلى إدخال تعديلات وتسهيلات أوسع على بنود القانون حتى تشملهم عملية التسوية أو تعمم التسوية لتشمل جميع الحالات المطروحة.

تجميد عمليات التوظيف وراء نقص العمال المهنيين بالمدارس الابتدائية

• السيد عفيف سنوسة، عضو مجلس الأمة، وجه سؤالا شفويا إلى السيد كمال بلجود وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، بخصوص الإجراءات المتخذة من قبل مصالح وزارة الداخلية لسد النقص في مجال العمال المهنيين وأعوان النظافة والتطهير والتزيين والبستنة والسائقين والحراس والطباخين في المدارس الابتدائية.

وأجاب الوزير، ان مصالح البلديات تخضع لنفس التدابير التي تم تقريرها من طرف السلطات العمومية للحفاظ على التوازنات الكبرى على مستوى المؤسسات العمومية وهي بالتالي معنية بإجراء تجميد عمليات التوظيف التي مست معظم قطاعات الوظيفة العمومية

واشاد الوزير بقطاع الجماعات المحلية، والذي يعرف حاليا عمليتين نوعيتين ستمكن من سد احتياجات التوظيف والمتمثلتين على التوالي في:

1- عملية إدماج المستفيدين من أجهزة المساعدة على الإدماج المهني والإدماج الإجتماعي لحاملي الشهادات (Daip) طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 19-336

المؤرخ في 8 ديسمبر سنة 2019 المتضمن إدماج المستفيدين من جهازي المساعدة على الإدماج

المهني والإدماج الإجتماعي لحاملي الشهادات والتي عرفت الى غاية اليوم إدماج 64.155 عون من بين 131.654 عون منهم اكثر من 17.000 عون في مناصب الأعوان المهنيين والعملية متواصلة لإستكمال تسوية وضعية كافة هؤلاء الأعوان والتي ستتم قبل نهاية السنة الجارية تنفيذا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية المتضمنة التكفل بتسوية وضعية هذه الفئة

2 - عملية تحويل عقود المستفيدين من جهاز نشاطات الإدماج الاجتماعي (Dais او ما يسمى بالشبكة الإجتماعية (والتي تندرج في إطار تحقيق احكام المرسوم التنفيذي رقم 22-85المؤرخ في 27 فبراير سنة 2022 والذي يحدد شروط وكيفيات تحويل عقود جهاز نشاطات الإدماج الإجتماعي الى عقود غير محددة المدة بالتوقيت الجزئي حيث يضم الجهاز ازيد من 160.000 عون على مستوى البلديات منهم 134.000 عون سيتم توجيههم لتدعيم البلديات بالمستخدمين.

انجاز مطارا جديدا بولاية بني عباس غير مبرمج حاليا

• هذا و وجه السيد عبد الناصر زناقي، عضو مجلس الأمة سؤاله الشفوي إلى السيد عيسى بكاي وزير النقل، سؤالا شفويا يتعلق بإمكانية إنجاز مطار جديد وعن وضعية المطار القديم بولاية بني عباس.

وأوضح الوزير بهذا الصدد، بأن عملية برمجة إنجاز مطارات جديدة تتم على مستوى مخطط التطوير للمطارات، وفي هذا الإطار لم يتم برمجة أي مشروع لإنجاز مطارات على مستوى مخطط التطوير للمطارات إلى غاية سنة 2025.

كما أكد الوزير، بخصوص وضعية المطار الحالي بأن مطار بني عباس يصنف كمطار ذو استعمال محدود حيث يستعمل فقط لنشاط العمل الجوي، الإخلاء الصحي، وعمليات الإنقاذ، ورحلات تدريب الطيران.

وأشار الوزير، أنه تم الانتهاء من دراسة إعادة التأهيل مدرج هذا المطار وحمايته بسياج، غير أن عملية الإنجاز جُمدت تبعا لتعليمات السلطات العمومية، وذلك في إطار ترشيد النفقات.

.. اجراءات عملية لتسريع فتح الإستثمار أمام الخواص في قطاعي النقل الجوي والبحري

•و وجه السيد كمال خليفاتي عضو مجلس الأمة، سؤاله إلى السيد عيسى بكاي وزير النقل، والمتعلق بفتح الاستثمار في مجالي النقل البحري والجوي وتسهيل إستثمارات أمام الخواص.

حيث أكد الوزير، بأنه عملا بتعليمات السيد رئيس الجمهورية المسداة خلال ترأسه اجتماع لمجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 30 جانفي 2022، والتي تنص بضرورة تسريع فتح الاستثمار أمام الخواص في قطاعي النقل الجوي والبحري. وتنفيذا لتوجهات الحكومة الرامية إلى تنويع الصادرات خارج المحروقات، باشرت الدائرة الوزارية لوزارة النقل في إتخاذ إجراءات عملية لتجسيد هذا الملف.

وأضاف السيد وزير النقل، بأنه وفي إطار المقاربة المتعددة القطاعات وانفتاحها على رؤوس الأموال الوطنية والخاصة، ستعمل المصالح الوزارية على تطوير الشراكة العمومية والخاصة سواء في ميدان منح الامتياز لاستغلال أنظمة النقل أو في ميدان المناولة.

محطة نزع المعادن ببلدية العبادلة سيتم استغلالها في منطقة أخرى

• و وجه السيد غازي جابري، عضو مجلس الأمة، سؤالا إلى السيد كريم حسني، وزير الموارد المائية والأمن المائي، بخصوص مشروع إنجاز محطة نزع المعادن ببلدية العبادلة، بولاية بشار المنجز سنة 2016.

وأشار الوزير، إلى أن القطاع الوزاري كان قد أطلق برنامجا هاما لإنجاز محطات نزع المعادن عبر الوطن بهدف توفير مياه ذات نوعية وجودة عالية، حيث نهدف من خلال إنجاز هذه المحطات الى تخفيض نسب الأملاح والمعادن المرتفعة في المياه والمعروفة بها بعض مناطق الوطن خاصة الجنوبية منها.

وأكد الوزير، بأنه وبالنسبة لمحطة عبادلة بولاية بشار، فقد تم إنجازها قصد توفير مياه بنوعية جيدة بالنسبة لساكنة هذه البلدية حيث تم استلامها سنة 2016، ولكن للأسف لم يتم تشغيلها لحد الساعة وعلى إثر هذا قامت وزارة الموارد المائية والأمن المائي بإيفاد لجنة وزارية تفتيشية بغرض فهم ومعرفة حقيقة عدم تشغيل هذه المحطة وخلصت هذه اللجنة الى انه بعد الانتهاء من إنجاز هذه

المحطة لم تقم مؤسسة الجزائرية للمياه Ade بإستغلالها لأسباب تتعلق بنوعية المياه فبلدية العبادلة بولاية بشار يتم تموينها حاليا انطلاقا من المياه السطحية لسد جرف التربة بكمية إنتاج تعادل 3000 متر مكعب / يوم وكما هو معلوم فإن مياه السدود هي مياه لاتحتاج لعملية نزع معادن أو أملاح، بل تحتاج فقط لعملية معالجة عادية

كما يتم أيضا إنتاج ما يعادل 1200 متر مكعب / يوم انطلاقا من المناقب، ولإستغلال هذه المحطة سوف نقوم أولا بدراسة إستكشافية للطبقة المائية المحاذية للمحطة وإذا اقتضت الضرورة تفكيكها وتركيبها في أي منطقة داخل الولاية، أو ولاية أخرى هي في حاجة إليها، وإلا توجيهها إلى المدرسة العليا للري بوهران لجعلها محطة نموذج في مهن المياه نستخدمها لتكوين الطلبة والتقنيين وتكوين متربصي القطاع في الجانب المتعلق بنزع المعادن أو الأملاح مما يسمح لهم بالاحتكاك مباشرة مع هذه التقنية ما يجعل التحصيل العلمي في هذا المجال أكثر فعالية.

حلول استعجالية في انتظار الغلاف المالي لمشروع قناة وادريغ

• كما وجه السيد عبد القادر جديع، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد كريم حسني وزير الموارد المائية والأمن المائي والمتعلق بإشكالية تلوث قناة واد ريغ والخنادق المرتبطة بها.

وأوضح الوزير، أن قناة واد ريغ تعد عنصرا مهما في النشاطات الفلاحية المعروفة بها ولاية المغير والولايات المجاورة، لاسيما واحات النخيل هذه القناة التي تربط بين ولايتي تقرت والمغير لتصريف مياه السقي الزائدة وتصريف المياه التي تصعد بواحات النخيل يبلغ طولها 147 كلم تبدأ من تجمع القوق بولاية تقرت إلى تجمع البارد بولاية المغير وتصب هذه القناة بواد خروف ومنه إلى شط مروان ويمر هذا النظام عبر كل من بلديات سيدي عمران جامعة تندلة المغير سيدي خليل وأم الطيور وبالنظر إلى التطور السكاني الذي سجلته المنطقة وزيادة كميات المياه المستعملة المتدفقة دون تصفية داخل القناة مباشرة ادت إلى تلوثها بالإضافة إلى تجمع الأتربة والأوحال ومختلف الشوائب بها هذا ما يؤدي في الغالب إلى

انسدادها وتلوث كل الخنادق المرتبطة بها ما يؤثر سلبا على غابات النخيل بالمنطقة المهددة بالموت والهلاك ليؤكد الوزير، بأنه وقصد مواجهة هذه الإشكالية أطلقت مصالح الوزارة دراسة للتكفل بظاهرة صعود المياه وصرف المياه الزائدة والمياه المستعملة بمنطقة واد ريغ ككل، والتي تحتوي على (6) بلديات وخلصت هذه الدراسة إلى حل شامل من خلال إنجاز ما يلي :

08 محطات تصفية مياه
08 محطات ضخ
-إعادة تأهيل 22 محطة ضخ
-إنجاز وتوسيع 111كلم من قنوات التطهير
-إعادة تأهيل 20 كلم من القنوات

وأضاف الوزير، بأن هذا المشروع يستلزم غلافا ماليا يقدر ب 18 مليار دج. في إنتظار توفير الغلاف المالي للمشروع ونظرا لأهمية هذه القناة بالنسبة للمنطقة قام القطاع بتقديم حلولا أخرى تتمثل في إسناد أشغال صيانة ومتابعة قناة وادي ريغ للديوان الوطني للسقي وصرف المياه ONID

- نزع اكثر من 800000 متر مكعب من الأوحال على طول القناة
- تسوية حواف ما يقارب 70 كلم على طول القناة
- ربط 175 قناة ثانوية بالقناة الرئيسية
- قيام الديوان بصيانة دورية للمنشآت الموجودة على هذه القناة
- اقتناء معدات ووسائل مادية خصصت لصيانة القناة وتهيئتها حيث أن كل هذه العمليات تم تمويلها من الصندوق الوطني للمياه بمبلغ مالي مقدر ب 858 مليون دينار جزائري، كما تم مؤخرا تسجيل عملية اخرى بتاريخ 23 ديسمبر 2021 لصيانة القناة والخنادق المرتبطة بها بقيمة 100 مليون دج.

مجلس الأمة يعقد جلسة علنية يخصصها لإثبات عضوية ثلاثة أعضاء جدد بعنوان الثلث الرئاسي .. وتوجيه تسعة (9) أسئلة شفوية على أربعة أعضاء من الحكومة

عقد مجلس الأمة، جلسة علنية، يوم الخميس 02 جوان 2022، برئاسة السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمّة، خصصت لاثبات ثلاثة (03) أعضاء جدد بعنوان الثلث الرئاسي، و لطرح تسعة (09) أسئلة شفوية على أربعة أعضاء من الحكومة، ويتعلق الأمر بكل من قطاعات: الصناعة؛ الفلاحة؛ السكن والعمران والمدينة؛ الصحة، بحضور وزراء القطاعات المعنية إلى جانب السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان

اثبات ثلاثة (03)أعضاء جدد في مجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي

في مستهل الجلسة، أحال السيد رئيس مجلس الأمة، الكلمة إلى السيد محمد العيد بلاغ، مقرر لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم القانوني، الذي تلا التقرير الذي أعدّته اللجنة حول إثبات عضوية ثلاث (03) أعضاء جدد في مجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي، طبقا لأحكام المادة 24 من النظام الداخلي للمجلس، ويتعلق الأمر بكل من السادة: جلول حروشي ومحمد لعقاب ومحمد عبدالنور رابحي؛ الذين عيّنهم رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون لعهدة مدتها ست (6) سنوات؛ وتمت المصادقة على هذا التقرير، وبالتالي تمّ الإعلان عن إثبات عضوية المعنيين بمجلس الأمة، حيث هنأهم رئيس مجلس الأمة، السيد صالح قوجيل ورحّب بهم ضمن هيئة مجلس الأمة، وتمنى لهم كامل التوفيق في مهامهم البرلمانية.

السيد محمد لعقاب

السيد عبدالنور رابحي

السيد جلول حروشي

51 مؤسسة عمومية .. تعمل الوزارة على إعادة بعث نشاطها

ليشرع بعدها في مباشرة الأسئلة الشفوية، وكانت البداية بالسؤال الشفوي الموجه من طرف السيد فؤاد سبوتة، عضو مجلس الأمة، إلى السيد أحمد زغدار، وزير الصناعة،والمتمحور حول دعم المشاريع الاقتصادية، والنهوض بالمؤسسات الصناعية المتوقفة عن النشاط والمتعثرة بشبب مشاكل مالية.

حيث أكد الوزير، بأنه ومن خلال ضرورة إعادة بعث نشاطات هذه المؤسسات المتوقفة وتطوير مقاربة عملية لإعادة تأهيل أصولها الغير مستغلة وتطبيقا لمخطط عمل الحكومة وتنفيذا لبرنامج

السيد رئيس الجمهورية، قامت الوزارة بإحصاء ما يقارب 51 مؤسسة أو وحدة عمومية متوقفة، خاصة ما تعلق منها بالصناعات التحويلية الغذائية، تعمل الوزارة على إعادتها للنشاط.

وأضاف الوزير، أن هناك فوج عمل مكلف بدراسة دقيقة لوضعية كل مؤسسة واقتراح حلول لإعادة بعثها من جديد، وهذا إما عن طريق الإبقاء على نفس النشاط مع اقتراح حلول عملياتية؛ أو إمكانية تغيير النشاط والتوجه نحو مجالات أخرى واعدة عن طريق عقد شراكات عمومية- عمومية أو أخرى عمومية-

نحو إعادة بعث المؤسسات العمومية، المصادرة بأحكام قضائية

وبدوره وجه السيد عبد الرحمان قنشوبة، سؤالا شفويا إلى السيد أحمد زغدار، وزير الصناعة، حول: الإجراءات المتخذة لإعادة بعث مصنع الإسمنت بعين الإبل بولاية الجلفة الذي تقرر إنجازه سنة 2007؛

وأوضح الوزير، بأنّ مشروع مصنع الاسمنت بعين الإبل قد تم إطلاق دراسته بداية التسعينات من طرف الشركة الجزائرية الاسمنت وسط سابقا، كما تم إطلاق مناقصة دولية من طرف مجمع «جيكا» سنة 2006 من أجل إنجاز المصنع بعين الإبل، والتي رست المناقصة لصالح الشركة المصرية للإسمنت«ASEC» ، ليتم في سنة 2017 التنازل من طرف الشريك الأجنبي «ASEC» عن حصصه لفائدة المتعامل الخاص الجزائري ETRHB حداد، وتم أيضا دخول متعامل صيني CSCEC ALGERIE في شراكة مع مجمع ETRHB حداد بهدف إنشاء مجمع لصناعة الإسمنت بالولاية، بنسبة 49 % من الأسهم للمتعامل الصيني، و 51 % لصالح مجمع ET-RHB حداد، بما فيها (08) أسهم للشخص الطبيعي علي حداد وأفراد من عائلته.

الوزير ذكر بدوره، بمجهودات القطاع الوزاري في إيلاء الأهمية البالغة لإعادة بعث كل المؤسسات المتوقفة عن النشاط، لا سيما منها المؤسسات العمومية الاقتصادية، وكذا تلك المصادرة بأحكام قضائية نهائية، حيث قدتم إعادة (51) مؤسسة عمومية اقتصادية متوقفة عن النشاط، وبعث (10) مؤسسات كانت محل مصادرة بموجب أحكام قضائية.

أكبر عملية توزيع السكنات بمناسبة الذكرى الستينية للاستقلال

وجه السيد عبد القادر جديع، عضو مجلس الأمة سؤالا شفويا إلى السيد محمد طارق بلعريبي، وزير السكن والعمران والمدينة، يتعلق بالنقائص التي طالت المساكن التي تم تسليمها مؤخرا ببلدية مسرغين بولاية وهران، وعن حصة ولايتي تقرت و ورقلة من الحصة الإجمالية للسكنات.

وأجاب الوزير، بأن القطب الحضري مسرغين قد استفاد من مجموعة معتبرة من التجهيزات العمومية أهمها:

- عشرة (10) مدارس ابتدائية منها سبع (07) جاهزة واثنين (02) قيد الإنجاز.
- خمسة (05) متوسطات منها واحدة (01) جاهزة ومبرمجة للدخول المدرسي 2022/2023 . و واحدة(01) قيد الإنجاز.
- ثلاث (03) ثانويات منها إثنان قيد الإنجاز.

وعلاوة على ذلك، فقد استفاد القطب من مسجدين(02) تم استغلالهما، وعيادة(01) متعددة الخدمات، و مقر (01) للأمن الحضري.

كما أضاف الوزير، أنه وفي إطار قانون المالية لسنة 2022، تم تدعيم القطب الحضري أحمد زبانة بمدرسة ابتدائية، ثانوية و مقر للأمن الحضري، ناهيك عن انه سيتم الشروع في إنجاز عيادة متعددة الخدمات، وكذا مقر أمن حضري آخر نهاية السنة الجارية.

أما بخصوص الحصص السكنية المخصصة بالولايات الجنوبية، فأكد الوزير بأن مصالح الوزارة تسابق الزمن لتحقيق أكبر عملية توزيع السكنات بمناسبة الذكرى الستينية للاستقلال المصادف ليوم الخامس جويلية، سوف تكون حصص معتبرة منها للولايات الجنوبية على غرار باقي ولايات الوطن.

مرسوم تنفيذي يحدد شروط تسوية البنايات غير المطابقة لرخصة البناء المسلمة

كما وجه أيضا، السيد محمد سالمي، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد وزير السكن والعمران والمدينة، فيما يخص: أسباب تأخر صدور النصوص التنظيمية الخاصة بعملية تسوية وضعية البنايات برخصة البناء وغير مطابقة للشروط المكتتبة فيها؛

حيث جاء رد الوزير، بأن مصالح الوزارة قد بادرت بالمرسوم التنفيذي رقم 55-22 والذي يحدد شروط تسوية البنايات غير المطابقة لرخصة البناء المسلمة، وهذا تطبيقا للمادة 1514 من قانون المالية لسنة 2022، وذلك استنادا إلى أربعة (04) مبادىء أساسية تتمثل فيما يلي:

- احترام القواعد العامة للتعمير فيما يخص: التعدي على مساحة التراجع داخل الملكية، الفتحات على الواجهات غير المرخص بها، وتعلية المستويات أو الطوابق بدون رخصة، وتجاوز شغل الأراضي).
- معايير البناء المتعلقة بالاستقرار والأمن لا سيما في المناطق الزلزالية
- احترام آجال إنهاء الأشغال المحددة بموجب رخصة البناء المعدلة.

- الدفع المسبق لغرامة تتراوح ما بين 10 % و 25 % من قيمة جزء البناء المضاف او المعدل موضوع المخالفة.

الاحتكار الممارس من طرف الوسطاء وراء ارتفاع سعر العلف وندرته

ووجه السيد أحمد بوزيان، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد محمد عبد الحفيظ هني، وزير الفلاحة والتنمية الريفية، بخصوص: معاناة مربي المواشي من ندرة العلف وإلى متى نبقى نعاني من ندرة هذه المادة؛

وأوضح الوزير، بأن مصالح الوزارة قد وضعت عدة برامج تنموية من أجل تطوير الفلاحة في مختلف شعبها، لا سيما تربية المواشي، وذلك بمرافقة الموالين والمربين تقنيا وماليا.. بما في ذلك توفير الوزارة للأعلاف المدعمة والموجهة لتغذية المواشي لفائدة المربين في السوق الوطنية، حيث تم إصدار منشور وزاري رقم 959 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020 المتعلق بنظام التموين بمادة النخالة الناتجة عن وحدات الطحن «القمح اللين والقمح الصلب» للمربين بصفة فردية أو المهيكلين على شكل تعاونيات فلاحية بتلك المادة والتي تدمج في التركيبة الأساسية لتغذية الأنعام والموجهة لتحسين ظروف التربية الحالية للقطيع.

هذا وأضاف الوزير بأنه رغم أن نظام التموين الحالي يحدد سعر البيع المسقف والذي لا يتجاوز 1.800دج /ق، إلا أن سعر مادة النخالة وصل إلى أسعار خيالية فاقت 4.700دج/ق في السوق السوداء وهذا راجع للاحتكار الممارس من طرف الوسطاء، والذي استوجب تدخل مصالح الفلاحة والتجارة بمرافقة مختلف الأجهزة المنية للحد من الظاهرة.

مراجعة السعر المرجعي لدعم الأسمدة، بعد ارتفاع أسعارها وطنيا وعالميا

وكان السؤال الشفوي الموجه لنفس الوزير من طرف السيد أحمد بناي، عضو مجلس الأمة حول: مدى مساهمة الفلاحين في الإنتاج ، وعن حقيقة غلاء الأسمدة ونذرتها؛ وفيما يتعلق بالتدابير الاحترازية الواجب اتخاذها لتفادي استعمال مياه الوديان الملوّثة في سقي المزارع والحقول؛ وبشأن الإجراءات التحفيزية للنهوض بالقطاع؛

حيث أجاب الوزير فيما يتعلق بتوفير الأسمدة لفائدة الفلاحين، فإن الوزارة قامت بمراجعة السعر المرجعي لدعم الأسمدة،وخاصة الأسمدة الواسعة الاستعمال (الآزوتية والفوسفاتية والبوتاسية) والتي شهدت ارتفاعا محسوسا في الأسعار على مستوى السوق الوطنية والعالمية، وقدرت نسبة الدعم بـ 20 % / قنطار. وفيما يتعلق بالتدابير الاحترازيةالواجب اتخاذها لتفادي استعمال مياه الوديان الملوثة في سقي المزارع والحقول -يضيف الوزير- فقد تم اتخاذ عدة إجراءات لتفادي استعمال هذه المياه القذرة الغير معالجة في سقي المحاصيل الزراعية تتمثل فيما يلي:

-تحليل عينات من المياه المستعملة والمزروعات إثر اكتشاف إستعمال المياه الملوثة.

مُصادرة العتاد (المضخات)

إصدار مرسوم لإتلاف المحاصيل المسقية بالمياه القذرة.

المتابعة القضائية.

إعادة النظر في القانون الأساسي للمحافظة السامية لتطوير السهوب إطار تحسين وضعية

بدوره وجه السيد دحان عامري، عضو مجلس الأمة، سؤالا شفويا إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية، يتعلق بالإجراءات التي ينبغي اتخاذها من أجل إنقاذ المحافظة السامية لتطوير السهوب من الإهمال الذي طالها وطال عمالها؛

حيث أوضح الوزير، أن الدور الاستراتيجي الذي قامت به المحافظة في عدة ولايات من المناطق السهبية، والتي يمتد نطاق تدخلها على مستوى (25) ولاية سهبية بمساحة إجمالية تفوق 32 مليون هكتار، وهذا بإحداث تنمية حقيقية بالمناطق الرعوية لأجل تحسين الإطار المعيشي، وإدارة الرعي عن طريق استغلال المحميات بتكثيف شبكات نقاط توريد القطعان، ما سمح بالحفاظ على نشاط الموالين والرفع من إنتاجية اللحوم الحمراء.

وأكد الوزير، بأنه وفي إطار تحسين وضعية المحافظة السامية لتطوير السهوب، تم تكوين لجنة وزارية من طرف وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، من إعادة النظر في القانون الأساسي لهذه المؤسسة، كي يتماشى والتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تشهدها البلاد، والتي تندرج في إطار تنفيذ التعليمات السامية للسيد رئيس الجمهورية القاضية بتخصيص سنة 2022 كسنة إقتصادية بامتياز.

نحو فرض تسعيرة موحدة للنشاطات الطبية

وارتأى السيد محمد بن طبة، عضو مجلس الأمة، توجيه سؤاله الشفوي إلى السيد عبد الرحمان بن بوزيد، وزير الصحة، بخصوص تسعيرة الفحص الطبي لدى الخواص التي تتفاوت من طبيب لآخر، وحول مسعى القطاع لضبط ورقابة هذه الاختلافات؛

حيث أكد الوزير، بأن هناك مجموعة من الخبراء في 25 اختصاص طبي تقوم بمراجعة قائمة النشاطات الطبية التي تم إعدادها سنة 2006، وذلك لاستحداث قائمة جديدة تتوافق مع المستجدات العلمية وكذا اقتراح تسعيرة موحدة لهذه النشاطات، كما أعطيت الأولوية لمجالات الكشف الطبي، والمتمثلة في طب الأشعة، البيولوجية وعلم أمراض التشريح الطبي.

وأضاف الوزير، بأنه يتم العمل بالتعاون مع وزارة الداخلية من أجل تطوير منصة رقمية خاصة بملف المريض والتي تم وضعها قيد التجريب على مستوى (100) مؤسسة استشفائية.

كما أكد الوزير أيضا، على أن تطبيق النظام التعاقد يعد حلا استراتيجيا لترشيد النفقات العمومية ومواجهة المشكلات الحقيقية وفق مناهج وأساليب علمية ومنطقية تلبي احتياجات المواطنين.

فتح منصبين لتوظيف طبيبين شرعيين بالمؤسسة العمومية الاستشفائية عين صالح

كما وجه السيد حمزة بوحفص، عضو مجلس الأمة، سؤالا سفويا إلى السيد وزير الصحة، حول: أسباب افتقار المؤسسة العمومية الاستشفائية بعين صالح لعدد كاف من الأطباء الشرعيين، والتيً تتوفر على طبيب شرعي وحيد.

والذي أوضح الوزير بخصوصه، بأنه وبعد إجراء بعض التحريات لمعرفة الأسباب التي أدت إلى هذا الوضع، تم الحصول على بعض المعطيات والمتمثلة في الآتي:

– غياب طبيب شرعي في عين صالح يعود لسببين:

1 – يتعلق بإستقالة الطبيب الشرعي الوحيد العامل.

2 – عدم التحاق الطبيبة التي تم توجيهها للعمل بنفس المؤسسة في إطار الخدمة المدنية ابتداءً من شهر ماي الماضي وذلك لظروف عائلية.

وامام هذا الوضع الغير عادي، تم توجيه تعليمات للمصالح اللامركزية من أجل تسهيل نقل الطبيب الشرعي المناوب بمستشفى تمنراست جوا لإجراء التشريح الطبي بعين صالح.

وصرح الوزير، بأنه قد تم فتح منصبين لتوظيف طبيبين شرعيين بالمؤسسة العمومية الاستشفائية عين صالح كحل نهائي لهذه الإشكالية، مع ضرورة توفير الظروف المناسبة لضمان الالتحاق بهذين المنصبين في إطار الخدمة المدنية.

أعضاء من الحكومة يجيبون على عشرة أسئلة شفوية لأعضاء مجلس الأمة

عقد مجلس الأمة، جلسة علنية، يوم الخميس 21 أفريل 2022، برئاسة السيد السَيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة، خصصت لطرح عشرة (10) أسئلة شفوية على أربعة (04) أعضاء من الحكومة، ويتعلق الأمر بكل من قطاعات: الشباب والرياضة؛ البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية؛ الفلاحة والتنمية الريفية؛ الأشغال العمومية، وذلك بحضور وزراء القطاعات المعنية إلى جانب السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان؛ وجاءت الأسئلة على النحو التالي:

وضع خطة عمل مدروسة وفق منهجية سليمة من أجل أن تحظى جميع الفرق الوطنية بالتحضيرات الجيدة لألعاب البحر الأبيض المتوسط

السيد إلياس عاشور، عضو مجلس الأمة، الذي وجه سؤالا شفويا إلى السيد عبد الرزاق سبقاق، وزير الشباب والرياضة؛ بخصوص استراتيجية القطاع في مرافقة رياضيي النخبة، لاسيما في ظل جائحة كورونا؛

وصرح الوزير، بأن التحضيرات لهذا الحدث الهام، الذي ستحتضنه بلادنا واجهته عديد الصعوبات، لكن بفضل تظافر جهود الوزارة مع الفاعلين في الرياضة تم حصر جميع هذه العقبات والتخلص منها، بفضل استحداث لجنة وزارية لمتابعة تحضيرات النخبة الوطنية للمواعيد الدولية الكبرى والمشكلة من خبراء جزائريين من ذوي الخبرة والاختصاص في جميع الرياضات وفي منهجية التدريب، حيث نذكر من بين هذه العقبات مايلي:

- توقف جميع النشاطات الرياضية منذ 14 مارس 2020 إلى غاية جويلية 2020 على بسبب غلق كافة المنشآت الرياضية تحت الوصاية
- غلق المجال الجوي والذي عطل التحضير للفرق الوطنية بالخارج.
- الاختيار العشوائي لأطقم التدريبية والتي لا تخضع للمعايير العلمية العالية.
- تسجيل مستوى ضعيف في التأطير الرياضي ونقص في العتاد البيداغوجي.

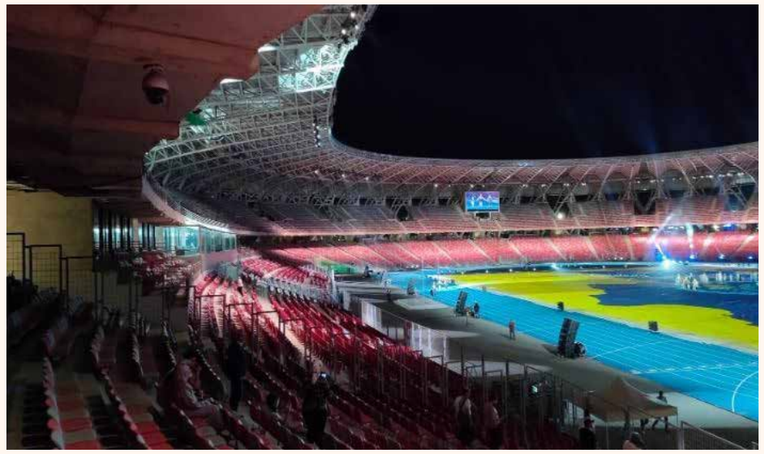

وأكد الوزير، بأنه قد تم التكفل بعديد الجوانب بفضل الخطة الموضوعة من طرف اللجنة لتدارك النقائص والمعوقات التي تحول دون الوصول إلى الأهداف المرجوة، حيث تم تعزيز وتسليط الضوء على الرياضيين المرشحين لنيل ميداليات، كما تم إصدار تعليمة وزارية من اجل إدخال كل الفرق الوطنية في تربص مغلق بالمراكز الوطنية للتحضير، وهذا بعد وضع آلية لتسوية الديون المترتبة عن الفرق الوطنية، كما تم إلزام كل الاتحاديات بتفعيل أرضية رقمية للرياضة على مستوى الوزارة من أجل تسهيل عملية حصول اللجنة على المعلومات والإحصاءات المتعلقة بجميع الرياضات.

تمكين النخبة الوطنية من إجراء تربصات بالخارج.

وأشاد الوزير، بالخطة المنتهجة من طرف الوزارة، والتي تمكنت النخبة الوطنية من إنهاء تحضيراتها في أحسن الظروف، حيث تم التكفل بـ385 رياضي معني بالمشاركة في ألعاب البحر الابيض المتوسط على مستوى تربصاتهم، وإقاماتهم بالخارج، كما تم التكفل أيضا بـ 61 رياضي مقيم أصلا بالخارج معني بالمشاركة في الحدث الرياضي المتوسطي.

وزير الشباب والرياضة:
نهدف إلى رفع التجميد عن المشاريع المتعلقة بالقطاع

كما وجه بدوره السيد كمال خليفاتي، عضو مجلس الأمة، سؤالا إلى السيد وزير الشباب والرياضة، والذي تمحور في رفع التجميد على المشاريع الرياضية بولاية البليدة، وهل سيتم إعادة النظر في الأغلفة المالية المخصصة لهاته المشاريع.

حيث صرح الوزير، بأن هناك حوالي 31 مشروع مجمد لا يزال مسجل، والتي من بينها 11 مشروعا بولاية البليدة، والذي تقدمت المصالح اللامركزية للوزارة بولاية البليدة بطلب لمصالح وزارة المالية من أجل رفع التجميد عنها، والتي صنفت من بين المشاريع الحيوية، مع الأخذ بعين الاعتبار الغلاف المالي المخصص لكل عملية، وذلك بسبب نوعية المشروع استنادا إلى المعطيات المتوفرة في الدراسات التقنية. مؤكدا في ذات السياق بأن الوزارة تسعى لرفع التجميد عن أغلب المشاريع المتعلقة بالقطاع في جميع الولايات.

وأشار الوزير، إلى الاقتراح الذي تقدمت به مديرية الشباب والرياضة لولاية البليدة، من

اجل إقامة مشاريع لمنشآت رياضية في بعض المناطق التي ما فتئت تشهد توسعا سكانيا، وبالتالي كثافة سكانية معتبرة، والتي من بينها إقامة مركبا رياضيا جواريا، وفضاءات للعب في كل من المدينة الجديدة (وعينان)، والقطب السكني (الصفصاف) ببلدية مفتاح، على أن يتم عرض هذه المشاريع في جلسات التحكيم الخاصة بمشروع ميزانية الدولة للتجهيز بعنوان سنة 2020.

تجهيز ملاعب كرة قدم عصرية تستجيب للمعايير الدولية، وإعادة تهيئة ثلاث ملاعب أخرى قبل نهاية السنة الجارية

وخص السيد عيسى نايلي، عضو مجلس الأمة، السيد وزير الشباب والرياضة، بسؤال شفوي بخصوص مخطط العملي الذي يُستوجب وضعه لوضع حد للمظاهر السلبية الملاحظة ذات الصلة بتسيير اقتناء التذاكر المتعلقة بمشاهدة مباريات الفريق الوطني؛

حيث أكد الوزير، بأن جل المنشآت الرياضية التي تحتضن مقابلات للمنافسات القارية لبعض الأندية الجزائرية، وكذا مقابلات المنتخب الوطني لا تستجيب للمعايير والمقاييس الأمنية والوظيفية، والتي تشترطها الهيئات الدولية لكرة القدم؛ وهذا نظرا لقدمها حيث يعود تاريخ إنشاء أغلبها لفترة السبعينات والثمانينات.

وفي هذا الصدد أكد الوزير، بأنه قد تم اتخاذ جملة من الإجراءات والتدابير تتعلق بتأهيل ملاعب كرة القدم المعنية باحتضان مختلف التظاهرات الرياضية الكبرى، بهدف توفير الشروط الأمنية والوظيفية والمقاييس التقنية والتي من بينها ظروف استقبال الجماهير، جاهزية المراكز الأمنية بالموقع وتسيير الطوارئ، وكذا نوعية وجودة الأرضية، والإنارة الرياضية،

لاحتضان البطولة الافريقية لكرة القدم «شان 2023»، حيث أنه تجدر الإشارة، بأنه قد تم تأهيل ثلاث (03) ملاعب وفقا للمعايير السالفة الذكر (ملعب حملاوي بقسنطينة، ملعب 19 ماي بعنابة، وملعب 05 جويلية بالعاصمة). فضلا عن ملعبين في طور الإنجاز (براقي، والدويرة) و الذي من المتوقع استلامهما قبل نهاية السنة الجارية.

وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية:
تطوير وتحسين شبكات الاتصال ضمن أبرز الأهداف التي تسعى إليها الوزارة

ووجه السيد محمد سالمي، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد كريم بيبي تريكي، وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، حول السياسات والقرارات المتخذة حيال متعاملي الهاتف النقال من أجل ضمان خدمات جيدة تُرضي الزبائن عبر كامل ربوع التراب الوطني؛

حيث أفاد الوزير، بأنه بخصوص الشق التنظيمي للقطاع فإن سلطة الضبط البريد والاتصالات الالكترونية في إطار المهام المنوطة بها تحرص على تفقد مدى احترام المتعاملين الثلاثة للهاتف النقال لالتزاماتهم المنصوص عليها في دفاتر الشروط المتعلقة بالتغطية وجودة الخدمة، وعلى هذا الأساس قامت سلطة الضبط منذ 13 جوان 2021 حملة مراقبة وتقييم للتغطية وجودة الخدمة لشبكات الجيل (4-3-2)، والتي أسفرت النتائج على

وجود بعض النقائص من طرف المتعاملين وجب تداركها.

أما بخصوص تحسين جودة الانترنت، فلقد أكد الوزير، بأنه قد تم تخصيص حزم أنترنت إضافية للمتعاملين الثلاث من أجل فعالية أكثر للاتصالات، حيث تندرج هذه العملية ضمن مخطط عمل قطاع الوزارة والمنبثق من مخطط عمل الحكومة.

كما صرح الوزير، بأن مصالح الوزارة تعمل على إجراءات تعديل دفتر شروط متعلق باستغلال شبكات (الجيل 4) وهذا من أجل تسهيل استفادة المتعاملين من ترددات إضافية.

متعاملو الهاتف النقال يعملون وفق شروط وأحكام دفاتر الشروط المحددة

و وجه السيد عبد الناصر حمّود، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، بخصوص النسبة الفعلية التي يغطيها المتعامل العمومي للهاتف النقال «موبيليس» على المستوى الوطني، فضلاً عمّا تعلق بشبكة الجيل الرابع؛

حيث أوضح الوزير، بأن مصالحه تسعى لتوفير تغطية كاملة وشاملة لشبكتي الهاتف النقال والثابت والتي تضعه من بين أولويات القطاع، وهو ما يتجلى في الاستراتيجية الموضوعة من قبله، والمندرجة أصلا ضمن مخطط عمل الحكومة الهادف إلى تطوير المنشآت القاعدية وتكثيفها بما يسمح بتوفير خدمات ذات جودة للمواطن، كما يلتزم المتعاملون بتنفيذ أحكام دفاتر الشروط الملحقة برخص إقامة استغلال الشبكات وفقا لرزنامة محددة تحت إشراف سلطة الضبط للبريد والاتصالات الالكترونية.

وأفاد السيد الوزير، بأن هناك تفاوت في

نسبة التغطية بالهاتف النقال للمتعاملين حيث بلغت نسبة التغطية بالجيل (02) عموما نسبة تفوق أكثر من 90 % مع تسجيل نسبة 80 % بالنسبة للجيل(03)، كما انه سجلت هناك بعض الإخلالات ببعض الشروط الواردة في دفاتر الشروط من طرف المتعاملين، لا سيما على مستوى الطريق الوطني رقم 03 الرابط بين قسنطينة وعنابة، ما أدى بسلطة الضبط لتوجيه إعذارات لهؤلاء المتعاملين من أجل تصحيح النقائص المسجلة وبضرورة اتباع أحكام دفاتر الشروط المنصوص عليها.

نحو وضع خارطة طريق لرفع الإنتاج الفلاحي

ووجه السيد عبد الرحمان قنشوبة، عضو مجلس الأمة، سؤالا شفويا على السيد محمد عبد الحفيظ هني، وزير الفلاحة والتنمية الريفية، بشأن تداعيات غلق نقاط بيع الأعلاف على مربي المواشي، وما مصير تعاونية الحبوب والبقول الجافة (CCLS) بمدينة حاسي بحبح بولاية الجلفة؛

وأفاد الوزير، بأن وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وضعت من خلال خارطة طريق القطاع لفترة 2020 /2024 عدة برامج لتطوير الفلاحة في مختلف الشعب لاسيما تلك المتعلقة بتطوير تربية المواشي و حمايتها وخاصة في المناطق السهوبية والرعوية تتمثل في تحسين الإنتاج في ما يتعلق بالتربية الحيوانية عبر اقتناء القطعان وتجهيزات التربية والمحافظة على السلالات الوطنية، وتوفير الاعلاف للمواشي وتحسين المراعي وإنجاز نقاط الشغل والحماية الصحية للحيوان

وبخصوص نقاط توزيع مادة الشعير المدعم، فلقد أكد الوزير أنه في اطار المبادرة المحلية الرامية الى تحصيل ظروف توزيع مادة الشعير لمربي الماشية المؤهلين للاستفادة سمحت الإجراءات المتخذة من طرف تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية الجلفة بالتنسيق مع السلطات المحلية بفتح نقطتين جواريتين لبيع مادة الشعير بطاقة استيعابية تقدر ب 2000 قنطار احداهما بحاسي بحبح والأخرى ببلدية القنديل وقد سهرت التعاونية على ضمان تزويد مربي الماشية بمادة الشعير من خلال نقطتي البيع المذكورتين في الفترة الممتدة من فيفري الى ماي 2020 حيث كانت حصص الشعير معبئة في أكياس ذات وزن 50 كلغ والتي يتم نقلها في شاحنات ابتداء من تعاونية الحبوب الى نقاط البيع والجمع المذكورتين غيرانه وخلال فترة توزيع الشعير قام معظم مربي الماشية المستفيدين من المادة والتابعين الى البلديات المذكورة بالاعتراض و الاحتجاج على هذه الطريقة مطالبين بغلق نقاط البيع والرجوع الى شحن وتحميل حصصهم من مقر التعاونية الحبوب والبقول الجافة مباشرة بحجة بطء عملية التوزيع

اثر ذلك واستجابة لمطالب المربين تم الغلق المؤقت لنقاط البيع وتحويل المربين مباشرة الى تعاونية الحبوب بولاية الجلفة في موسم 2021 .2022

أما بالنسبة للحصة الغذائية الخاصة من مادة الشعير الممنوحة لقطعان الغنم -يضيف الوزير- فان تحديد المستفدين وكذا سعر البيع ، و الحصص المخصصة فإن ذلك يندرج في اطار تنفيذ الاليات المسطرة من طرف السلطات العمومية، حيث حددت الحصة الغذائية ب 10 كلغ شهريا للأغنام النعاج فقط ووفقا لتوصيات وقرارات المجلس الوزاري المشترك المنعقد بتاريخ10 ماي 2008 والمتعلق بإشكالية تربية الأغنام.

واستطرد الوزير، بخصوص إنجاز فرع تعاونية الحبوب والبقول الجافة بحاسي بحبح بطاقة استيعابية مقدرة بـ 200 الف قنطار في صوامع معدنية فان نسبة الاشغال الخاصة بالهندسة المدنية تقارب 90 بالمئة اما فيما يخص برمجة نقاط جمع انتاج الحبوب في بلدية البيرين وحد الصحاري فان الإجراءات المتخذة من قبل التعاونية والسلطات المحلية خلال الفترة الممتدة 2018 – 2021 خلصت الى ان اقتراح المستودعين لتحويلهما الى نقاط بيع وجمع المنتوج في البلديتين غير انه تم رفض هذا المشروع من طرف اللجنة المكونة من ممثلي التعاونية ومديرية المصالح الفلاحية والتي أقرت بعدم توافق وتطابق المواقع المقترحة مع شروط استقبال وشحن المحصول ومع ذلك تتواصل المساعي في هذا الشأن حيث قامت تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية الجلفة بمراسلة السيد رئيس بلدية بنهار بتاريخ 25 جانفي 2022 بغرض الإسراع في الإجراءات الإدارية لوضع تحت تصرف البلدية مستودع تمت معاينته من طرف فريق تابع للتعاونيات وهذا لمباشرة اشغال الصيانة والتجهيز بالمعدات اللازمة كتركيب منصات الوزن والميزان الجسري الضروري للدخول حيز الخدمة وتحسبا لاستقبال حصاد انتاج الحبوب للسنة الحالية للفلاحين على مستوى كل من بلديات عين وسارة حاسي الفدول البيرين حد الصحاري وبلدية بنهار كما ان الديوان الجزائري المهني للحبوب من خلال تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية الجلفة لن يدخر أي جهد لفتح النقاط الجوارية للبيع وجمع المحصول كلما سمحت الظروف بذلك من توفر الشروط اللازمة وهذا بمرافقة ومساهمة السلطات المحلية من خلال توفير الهياكل الضرورية الواضحة تحت تصرف التعاونية بعرض تحصيل ظروف الجمع وتخزين وبيع المنتوجات من الحبوب

سونالغاز تزود 325 مستثمرة فلاحية عبر تراب الولاية

ووجه السيد عبد القادر جديع ،عضو مجلس الامة ، سؤالا شفويا إلى وزير الفلاحة والتنمية الريفية، بشأن التدابير المتخذة للتكفل بانشغالات المستثمرين الفلاحيين سيما تزويد المستثمرات الفلاحية بالكهرباء وتهيئة مسالك المحيطات؛

وأقر الوزير، بأنه في اطار تنفيذ تعليمات السيد رئيس الجمهورية بربط المستثمرات الفلاحية بالكهرباء فقد تم لحد الآن الإلتزام مع الشركة الجزائرية لتوزيع الكهرباء والغاز سونلغاز لتزويد 305 مستثمرة فلاحية عبر تراب ولاية ورقلة وتقرت منها 77 مستثمرة قد انتهت بها اعمال الربط على خط 31.25 كلم وبتكلفة مالية تقدر ب207 مليون دج و55 مستثمرة هي حاليا قيد الإنجاز على خط 95.7 كلم وبتكلفة مالية تقدر ب 536 مليون دج مع العلم ان البرنامج لا يزال متواصل كما تم الاتفاق مع شركة سونلغاز على ان يتم تشغيل التيار الكهربائي على للمستثمرات التي انتهت بها أعمال الربط حيث وبالفعل قد تم لحد الان تشغيل التيار الكهربائي لفائدة 28 مستثمرة فلاحية عبر الولايتين زيادة على الحوصلة المذكورة .

كما أضاف الوزير، فيما يخص المحيطات الفلاحية بالنسبة لولاية ورقلة فان عملية الربط بالكهرباء خصت 3 بلديات وهي بلدية حاسي مسعود المحيط الفلاحي قاسي الطويل حيث تم انجاز 8كلم من بين 20 كلم المقترحة

بلدية النفوسة تم انجاز 28 كلم من بين 57 كلم المبرمجة

بلدية سيدي خويلد محيط خشب الريح تم انجاز 9 كلم مع العلم ان المسافة المبرمجة للإنجاز تقارب 25 كلم

وفيما يتعلق بالمشاريع المهيكلة للمسالك الفلاحية بالولاية فقد تم انجاز 92.60 كلم موزعة كالتالي

20 كلم ببلدية حاسي مسعود محيط امتياز 26

قاسي الطويل 14كلم ببلدية عين البيضاء محيط قور خادمة

58.6 كلم ببلدية النقوسة

اما بالنسبة لولاية تقرت فقد قدرت احتياجات الولاية لربط المستثمرات الفلاحية بالكهرباء الفلاحية حوالي 552 كلم

هذا وتجدر الإشارة، الى انه تم إيداع طلبات جديدة للايصال الكهرباء الفلاحي عبر تراب الولاية من طرف 115 مستفيد الا انه لم يتم التكفل بها لعدم وجود الاعتمادات المالية الكافية وعملية الإيداع لا تزال متواصلة الى حد الآن وسيقدم في الآجال القريب ملف جديد لدى وزارة المالية للتكفل بإنجاز هذا المشروع

اما بالنسبة للمشاريع المهيكلة للمسالك الفلاحية لهذه الولاية الجديدة فقد تم تجسيد 113 كلم على مستوى 5 دوائر على النحو الاتي

21 كلم فيما يخص دائرة تقرت

40 كلم بالنسبة لدائرة تماسين

3.5 كلم على مستوى دائرة الحجيرة

و50 كلم موزعة حديثا فيما يخص دائرة مقران وبلدية مقارين وسيدي سليمان

وتبقى ببلدية المنقر وبن ناصر تم اقتراح انجاز 45 كلم الا انه لم يتم تجسيدها وذلك لعدة أسباب منها كونها محيطات منشئة حديثا او انها مناطق فلاحية مستغلة بدون سندات مع عدم تسوية وضعية العقار في اطار المنشور الوزاري المشترك رقم 750 المؤرخ في 18 يوليو 2018 المتعلق بتسوية وضعية العقار .

وزير الفلاحة والتمية الريفية: نحو تطوير شعبة تربية الإبل وفق خارطة طريق منتهجة

ووجه السيد أحمد بنّاي، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي على السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية، بخصوص أسباب استثناء مربي الإبل (مقارنة بمربين آخرين) حين تقديم الدعم، وكذا حين عملية التعويضات على الكوارث؛ وكذا الإجراءات المتخذة من أجل المضيّ في تصدير لحوم الإبل إلى الخارج؛

وصرح الوزير، بأنه وزارة الفلاحة والتنمية الريفية قد سطرت عدة برامج لتطوير الفلاحة في مختلف الشعب، لاسيما تطوير وعصرنة تربية المواشي وحماية الثروة الحيوانية والتي عرفت تطورا ملحوظا في الإنتاج على المستوى الوطني، وبخصوص تربية الإبل فقد عرفت تطورا هاما حيث بلغ عدد رؤوس الإبل ما يقارب 400 الف راس من الجمال منها ما يقارب 300 الف راس من النوق ، حيث تولي دائرتنا الوزارية أهمية كبيرة لتربية الإبل باعتبارها فرع من الفروع الفلاحية، ويجسد هذا الاهتمام من خلال القرار المؤرخ في 11 ماي 2020 الذي يحدد قائمة الفروع الفلاحية وضعت فيه برامج هامة لتطوير والمحافظة على ثروة الإبل عبر استحداث اليات الدعم في مختلف المجالات

- مثل تطوير الإنتاج والمحافظة على المراعي والآبار الرعوية
- تثمين انتاج الحليب بتقديم علاوات الانتاج والجمع وتحويل حليب الناقة
- انشاء ملبنات حليب النوق
- تنظيم تظاهرات كمسابقات الإبل بهدف تثمين تربية الإبل ومنتجاته
- حماية وتطوير الثروة الجينية من خلال دعم المحافظة على السلالات الوطنية
- الحماية الصحية للمواشي ضد بعض الأمراض عن طريق الحملات التلقيحية والمرافقة التقنية للمربين من طرف المصالح التقنية التابعة للقطاع

ومن جهة أخرى وفي اطار دعم وتطوير شعبة الإبل فقد حددت قيمة 500 الف دينار جزائري لانشاء وحدات صغيرة لانتاج الحليب ومليون دينار جزائري من اجل إنتاج وحدات صغيرة لخدمات خاصة بالتغذية والمعالجة كما يستفيد مربو الإبل بخصوص مادة الشعير المدعمة والمخصصة لتغذية المواشي تقدر ب 2 كلغ للراس في اليوم بالنسبة للابل الأنثى مقارنة ب 600 غ للراس مخصصة للغنم والماعز

هذا ومن أجل دعم تربية الإبل وتنظيمها فقد تم تنصيب المجلس الوطني المهني المشترك لشعبة الإبل الذي يساهم في ترقية ثروة الإبل نظرا وذلك نظرا للأهمية الاجتماعية والاقتصادية التي تكتسيها هذه النشاطات لدى ساكنتنا في الولايات الهضاب العليا والجنوب أساسا

وفي مجال الحماية الصحية للمواشي تم اتخاذ عدة إجراءات لفائدة حماية الثروة الحيوانية في مناطقنا الصحراوية لاسيما الخاصة بالإبل حيث تتمثل العمليات في اقتناء مضادات حيوانية لعلاج الامراض التي تصيب قطيع الإبل بمبلغ يزيد عن 200 مليون دينار جزائري

الأدوية ضد الأمراض الطفيلية لدى الإبل تقارب 9مليون دينار جزائري

وبطاقة تعريف الإبل للتعرف على قطعان الإبل بمبلغ 9ملايين دينار جزائري

أوأفاد الوزير، بخصوص تصدير لحوم الإبل الى الدول الأخرى الى عدم وجود أي مانع في القيام بهذه العملية بصفة منظمة شريطة ان يكون هناك طلب مسبق من الدولة المعنية باستيراد اللحوم مع ضرورة اصدار الشهادات الصحية البيطرية مع هذه الدول، وذلك حسب الشروط الصحية المفروضة والتابعة للمنظمة العالمية للصحة الحيوانية .

العمل على ازدواجية الطريق الوطني رقم 01 مستقبلا عبر الأجزاء المتبقية

ووجه السيد عبد القادر شنيني، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي لوزير الأشغال العمومية، السيد كمال ناصري، بشأن الأهمية التي تكتسيها ازدواجية الطريق رقم واحد، طريق الوحدة الإفريقية؛

وأبان الوزير في معرض إجابته، على أن الطريق الوطني رقم 01 العابر للصحراء يمتاز بكونه من أطول الطرق الوطنية ومحورا من أهم المحاور على الصعيد الوطني لما له من أهمية استراتيجية واقتصادية بالغة، حيث يعبر هذا الطريق (10) ولايات على مسافة 2322 كلم انطلاقا من الجزائر العاصمة وصولا إلى ولاية عين قزام الحدودية مع النيجر في أقصى الجنوب مرورا بكل من البليدة المدية الجلفة الأغواط غرداية المنيعة عين صالح وتمنراست، علاوة على اعتبار هذا الطريق بمثابة العمود الفقري للبلاد وله عدة وظائف استراتيجية نذكر منها:

- ربط المناطق الصحراوية والهضاب العليا والشمالية للوطن
- انعاش الاقتصاد الوطني للوطن في المناطق التي يعبر منها
- تشجيع المستثمرين لخلق حركة اقتصادية في الهضاب العليا والجنوب
- دعم وتكثيف سياسة التهيئة العمرانية خاصة في الهضاب العليا والجنوب على غرار مدينة

.(2.12.55).....بوغزول والمنيعة

كما سيعزز هذا المحور التبادل بين افريقيا و أوروبا وذلك عبر الموانىء الجزائرية خصوصا البلدان التي لا تملك الواجهة البحرية

وأضاف الوزير، بأنه قد تم تحويل الطريق الوطني رقم 1 الى طريق الى طريق سيار شمال جنوب الذي شرع فيه كمرحلة أولى بين العاصمة والمنيعة على مسافة 850 كلم حسب المخطط التوجيهي للطرق السريعة اذ تمثل بلدية بئر مراد رايس بالعاصمة نقطة الانطلاق وتنتهي بولاية المنيعة حيث يحتوي على ما يلي

518.5 كلم طريق مزدوج وهو حيز الخدمة

71.5 كلم اشغال ازدواجيته قيد الإنجاز منها 64 كلم تقع على تراب ولاية الجلفة و 7.5 كلم تقع على تراب ولاية المدية بين بوغزول وحدود ولاية الجلفة

مقطع في طور الدراسة على مسافة 260كلم بين ولاية غرداية وولاية المنيعة بنسبة تقدم تقدر ب 75بالمئة ،ولا تزال الجهود متواصلة بخصوص ما تبقى من طول مسار هذا المحور الذي يقدر ب 1472 كلم من اجل رفع مستوى الخدمة وتحسين المقاطع المتدهورة حيث تم تحديث 344 كلم منها 160 كلم على مستوى ولاية تمنراست عبر عدة مقاطع كما سيتم بعث عدة أشغال عصرنة او تحديث ما يقارب 100 كلم إضافية أخرى متمثلة فيما يلي

60 كلم على مستوى عين صالح اراك

40 كلم على مستوى تمنراست عين بسام

تجدر الإشارة، بأنه قد تمت المصادقة على تغطية تكاليف الشطر الأول لأشغال عصرنة حوالي 150 كلم إضافية بمبالغ مالية تقدر ب10 ملايير دينار والتي من شأنها التكفل بباقي المقاطع المتضررة على محور الطريق الوطني رقم 01 الرابط بين غرداية وعين قزام والتي ستحدد أولوية إنجازها بعد الإنتهاء من الدراسة

بالإضافة الى أنه تم السنة الماضية 2021 تسجيل عملية إتمام انجاز آخر مقطع لهذا الطريق على طول 07 كلم بين المركز الحدودي عين قزام والحدود النيجيرية الأشغال به في طور الإنطلاق

الطريق الرابط غرداية-منيعة يستفيد من عملية دراسة إزدواجيته

وجه السيد محمد العربي سليماني، عضو وجلس الأمة، سؤالا شفويا على وزير الأشغال العمومية، بخصوص وضعية الطرقات بولايتي غرداية والمنيعة.

حيث أكد الوزير، بخصوص ازدواجية الطريق الوطني رقم 01 ما بين غرداية والمنيعة وهو طريق على مسافة 260 كلم يعبر ولايتي غرداية و المنيعة على مسافة 554 كلم منها 170 كلم بتراب ولاية غرداية و 375 كلم بتراب ولاية المنيعة، حيث استفادت ولاية غرداية سنة 2014 من عملية دراسة ازدواجيته على مسافة 260 كلم غرداية المنيعة وتم تجميدها في مرحلة إتمام الإجراءات منذ شهر ديسمبر 2015 وقد تم رفع التجميد عن عملية دراسة 191 كلم من الجزء الواقع في تراب ولاية المنيعة منذ

شهر أكتوبر 2020 ولا تزال الدراسة حاليا في طور الإنجاز، وبعدها سيتم طلب برمجة أشغال ازدواجية هذا الطريق

كما أضاف الوزير، بأنه قد تم اقتراح إعادة هيكلة جزء من البرنامج غير الممركز من طرف ولاية المنيعة لسنة 2022 للتكفل بشطر من ازدواجية الطريق الوطني رقم 01 على مستوى الولاية، وهو الاقتراح الذي تدعمه الوزارة وتسعى لتجسيده بمعية المصالح المختصة لقطاعي المالية والداخلية.

أعضاء مجلس الأمة يطرحون إحدى عشرة سؤالا شفويا على أربعة من أعضاء الحكومة

ترأس السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة، الجلسة العلنية التي عقدها مجلس الأمة يوم الخميس 7 أفريل 2022، بحضور وزيرة العلاقات مع البرلمان، السيدة بسمة عزوار، والتي تضمّن جدول أعمالها ثلاثة (3) نقاط كالتالي:
1) إثبات عضوية عضوين جديدين بعنوان الثلث الرئاسي؛
2) الإعلان عن إنشاء مجموعة برلمانية جديدة في مجلس الأمة؛
3) طرح أحد عشر (11) سؤالا شفويا إلى أربعة (04) أعضاء في الحكومة، تخص قطاعات: الشؤون الدينية والأوقاف؛ السكن والعمران والمدينة؛ الموارد المائية والأمن المائي؛ والصحة.

.. ويثبتون عضوية عضوين جديدين بمجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي

السيد شمس الدين شيتور

السيد بن علية بلحواجب

في المستهل، أحال السيد رئيس مجلس الأمة الكلمة إلى السيد محمد العيد بلاع، مقرر لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان والتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم القانوني، الذي تلا التقرير الذي أعدّته اللجنة حول إثبات عضوية العضوين الجديدين في مجلس الأمة بعنوان الثلث الرئاسي، طبقا لأحكام المادة 24 من النظام الداخلي للمجلس، ويتعلق الأمر بكل من السيدين: شمس الدين شيتور وبن علية بلحواجب؛ اللذين عيّنهما رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون لعهدة مدتها ست (6) سنوات؛ وتمت المصادقة على هذا التقرير، وبالتالي تمّ الإعلان عن إثبات عضوية المعنيين بمجلس الأمة، حيث هنأهما رئيس مجلس الأمة، السيد صالح قوجيل ورحّب بهما ضمن عائلة مجلس الأمة وتمنى لهما كامل التوفيق في مهامهما البرلمانية.

.. وميلاد مجموعة برلمانية جديدة بمجلس الأمة بعنوان المجموعة البرلمانية للأحرار

عقب ذلك، تناول السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة النقطة الثانية المسجلة في جدول أعمال هذه الجلسة والمتعلقة بالإعلان عن إنشاء مجموعة برلمانية للأحرار، وهذا لأوّل مرّة في تاريخ مجلس الأمة منذ تأسيسه سنة 1998؛ وتلا مدير الجلسة القائمة الإسمية لأعضاء هذه المجموعة البرلمانية وكذا تشكيلة مكتبها برئاسة السيد بطاهر لزرق (منتخب حر عن ولاية غليزان)، والتي ستُنشر بالجريدة الرسمية لمناقشات مجلس الأمة.
وقد تم المناداة على القائمة الإسمية لأعضاء المجموعة، والتي تضم خمسة عشر (15) عضواً، هم السادة:

عبد الحميد بوشرمة، عضو مجلس الأمة؛
نبيل أورادي، عضو مجلس الأمة؛
عبد الكريم بوغالم، عضو مجلس الأمة؛
محمد بوكرو، عضو مجلس الأمة؛
السالك سكوني، عضو مجلس الأمة؛
محفوظ بوصبع، عضو مجلس الأمة؛
بطاهر لزرق، عضو مجلس الأمة؛
يوسف لعراب، عضو مجلس الأمة؛
عبد الرحمان بلعيد، عضو مجلس الأمة؛
عبد الجليل بن جراد، عضو مجلس الأمة؛
عبد الحق براهيمي، عضو مجلس الأمة؛
عبد الناصر زناقي، عضو مجلس الأمة؛
يعقوب بلكحل، عضو مجلس الأمة؛
يوسف رضا بن هدية، عضو مجلس الأمة؛
عبد القادر بورزيق، عضو مجلس الأمة.

فيما تشكّل مكتب المجموعة البرلمانية للأحرار، من السادة:
بطاهر لزرق، رئيساً للمجموعة؛
نبيل أورادي، نائباً لرئيس المجموعة؛
عبد الناصر زناقي، مقرراً للمجموعة.

ليشرع بعدها أعضاء المجلس في طرح أسئلتهم الشفوية، المبرمجة في هذه الجلسة، على أعضاء الحكومة المعنيين وهم على التوالي السادة: يوسف بلمهدي، وزير الشؤون الدينية والأوقاف؛ طارق بلعريبي، وزير السكن والعمران والمدينة؛ كريم حسني، وزير الموارد المائية والأمن المائي؛ عبد الرحمان بن بوزيد، وزير الصحة.
وجاءت هذه الأسئلة الشفوية على النحو الآتي:

وزارة الشؤون الدينية: نحو وضع استراتيجية لإستغلال الأملاك الوقفية

• السيد فؤاد سبوتة، عضو مجلس الأمة، الذي طرح سؤاله الشفوي على السيد يوسف بلمهدي، وزير الشؤون الدينية والأوقاف، بخصوص التكفل بملف الأملاك الوقفية في الجزائر.

• وأوضح الوزير، بأن الأملاك الوقفية في الجزائر تنقسم إلى قسمين:

أملاك وقفية معروفة: والتي تم جردها وإحصاءها على المستوى الوطني، حيث تم إعداد بطاقة وطنية تعيين عقار وقفي عن كل ملك، وليتم تقييدها في سجلات الجرد، والتي بلغت 274. 12 ملكا وقفيا (سكنات، محلات ذات طابع تجاري مهني، أراضي فلاحية وعمرانية وغيرها).

أملاك وقفية مجهولة: وهي تلك الأملاك التي كانت موضوع اتفاقية مع البنك الإسلامي للتنمية حيث استفادت الوزارة من مساعدة فنية (قرض وهبة) لتمويل عملية الحصر والبحث عن الأملاك الوقفية في الجزائر، وتعتبر هذه المؤسسة المالية الدولية هذا المشروع نموذجا يحتذى به في العالم العربي والإسلامي، وقد تم تنفيذ هذه العملية من خلال صفقة بين الوزارة ومكتب جزائري للخبرة العقارية ما بين سنة 2003 وسنة 2008 ولا زالت العملية متواصلة وقطاعنا يعمل على معالجتها حالة بحالة

وأبرز الوزير، نظرة الوزارة المستقبلية بخصوص الأوقاف وتطوير تسييرها وإيرادتها، بالمبادرة التي اتخذتها الوزارة بإنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة ، وهو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري يتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، ويسعى الديوان-يضيف الوزير- للمساهمة في التنمية الإقتصادية والاجتماعية المأمولة .

وزارة الشؤون الدينية: إدماج القيمين على المساجد الذين استوفوا الشروط التأهيلية الأساسية

كما توجه عضو مجلس الأمة، السيد مراد لكحل، بسؤال شفوي إلى السيد يوسف بلمهدي، وزير الشؤون الدينية والأوقاف والمتمحور حول الحلول المقترحة لفائدة القائمين بالإمامة ومدى إمكانية إدماج القيّمين بالمساجد ضمن الشبكة الاجتماعية.

وأوضح الوزير، بأن عملية إدماج القيّمين بالمساجد تمت نهاية 2017، ومسّت أزيد من 1260 قيّما بالإمامة من أصل 1369 مرشحا ممن استوفوا الشروط التأهيلية الأساسية المطلوبة للالتحاق بمختلف رتب وأسلاك قطاع شؤون الدينية والأوقاف بموجب رخصة صادرة عن السيد الوزير الأول.

وبخصوص القائمين بأمور المساجد، فقد أفاد الوزير بأن الوزارة تستجيب في حدود احتياجاتها لطلبات التطوع الإرادي والذي يشترط رخصة من طرف لجنة التأهيل المعتمدة على مستوى كل ولاية، كما انه لا يترتب عنها أي أثر وظيفي أو مالي، أما التوظيف فهذا أمر يعود لشروط الوظيفة العمومية.

استراتيجية عمل القطاع تابعة من مخطط عمل الحكومة

بدوره وجه السيد حكيم طمراوي، عضو مجلس الأمة، سؤالا شفويا على السيد يوسف بلمهدي، وزير الشؤون الدينية والأوقاف، و يتعلق باستراتيجية الوزارة للتكفل باحتياجات المساجد على المستوى الوطني التي تعاني عجزاً في عدد المؤطرين على اختلاف أصنافهم.

حيث قال وزير الشؤون الدينية والأوقاف، بأن الاستراتيجية الخاصة بالقطاع مستمدة من مخطط عمل الحكومة الذي صادق عليه البرلمان بغرفتيه والتي تنقسم إلى ثلاثة محاور جوهرية:

• المحور الأول: دعم التعليم القرآني: حيث تحصي الزوايا والمدارس القرآنية ما يقارب المليون منتسب يشكلون النواة الأساسية للالتحاق بمعاهد التكوين المتخصص التابعة للقطاع؛ كما قامت الوزارة عقد العديد من اللقاءات الوطنية بقصد مراجعة منظومة التعليم القرآني لتتناسب واحتياجات القطاع والنظرة الاستشرافية لتوسيع شبكة مدارس التعليم القرآني، وكذا تطوير مناهج التعليم القرآني.

• المحور الثاني: منظومة التكوين: حيث يحصي القطاع ثلاثة عشر (13) معهدا وطنيا للتكوين المتخصص و مدرسة وطنية، تقدم خدمة تكوين لمختلف الرتب التي تؤطر المساجد (إمام مدرس، أ• المحور الثالث: تعزيز المرجعية الدينية والوطنية:من خلال تعزيز المرجعية الدينية الوطنية و تكريس الهوية الدينية، لا سيما استكمال تنفيذ الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالأنشطة لدينية ذات العلاقة مع حماية هويتنا الدينية وتطوير خطاب ديني معتدل، وهذا من خلال جملة من الأنشطة والأعمال مثل:

• الخطاب المسجدي الوسطي المعتدل،
• النشاطات الثقافية،
• المسابقات القرآنية،
• نشاط لجان المراقبة والترخيص لطباعة واستيراد المصحف الشريف،
• عمل اللجنة الوزارية للفتوى، وكذا الهيئة العلمية والثقافية بالوزارة

عنابة: إعادة بعث مشروع 54 مسكن بعد تكفل وكالة عدل بإنجازه

عقب ذلك، كان الدور على قطاع السكن والعمران والمدينة، حيث وجّه السيد عبد الناصر حمود، عضو مجلس الأمة، سؤالا شفويا على السيد طارق بلعريبي، وزير السكن والعمران والمدينة، بخصوص مدى تقدم أشغال بناء 54 سكن ترقوي حر بمدينة عنابة.

وصرح الوزير، بأن المشروع يشهد توقف أشغاله منذ 2014، بسبب تماطل الشركة المنجزة له -BATI METAL باتيميتال- عنابة، مما أدى إلى فسخ عقدها وإعادة إطلاق المشروع مجددا، حيث قامت على إثر ذلك وكالة عدل صاحبة المشروع

بإجراء تحاليل خبرة أولية لغرض الوقوف على مدى صلاحية الخرسانة المسلحة للبنايات، وهذا بالتنسيق مع الهيئة الوطنية للرقابة التقنية للبناء CTC . فضلا عن خبرات التسمع الديناميكي AUSCULTATION ، وخبرة أخرى عن طريق التعيينة CAROTTAGE من طرف المخبر الوطني للسكن والبناء ومخبر الأشغال العمومية شرق LTP Est

وأضاف الوزير، بأنه قد تم إفادة الوكالة باستشارة تقنية من طرف مكتب الدراسات GART (SPA.Général Art et Téchniques) وذلك على ضوء نتائج الخبرات المذكورة، وتم تكليفه بدراسة ما تبقى من الأشغال للمشروع، والذي قارب على الإنتهاء منها حيث سيتم الفصل بالهدم أو التبطين، كما سيتم الإنطلاق في إعداد دفتر الشروط النهائي.

المنيعة: سيتم منح إعانات سكنية للشباب بمجرد الانتهاء من إجراءات من التجزئة

أما السيد محمد العربي سليماني، عضو مجلس الأمة، فتمحور سؤاله على السيد وزير السكن والعمران والمدينة، عن مصير الإعانات السكنية الممنوحة لشباب المنيعة، والتي تبقى مجمدة منذ 2015 .

وأكد الوزير، بأن عملية منح القطع والتجزئات من اختصاص المصالح المحلية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، وبالتالي فالاعانات المبلغة لولاية المنيعة ليست مجمدة، بل سيتم تحريرها عند الإنتهاء من إجراءات إنشاء التجزئة.

وأضاف الوزير، بأن ولاية المنيعة تحصي ما يعادل 5.102 قطعة أرضية أخرى ضمن 13 تجزئة اجتماعية قدتم إنشاؤها، وعليه نحصي ما مجموعه 9.602 إعانة ريفية منها 5.102 تحوز على رخص التجزئة

وزير السكن : الوزارة تشجع صيغ السكنات الريفية وتدعيمها

السيد مبروك دريدي، عضو مجلس الأمة، وجه أيضا سؤالا على السيد وزير السكن والعمران والمدينة، حول آفاق تطوير صيغة السكن الريفي والرفع من الحصص المخصصة بما يلبي العدد المتزايد للطلبات بولاية سطيف.

حيث ذكر الوزير، بأن ولاية سطيف تحوز على برنامج مقدر بـ 6.924 إعانة للسكن الريفي، تم تسليم الشطر الأول والثاني منها لـ 3.081 مستفيد، وتبقى الحصة التي هي في طور الإنجاز بـ 973 إعانة، فيما تبقى 2.870 إعانة لم تحرر بعد، منها 2.400 إعانة مبلغة برسم سنة 2021.

ليضيف الوزير، بأن الوزارة تشجع هذه الصيغة بشقيها، الريفي الفردي، أو الريفي المجمع الذي يلقى بدوره إقبالا ملحوظا في ولايات الجنوب وبعض ولايات الهضاب العليا منذ 2016، أما بالنسبة لزيادة حصة الولاية، فسيتم برمجته تدريجيا، حسب الاحتياجات المعبر عنها من طرف الولاية وحسب البرنامج المسجل للقطاع، خصوصا حين تسليم البرامج المبلغ عنها.

إنجاز سد ومحطة تصفية بمتليلي فور موافقة الحكومة على المشروع

هذا ووجّه السيد الطاهر غزيل، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد كريم حسني وزير الموارد المائية والأمن المائي، بشأن مصير إنجاز سد وكذا محطة التصفية ببلدية متليلي الشعانبة (غرداية).

حيث أكد الوزير، بأن بلدية متليلي قد استفادت من عملية لدراسة إنجاز محطة للتصفية، وقد تم الانتهاء منها سنة 2009 بتكلفة 1.3 مليار دج، كما قامت الوزارة باقتراحه ضمن قوانين المالية المتتالية، ولم يحظى بالموافقة، كما كان آخر اقتراح سنة 2022 ولحد الآن لم يتم تمويله.

وأضاف الوزير، بخصوص مشروع إنجاز سد متليلي شعانبة، بأن المصالح الولائية للقطاع قامت بإعداد دراسة حول المشروع سنة 2015 وإنجازه يتطلب 1.5 مليار دج، وحتى هذا المشروع لم يحظى بالموافقة إلى يومنا هذا.

وأفاد الوزير، بأن مشروع إنجاز محطة لتصفية المياه المستعملة ببلدية سبسب بأن مصالح القطاع قامت بتسجيل دراسة إنجاز محطات تصفية بكل من بلديتي (سبسب وحاسي لفحل، زلفانة، والمنصورة) وهي حاليا في طور الإجراءات الإدارية للإعلان عن المناقصة، وسيتم طلب تسجيل عملية إنجاز المحطة بالنظر إلى نتائج الدراسة

وهران تستفيد من إنجاز محطة تحلية مياه البحر كاب-بلان

وكان سؤال السيد المهدي براهيمي، عضو مجلس الأمة، على السيد كريم حسني، وزير الموارد المائية والأمن المائي، متمحورا حول الإجراءات المستعجلة لحل أزمة التزود بالماء الشروب والتخفيف من معاناة الساكنة بولاية وهران.

وصرح الوزير، بأن ولاية وهران كانت من أكثر الولايات تأثرا من العجز المائي الذي ضرب بلادنا بسبب تراجع التساقطات المطرية، وهذا بحكم اعتماد الولاية على المياه السطحية، وكذا مياه البحر المُحلاّة، ولقد سجلت الولاية عدة توقفات لمحطات التحلية التي تساهم في تموين السكان بالماء الشروب كمحطة شط الهلال ومحطة كهرماء، لأسباب تتعلق بالصيانة، وأخرى مرتبطة بالتقلبات الجوية التي تؤثر على مياه البحر. ما أدى إلى تسجيل تذبذب في تموين المواطنين بالماء الشروب.

هذا وأكد الوزير، بأن قطاعه الوزاري وضع استراتيجية وطنية تتمثل في إنجاز عدة محطات كبرى لتحلية مياه البحر بقدرة إنتاج تعادل 300000 مترمكعب/ يوم، والتي استفادت من خلاله ولاية وهران من إنجاز محطة بمنطقة كاب بلان cap blanc تدخل ضمن المرحلة الأولى للمخطط ما بين 2022 و 2024 ضمن الخمس (05) محطات الجديدة المبرمجة، كما تم اتخاذ إجراءات استعجالية لتدارك النقص المسجل

- كتدعيم ولاية وهران بكمية إضافية من نظام الماو MAO تقدر بـ02 مليون متر مكعب.
- تعبئة الخزان الطبيعي لدزيوة Crtére de Dzioua إنطلاقا من سد حمام بوغرارة والاحتفاظ به احتياطيا في حالة تسجيل أي توقف أو عطب بمحطات التحلية.
- فصل نظام الماو MAO عن محطة التحلية المقطع مما سيسمح بتموين ولاية وهران من مياه السدود والمياه المحلاة في نفس الوقت.
- إطلاق عملية لإعادة تأهيل شبكة التوزيع القديمة كمرحلة أولى بغلاف مالي يقدر بـ 100 مليون دج
- الشروع في عملية لإعادة تأهيل المناقب والمنابع الموجودة بالمنطقة بمعدل إنتاج إضافي يقدر بـ 20000 متر مكعب/يوم.

وزير الموارد المائية: هناك دراسة لمواجهة ظاهرة صعود مياه وتلوث قناة وادريغ

كما كان للسيد عبد الباري بوزنادة، عضو مجلس الأمة، سؤال شفوي إلى السيد وزير الموارد المائية والأمن المائي، بخصوص موعد تجسيد نتائج الدراسة التي قامت بها مصالح الوزارة لمجابهة ظاهرة صعود المياه، وتلوث قناة واد ريغ والخنادق المرتبطة بها في ولايتي تقرت والمغيّر.

وأجاب الوزير، بأن قناة واد ريغ البالغ طولها 147 كلم، والتي تربط ولايتي المغير وتقرت، تعتبر إنجازا هاما في المجال الفلاحي، بغرض استعمالها في تصريف مياه السقي الزائدة، وأيضا من أجل تصريف المياه التي تصعد بالواحات وغابات النخيل الموجودة هناك، ونظرا إلى التطور السكاني المسجل بالمنطقة، ارتفع استهلاك المياه الصالحة للشرب وبالتالي أحجام المياه المستعملة وأصبحت تصب دون تصفية داخل القناة مباشرة، ما أدى إلى تلوثها ومع تجمع الأتربة والأوحال بها ورمي المخلفات، كان سببا مباشرا في الانسداد بها، ما أثر سلبا على غابات النخيل هناك، والتي تعتمد على هذه القناة قصد تصريف المياه الزائدة التي تتشكل بها.

وأكد الوزير، بأن مصالحه أطلقت دراسة لمواجهة هذه الإشكالية، حيث خلُصت إلى حل شامل للمنطقة من خلال إنجاز:

- 08 محطات تصفية مياه.
- 08 محطات ضخ.
- إعادة تأهيل 22 محطة ضخ.
- إنجاز وتوسيع 111 كلم من قنوات التطهير .
- إعادة تأهيل 20 كم من القنوات.

وهذا كله بتكلفة إجمالية للمشروع قُدرت بـ17,5 مليار دج، ولكن لم يتم تخصيص الغلاف المالي الخاص بالمشروع إلى يومنا هذا، وفي انتظار توفيره فلقد قامت مصالحنا بإسناد أشغال وصيانة ومتابعة قناة وادي ريغ للديوان الوطني للسقي وصرف المياه ONID كحل من شأنه المساهمة في المحافظة على السير الحسن للقناة، نظرا لتوفره على الإمكانيات والوسائل اللازمة لمثل هذه الحالات.

وزير الصحة: نحو إعداد مرسوم يحدد قواعد توظيف الصيادلة المساعدين

السيد ساعد عروس، عضو مجلس الأمة، وجه سؤالا شفويا إلى السيد عبد الرحمان بن بوزيد وزير الصحة، بخصوص الإجراءات الواجب اتخاذها لمجابهة ظاهرة تواجد باعة الأدوية في الصيدليات ليس لهم أي مؤهل علمي له علاقة بمجال الصيدلة والأدوية.

حيث أكد الوزير، بأن قطاعه يعكف على إعداد مشروع نص تنظيمي (مرسوم) يُحدد القواعد المتعلقة بتوظيف الصيدلي المساعد وشروط عمله في الصيدلية، والذي سيرسل إلى الأمانة العامة للحكومة للدراسة، وسيدعو أصحاب الصيدليات إلى ضرورة الإستعانة بصيادلة لأداء مهامهم، وذلك بموجب عقد عمل، بدلا من اللجوء إلى بائعين غير حاملين لشهادة صيدلي تفاديا لأي مشاكل قد تطرأ نتيجة توجيه خاطي للمريض.

وزير الصحة: منح الكثير من التحفيزات للأطباء والعاملين بمناطق الجنوب والهضاب العليا

وفي ختام هذه الجلسة كان سؤال السيد عبد القادر جديع، عضو مجلس الأمة، على السيد وزير الصحة، والمتعلق بإشكالية نقص الأطباء الأخصائيين بمناطق الجنوب والهضاب العليا.

حيث أوضح الوزير، بأنّ الأهداف الرئيسية لقطاع الصحة يبقى هو النهوض به على مستوى مناطق الجنوب والهضاب العليا وفق استراتيجية التغطية الصحية الشاملة، و وفق نظام صحي يخضع لأحكام قانون الصحة، والذي سخرت من خلاله الدولة جميع الإمكانيات اللازمة لذلك. حيث تم إعطاء الأولوية لهذه المناطق في التوظيف، مع فرض الخدمة المدنية.

ليؤكد في ذات السياق، أن هذه الحلول لم تؤتي أُكلها، وهذا راجع لأن بعض المتخرجين لم يلتحقوا بمناصب عملهم في إطار الخدمة المدنية، وكذا عدم استقرار بعضهم بعد انتهاء فترة الخدمة المدنية الخاصة بهم، حيث أدركنا بأن التحفيز المالي وحده لا يكفي لتشجيع الأطباء الأخصائيين للعمل في مناطق الجنوب والهضاب العليا، وعليه وتطبيقا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية، يتم العمل من أجل تغطية النقص، وهذا من خلال منح أبناء مناطق الجنوب والهضاب العليا العاملين لمدة 05 سنوات بهذه المناطق كطبيب عام، إمكانية الاستفادة من التعليم المتخصص لنيل شهادة الدراسات المتخصصة في العلوم الطبية شريطة العودة للعمل في الأماكن التي يقطنون بها

وزراء الداخلية والفلاحة والموارد المائية يجيبون على أسئلة أعضاء مجلس الأمة

عقد مجلس الأمة، جلسة علنية، يوم الخميس 10 مارس 2022، برئاسة السيد السّيد ِصالح قوجيل، رئيس مجلس الأمّة، خصصت لطرح سبعة (07) أسئلة شفوية على أربعة أعضاء من الحكومة، ويتعلق الأمر بكل من قطاعات: الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الصناعة، الفلاحة والتنمية الريفية، الأشغال العمومية،الموارد المائية والأمن المائي ، وذلك بحضور وزراء القطاعات المعنية إلى جانب السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان؛ وجاءت الأسئلة على النحو التالي:

سلطة حلول الوالي : هدفها تقريب وجهات النظر

في سؤاله الشفوي الموجه إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كمال بلجود، تطرق السيد عضو مجلس الأمة، ساعد عروس إلى الحلول العملية الواجب اتباعها من أجل سدّ الثغرات على مستوى تسيير المجالس الشعبية البلدية، من خلال تفعيل سلطة حلول الوالي أو تكليف أحد نواب الرئيس بمهام رئيس البلدية.

حيث كشف السيد الوزير، عن تنصيب كل المجالس البلدية المنتخبة وكل الهيئات التنفيذية باستثناء 17 مجلسا شعبيا بلديا، ضمن نسبة لا تتعدى 1 % من مجموع البلديات البالغ عددها 1541»، مشيرا إلى أن «السلطات المحلية وضعت بخصوصها حيز التنفيذ «سلطة حلول الوالي» المنصوص عليها في القانون 11-10 المؤرخ في 2011 المتعلق بالبلدية.

وأكد الوزير، حول تمكين الوالي من تفعيل «سلطة الحلول، أن المواد 100 و101 و102 من قانون البلدية نصت على أن «سلطة حلول الوالي يتم اللجوء إليها في حال نفاذ جميع الوسائل المتاحة للسلطات المحلية، بغية تقريب وجهات النظر بين أعضاء المجلس الشعبي البلدي محل الانسداد وسلطة حلول الوالي. وهي كفيلة بضمان السير العادي لمصالح البلدية والتكفل بانشغالات المواطنين، خاصة ما تعلق بتنفيذ البرنامج التنموي».

وأوضح الوزير، بأنّ الحالات التي يكون فيها رئيس المجلس الشعبي البلدي في وضعية المتابعة القضائية، تعتبر وضعية ليست محل انسداد، كما أنها لا تتطلب بالضرورة تفعيل إجراء سلطة حلول الوالي حسب المادة 43 من قانون البلدية،حيث تطبق هنا المادة 72 من قانون البلدية، والتي تعوض رئيس البلدية المتابع قضائيا بنائبه، وإن تعذر فبأحد أعضاء المجلس.

نحو إعتماد إجراءات تهدف إلى إيجاد حلول تمويلية للبلديات

• بدوره وجه السيد عضو مجلس الأمة، أحمد بوزيان، سؤالا شفويا إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كمال بلجود، والذي تضمن اقتراح إصدار قوانين تمكّن البلديات من التمويل الذاتي وتحصيل الأموال العالقة.

حيث أوضح الوزير، مخطط عمل الحكومة تضمن عدة برامج عمومية من بينها برنامج تشغيل الشباب، بهدف تطوير وتنويع البنية التحتية للجماعات المحلية وترقية الشغل والحد من التجارة الموازية ودعم حاملي المشاريع، حيث تسهر الوزارة على مرافقة المجالس المنتخبة في استغلال الإمكانيات المتوفرة لديها من ممتلكات عقارية.

وأضاف الوزير، بأنه تم اعتماد إجراءات على المدى القصير والمتوسط تهدف إلى تحسين الوضعية المالية للجماعات المحلية، حيث نصت مواد كل من 60 إلى 69.98 و 111 من قانون المالية 2022 على بعض الإجراءات كالزيادة في التعريفات وتوسيع الوعاء الضريبي للرسم على الإقامة والرسم على رفع القمامات المنزلية؛

تحويل ناتج الرسم على السكن كليا لفائدة البلديات.

وزير الفلاحة: الدولة تنتهج سياسة تحفيزية للإستثمار الفلاحي الإستراتيجي

• السيد عضو مجلس الأمة، عبد القادر جديع، وجه سؤاله الشفوي إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية، محمد عبد الحفيظ هني، والذي طالب من خلاله بتسهيل تجسيد المشاريع الاستثمارية في القطاع، خاصة في مجالي مصانع الحليب والمطاحن .

حيث أكد الوزير، أن مصالحه بادرت إلى انتهاج عديد البرامج التنموية، في إطار ورقة طريق 2020-2024، هدفها الرئيسي تطوير الانتاج الفلاحي بمختلف شعبه، خصوصا الاستراتيجية منها.

وقال وزير الفلاحة والتنمية الريفية، أن عملية تمويل المطاحن بحصص من المادة الأولية كالقمح تتم طبقا للإجراءات التي حددتها السلطات العمومية من خلال قرارات المجالس الوزارية المشتركة، حيث أنه تم توقيف تزويد المطاحن الجديدة بمادة القمح والتي هي ليست في حيز الخدمة.

وفي معرض رده عن السؤال الشفوي أيضا، أفاد الوزير بأن عملية الإستثمار في الملبنات تتزويدها بالمادة الأولية للحليب، فإن الوزارة في طور وضع خريطة توزيع الحليب المدعم بدقة من أجل تقليص المسافات وتوفيره وإمكانية إدماج أكثر عدد من الملابن حسب الكميات الكتوفرة، فضلا تحديد كميات مسحوق الحليب المدعم سنويا.

كما أشار الوزير، إلى جهود الدولة من اجل تشجيع الاستثمار الفلاحي خصوصا في الشعب الاستراتيجية، من خلال جملة من التدابير التنظيمية والتحفيزية، كالدعم المالي والحصول على العقار الفلاحي بهدف تطوير إنتاج الحبوب والأعلاف، وكذا تربية الحيوانات المنتجة للحليب.

وزير الأشغال العمومية: جهود الدولة لا تزال قائمة في مجال التشوير الأفقي

• ووجه السيد مصطفى جبّان، عضو مجلس الأمة، سؤاله الشفوي إلى السيد وزير الأشغال العمومية، كمال ناصري، حيث طرح عليه الانشغال التالي: الإجراءات المتخذة لوضع حد للغش الممارس في أشغال الطلاء المستعمل في التشوير الأفقي (Signalisation horizontale) فوق الطرقات. وأوضح الوزير، بأن جهود الدولة قائمة في مجال التشوير الأفقي في سبيل تحقيقها وفق معايير تقنية ونوعية، حيث يشرف على متابعة ومرافقة هذه المشاريع مكاتب دراسات متخصصة (مخبرين وطنيين عموميين ومخبر خاص)، فضلا عن تعزيز الوزارة للمنظومة القانونية المتعلقة بالتشوير الطرقي عن طريق إتخاذ عدة إجراءات قانونية كإعدادها لقرار وزاري مؤرخ في 11 ديسمبر 2001، والمتعلق بالتصديق على مواد الدهن عبر الطرقات، مرفقا بدفتر شروط محدد. وأضاف الوزير، بأن الوزارة تولي أهمية قصوى في مجال تكوين إطارات كفأة في هذا المجال من اجل تعزيز القدرات التقنية للقطاع.

وأكد الوزير، بأن مصالحه تسعى لتدارك بعض النقائص رغم الجهود المبذولة والتي تعمل الوزارة على إزالتها:

كالمبادرة على إعداد دفتر شروط جديد يحدد كيفيات مراقبة الأشغال لفائدة مديريات الأشغال العمومية، وإتخاذ تدابير جديدة تتناسب مع التطورات التي شهدها المجال في تنفيذ إجراءات المصادقة على مواد الدهن على الطرقات.

الأشغال على مستوى نفق جبل الوحش تسير بوتيرة عادية رغم تعقيدات عملية إنجازه

• كما وجه السيد عضو مجلس الأمة، حمود عبد الناصر بدوره سؤالا شفويا إلى السيد، وزير الأشغال العمومية، كمال ناصري، فحواه: استفسارعن وضعية أشغال إنجاز نفق جبل الوحش المتواجد بالطريق السيّار في ولاية قسنطينة.

وأكد الوزير، بأن نفق جبل الوحش يعتبر من أهم المنشآت الفنية التي تهدف إلى تخفيف الضغط على الطريق الاجتنابي الحالي، غير ان الإنهيار الأرضي الذي حدث له في أول جانفي من سنة 2014 صعّب من عملية استئناف الأشغال به، ما استدعى إجراء خبرة ودراسة دقيقة استغرقت وقتا كبيرا لإنجازه وفق معايير متعارف عليها عالميا.

وأوضح الوزير أيضا، أن الأشغال على مستوى هذا النفق قد توقفت نهائيا بسبب المطالب التقنية مجمع CO-JAAL الياباني بتثبيت الحفر داخل النفق، ما أدى إلى فسخ العقد بين المجمع وبين الوكالة الوطنية للطرق السريعة (سابقا) في 26 جويلية 2016، ليتم اختيار الشركة الوطنية كوسيدار لتكملة المشروع، والأشغال تسير بوتيرة عادية وهذا بالنظر إلى صعوبة العملية التي تستدعي ضمان احتياطات الأمن والسلامة، وقد بلغت نسبة التقدم بها حاليا 59 %.

نحو استلام المحطات المتبقية لتحلية المياه

• وكان السيد كريم حسني، وزير الموارد المائية والأمن المائي، على موعد مع سؤال شفوي وجهه إليه، السيد عضو مجلس الأمة، عبد الكريم قريشي، والذي تساءل عن وضعية مشاريع محطات تحلية مياه الشرب التي استفادت منها ولاية ورقلة؟

وردا على السؤال قال الوزير، أن ولاية ورقلة استفادت من مشروع إنجاز تسعة محطات لنزع الأملاح. والهدف منها إنجاز هذه المحطات هو تخفيض نسبة الأملاح في المياه المرتفعة الملوحة والتي تصل في بعض الأحيان إلى 5.2 غرام في اللتر الواحد ومع تشغيل كل هذه المحطات ستنخفض هذه النسبة إلى اقل من 0.6 غرام في اللتر وهي النسبة التي تسمح بتوفير مياه ذات جودة وذوق جيد.

وذكر السيد كريم حسني، بأنه قد تم في غضون شهر افريل 2018 استلام ستة (06) محطات نزع الأملاح من المحطات التسع (09) المبرمجة، وبأنه سيتم استلام المحطات الثلاث (03) المتبقية في غضون مارس الجاري، وتقدر الطاقة الإنتاجية لكل محطة منها ب 70500 متر مكعب في اليوم.

رؤية جديدة لمواجهة نقص المياه

• وكان ختام جلسة الأسئلة الشفوية هاته، بسؤال السيد عضو مجلس الأمة، عبد القادر شنيني، إلى السيد وزير الموارد المائية والأمن المائي، كريم حسني بخصوص: استراتيجية القطاع لتوفير المياه، من خلال استغلال مياه الأحواض للسقي، وبرنامج إنشاء محطات تحليـة مياه البحر، ودراسة الزراعة غير الاستراتيجية التي تحتـاج إلى كمية كبيرة من المياه؟

حيث قال السيد كريم حسني، بأن الجزائر تنتج 2.7 مليار متر مكعب مياه صالحة للشرب 50 % منها مياه باطنية، و 33 % مياه سطحية، و 17 % مياه محلاة.

أما بخصوص مشكلة شح مياه الأمطار فأكد الوزير، أن السلطات العمومية اعتمدت برنامج يسعى إلى رفع نسبة الاعتماد على المياه المحلاة من 17 % حاليا إلى 42 % في 2024 وإلى 60 % في افاق 2030.

وأضاف الوزير، بأنه سيستفيد من هذه المشاريع سكان المدن الساحلية والمدن المحاذية لها أي ما يمثل كثافة سكانية تعادل 80 % من إجمالي سكان الوطن.

وذكر في ذات الإطار أيضا، أنه سيتم إنجاز هذا البرنامج على مرحلتين حيث تخص المرحلة الأولى إنجاز خمس محطات ما بين سنتي 2022 – 2024 وهي محطة «كاب بلان» بولاية وهران ومحطة الجزائر–غرب بفوكة ومحطة الجزائر–شرق بكاب جنات ومحطة بجاية ومحطة الطارف، على أن يتم إنجاز المرحلة الثانية ما بين 2025 – 2030 وتتضمن إنجاز ستة محطات إضافية وهي محطة مستغانم–شرق ومحطة تلمسان ومحطة الشلف–شرق ومحطة تامدة بولاية تيزي وزو ومحطة جيجل ومحطة سكيكدة.

في العدد 94

حوارات رئيس مجلس الأمة المجاهد صالح قوجيل

مع:

المؤسسة العمومية للتلفزيون، بمناسبة اليوم الوطني للمجاهد، إحياء للذكرى المزدوجة لـ 20 اوت، هجمات الشمال القسنطيني وانعقاد مؤتمر الصومام

أهميـــة ورمزية الحدثين في مسار ثورة نوفمبر المجيدة

يومية الخبر، عشية الاحتفالات المخلدة للذكرى الستين لعيدي الاستقلال والشباب 05 جويلية 2022

«تثمين تاريخنا هو أبلغ رد على فرنسا ومنابرها»

جريدة لكسبريسيون، عشية الاحتفالات المخلدة للذكرى الستين لعيدي الاستقلال والشباب 05 جويلية 2022

«فرنسا المستعمرة مذنبة بارتكاب إبادة جماعية في الجزائر»

يومية «المجاهد»، عشية الاحتفالات المخلدة للذكرى الستين لعيدي الاستقلال والشباب 05 جويلية 2022

الخامس جويلية ثمرة الثمن الباهظ الذي دفعه شعبنا»

التلفزيون الجزائري، عشية إحياء اليوم الوطني للذاكرة واستذكارا لمجازر 8 ماي 1945

مجازر 8 ماي 45 شكلت منعرجا حاسما في تاريخ الحركة الوطنية وأحدثت القطيعة مع مرحلة النضال السياسي من أجل استرجاع السيادة الوطنية

يومية «الحوار»: بمناسبة الذكرى الستين (60) لعيد النصر

الحوكمة الرشيدة حجر الأساس للجزائر الجديدة

التلفزيون الجزائري، بمناسبة إحياء الذكرى الـ 60 لعيد النصر

تاريخ 19 مارس 1962 تتويجا لمسار الثورة المجيدة والكفاح الذي دام سبعة سنوات ونصف

القناة التلفزيونية الصينية (cctv):

الجزائر الجديدة كما أعلن عنها رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون مرتبطة بتاريخها، والصين من البلدان التي نتعامل معها بكل أريحية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المجاهدين وذوي الحقوق

اللجنة الوطنية لتحضير حفلات احياء الأيام و الأعياد الوطنية

5 جويلية الذكرى الستون لعيد الإستقلال

تاريخ مجيد وعهد جديد